

ومع غيرهم وقد ذكر عن بعضهم أنه جاءه بعض إخوانه يطلب منه سلفاً فلما أخرج له ذلك السلف خرج وهو باك فقال أخوه ما أبكاك قال له تفر بطي في حقك حيث جئت تطلب مني السلف وأستغفر الله ما جرى منه هكذا فكان ولا فالأصل معاول

(٢٤١) ﴿حديث ثواب من زرع زرعاً﴾

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْساً فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ

ظاهر الحديث يدل على أن كل غرس من المسلمين غرساً فكل من أكل منه شيئاً من جميع بني آدم أو من جميع الدواب له فيه أجر صدقة والكلام عليه من وجوه ﴿منها﴾ أن يقال هل المراد بالغرس كلما نبت ويؤكل منه كان له أصل ثابت مثل التمر والمان وما أشبههما أو ما ليس له أصل ثابت مثل القمح والشعير والبطيخ القثا وما أشبهها والمراد الذي ليس له أصل ثابت لا غير وهل يكون الغرس على أي وجه كان أو يكون على وجه مخصوص وهل يحتاج إلى نية في غرسه أم لا وهل يكون الآكل على أي وجه كان بحقه مثل الشرا منه وغير ذلك أو بوجه مخصوص وكذلك الدواب بأي وجه أكلته وهل جميع الدواب في ذلك سواء ما يملك منها وما يملك وهل يباح الطير بالدواب أم لا وهل يشترط في الغرس دوام ملك الغارس عليه حين الأقل منه أم لا وهل يعلم قدر تلك الصدقة أو ليس لنا طريق يعرف به وما الحكمة في الأخبار بذلك وما يترتب عليه من الفقه (أما قولنا) هل المراد بالغرس ماله أصل ثابت وما ليس له أصل أو ماله أصل ثابت ليس إلا إن نظرنا بحسب اصطلاح الناس في الغراسة فلا يطلقونها إلا على كل ماله أصل ثابت وأما ما ليس له أصل ثابت فإنهم يطلقون عليه زراعة وإن نظرنا إلى اللغة فكل ما يبذر في الأرض وينبت ينطلق عليه اسم غراسة مثل ما جاء في وصف الجنة «غرسها الرحمن بيده» أي بيد قدرته وهو أن قال لها كوني فكانت بغير واسطة بيد مخلوق من خلقه وقد جاء أن فيها من الفواكه والنعم ما له أصل ثابت وما ليس له أصل ثابت مثل الزعفران الذي هو حشيشها وليس له أصل ثابت وأطاق على الكل غراسة وهذا إذا نظرت من جهة الخير المتعدى النفع فالحبوب التي يكونون عنها بالزراعة أعم فإنها غالب الأقوات وقد كان سهل من فقهاء غرناطة بالأندلس وكان من خير علماء وقته يقول لأصحابه إن الأعمال قد قلت والكسل توالى فأكثر الزرع لأن تكثر حسناتكم وكانت غرناطة الغالب عليها كثرة زرع الحبوب ويسرد عليهم الحديث الذي نحن بسبيله وهذا الذي هو غالب ما اتصل إليه جميع الدواب أعني الحبوب المزروعة وهذا أيضاً من طريق كرم المولى سبحانه أولى لأن الكرم إذا نكروا لا يحصر بل يوسع ويفسح (وأما قولنا) هل يكون الغرس على

أى وجه كان أو على وجه مخصوص (فالجواب) إن العمل إذا كان مخالفا للشرع فهو غير مجزى والله أعلم وقد تقدم الكلام على هذا النوع في غير ماموضع من الكتاب وقد قال صلى الله عليه وسلم «ليس لعرق ظالم حق فمن ليس له حق كيف يكون فيه ما جورا وقال صلى الله عليه وسلم «إن الله لا يقبل عمل امرء حتى يتقنه قيل وما إتقانه قال يخافه من الرياء والبدعة» فبكل شئ خالف لسان العلم فلا يكون عامله فيه مأجورا فإذا خالف هذا الغارس في غرسه لسان العلم ليس يكون في فعله آثما (وأما قولنا) هل يحتاج في غرسه ذلك إلى نية أم لا ظاهر الحديث لا يعطى ذلك بل هو من طريق الفضل لكن من وقف في ذلك إلى حسن النية كانت له زيادة في أجره لقوله صلى الله عليه وسلم «خير الأعمال ما تقدمته النية كما أن النية السوء إذا تقدمته أفسدته مثل أن ينوى بذلك الغرس ضرر للغير أو فخرا أو مباهاة أو ما يشبه هذه النيات المبطلات الأعمال على حسب انقرر بذلك بلسان العلم (وأما قولنا) هل يكون ذلك الأكل منه على أى وجه كان بحق أو بغير حق فقد تقرر من الشرع أن كل ما أخذ من مال أحد بأى وجه أخذ بأكل أو غيره بغير حق فإن صاحبه في ذلك مأجور فيكون الاخبار هنا لو كان على هذا المعنى تأكيذا لا غير والمعروف من طريق الأحاديث أنه لا يأتى منها حديث إلا لزيادة فائدة بل لفوائد جملة مثل ما قال عليه السلام «إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهي له صدقة» وقد تقرر بالشرع إن كل ما فعله الآدمي مما هو عليه واجب أنه فيه مأجور فلما كانت النية بالاحتساب في ذلك الواجب يزيده بذلك خيرا أخبر به عليه السلام ولما كان الزرع والغرس مما هو مباح لنا على لسان العلم وكان فيه خير متعدد للحيوان العاقل وغيره تفضل المولى جل جلاله علينا بأن جعل لنا بذلك الخير المتعدى وإن كنا لم نقصد أن جعل فيه أجرا كان ذلك الأكل بحق أو بغير حق وتلك الفائدة أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الحديث وجعله خاصا بالمؤمنين (وأما قولنا) هل الدواب في ذلك الأكل سواء كانت مما يملك أو لا يملك لفظ الحديث يعطى العموم والعلة المتقدم ذكرها وهي الخير المتعدى تقويه (وأما قولنا) هل الطير تلحق بالدواب أولا فان نظرنا إلى العلة المذكورة فلا فرق بين الطير وغيره بل الطير يكون في ذلك أكد لأن منه جل معاشه وإن نظرنا إلى لفظ الحديث فليس ينطلق على الطير إلا إن جعلناه من باب التنبيه بالأكثر على الأقل لأن الدواب أكثر من الطير وإن قلنا إن الطير وإن كان يطير فهو أيضا يمدب على الأرض فلا يخرج من عموم الحديث لأن كل ما يطير يمدب ولا ينعكس وهو الأظهر والله أعلم أن يكون عاما في الطير وغيره للوجوه المذكورة وهل يشترط دوام الملك على ذلك الغرس عند الأكل أم لا احتمل والأظهر إن دوام الملك وعدم دواؤه في ذلك سواء له نظائر في الشرع عديدة منها قوله عليه السلام «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك»

لأنهما يعطيان ما لا يمكن أن يكون لهما الأجر مثل صاحب الأصل لأنهما كانا سببا في الخير الذي هو الاتفاق فكيف من هو سبب في أصل الخير وظهوره وهي الغراسة من باب أولى ومنها قوله صلى الله عليه وسلم «الدال على الخير كفاعله» فإذا كان الذي يدل على الخير مثل فاعله وهو لم يفعل شيئا فكيف من كان فيه أصلا وهذه الفائدة وما تقدم ذكره وما بعد أخبر بذلك الصادق الأمين صلى الله عليه وسلم ويأتي فيه البحث الأول وعموم لفظ الحديث يعطى ذلك ولا يخص لفظه عليه السلام بغير معارض لأن هذا ممنوع وقد جاءت زيادة إلى يوم القيامة والله بغيبه أعلم ﴿وأما قولنا﴾ هل لنا طريق إلى معرفة مقدار الأجر فلفظ الصدقة يكفي في ذلك لأن الصدقة يكون الأجر فيها بقدر كبرها وصغرها وهذا مثاله فقد يكون الأكل منه كثيرا وقليلًا بل بقي هنا من جهة قوة الطمع في فضل الله تعالى وعموم الحديث «بحث» وهو هل يكون ما يأكل هو وأهله داخلا في عموم لفظ إنسان أو لا لأنه وإياهم ناس فيرجى ذلك من فضل الله تعالى لعموم اللفظ وما يؤيد ما تقدم من البحث ما أخرجه مسلم «لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا زرعاً فياً كل منه إنسان أو طير أو شيء إلا كان له فيه أجر» وفي حديث ثان إلى يوم القيامة أو كما قال عليه السلام ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة في أنه أخبرنا بهذا وما يترتب عليه من الفقه ففيه وجوه منها المعرفة بعظم مزية قدر المؤمن على غيره لكونه يؤجر على أشياء لا يؤجر عليها غيره وهو لم يقصد بذلك قربة ومنها الترغيب في المشي في التصرف على لسان العلم لأنه لا يكون هذا الخير وما أشبهه إلا لمن كان تصرفه على لسان العلم لأنه لا يكون هذا الخير كما تقدم البحث فيه ومنها الحض على التزام طريق المفاهيم ليكون له الخير في هذا وأمثاله ومنها الإرشاد إلى ترك النيات المفسدة لهذا الخير والترغيب في النيات المنمية له لأنه إذ علم أنه يثاب عليه ينمي بحسن النية فيه كما هي عادة أهل التوفيق والاتباع لسلف الخير ﴿ويترتب عليه من الفقه﴾ أن عمل الأسباب التي اقتضتها الحكمة الربانية في عمارة هذه الدار إذا كانت على وجهها لا تنافي العبادة وفيها أجر وقربة إلى الله تعالى ومنها أنها لا تنافي طريق الزهد وتلخص من هذا أن الزهد والرغبة أمر قلبي وقد جاء ما يبين هذا أيضا عنه صلى الله عليه وسلم حيث قال «ليس الزهد بتحریم الحلال وإنما الزهد بأن تقطع الإيأس مما في أيدي الناس وأن تكون بما في يدا الله أرثق بما في يدك» أو كما قال عليه السلام ﴿وفيه من الفقه﴾ الحض على العلم بالسنة ليعلم المرء ماله من الخير فيرغب فيه فإن مثل هذا وما أشبهه لا يعرف إلا من طريق السنة ليس له طريق غير ذلك لا عقل ولا قياس ولا يعلم المرء أيضا أن ماله من الخير يصل إليه وإن لم يعلم به وكذلك ضده فيحفظ نفسه من الشر وقد جاء هذا أيضا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال «إن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها أهله وأهله لا يبالي بها يروى بها في النار سبعين خريفا وإنه ليتكلم بالكلمة من الخير لا يبالي بها يرفع له بها سبعون درجة في الجنة» أو كما قال عليه السلام وفي هذا

« ٢١ - رابع بهجة »

الحديث وأمثاله ما يقوى قول أهل السلوك والخدمة لأنهم يقولون لم يبق لأهل الفلاح في تصرفهم مباح إنما هو واجب أو مندوب لأنه قد جاء هذا الأجر في الزراعة وهي من المباحات عند أهل العلم وقد جاء أن المؤمن يؤجر حتى في بضعه لأمراته قيل يا رسول الله أيا ترى أحدنا شهوته ويكون فيها مأجورا فقال عليه السلام أرايت لو وضعها في الحرام أليس يكون مأثوما قالوا بلى قال كذلك إذا وضعها في الحلال كان مأجورا أو كما قال عليه السلام وجاء أن نومه إذا قصد به العون على الطاعة كان فيه مأجورا وهو ماجاء عن معاذ حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم في قصته المشهورة فقال صاحبه أقرأ القرآن قائما وقاعدا وأفوقه تمويقا ولا أنام وقال معاذ أقوم وأنام وأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي فشهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بالفقه وجاء في شربة الماء إذا قصد به العون على الطاعة وسمى أولا ثم قطع وحمد يفعل ذلك ثلاثا أن الماء يسبح في جوفه فهذه مع ما تقدم ذكره في الحديث من الاستشهادات في أن جميع تصرفات المؤمن وشهواته تراه فيها مأجورا فكيف ما هي قرابة بوضعها إما واجبات وإما مندوبات فظهرت الأدلة الشرعية بتقوية مقالمهم وطريقتهم المباركة جعلنا الله من الحق بهم بمنه وفضله

(حديث رحمة الله لمن يرحم عباده) (٢٤٢)

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ

ظاهر الحديث أن رحمة الله لا ينالها إلا من تكون فيه رحمة والكلام عليه من وجوه (منها) قوله (لا يرحم) معناه هل المراد لا يرحم أبدا أو أنه ليس من طريق الحكم بالعدل سبب يوجب له بالوعد الحق رحمة احتمل الوجهين معا بحسب التأويل في قوله عليه السلام (من لا يرحم) على من لا يذكر به بدو هل المراد بقوله (من لا يرحم لا يرحم) غيره إما باحسان أو بما يكون في مثله من تسل أو تعز وإرشاد إلى غير ذلك من وجوه المسرات أو يريد بقوله من لا يرحم لا يرحم أى لا تكون فيه رحمة الايمان التى هى دالة عليه فلا يرحم لخلوه من الايمان أو يكون المراد من لا يرحم نفسه بامثال أو امر الله تعالى واجتناب نواهيه لا يرحم لأنه ليس له عهد عند الله تعالى يوجب ذلك أو يكون المراد لا يرحم الرحمة التى ليس فيها ضيم ولا شيء من شوائب التشويشات إلا من كان راحما على الاطلاق لنفسه ولغيره وفى إيمانه كما قال عز وجل فى كتابه (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا فى سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله) أى يحق لهم الرجاء لما أتوا بموجباته فان رجوا بغير عمل فليس ذلك رجاء وإنما تسميه العباد تمنى والتمنى عندهم مظنة الهلاك وكقوله عز وجل (ورحمى وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة إلى قوله تعالى أولئك هم المفلحون) أو يكون المراد أن أهل المبالغة فى الرحمة يتجاوز الله تعالى بفضلهم عنهم ويرحمهم

كما تجاوزوا عن الكريم فان الله آخذ بيده كلها عشر وقد جاء «أن يوم القيامة ينادى مناد من له على الله حق فليقم فيقوم المافون عن الناس فيؤمر بهم إلى الجنة من غير حساب» واحتمل أن تكون الرحمة هنا بمعنى الحسنات والأجور فانه لا يؤجر ويحسن إليه إلا من فعل رحمة أى عملاً يوجب له ثواباً كقوله عليه السلام «إن الله لا يعمل حتى تموا» أى إن الله لا يعمل إلا بحسن وحسن الجزاء حتى تموا من العمل واحتمل أن يكون المراد لا ينظر إليه بعين الرحمة إلا من وفق إلى الرحمة وجعلت في قلبه فتكون دالة على الرحمة له ومن لم يجعل في قلبه رحمة كان ذلك دليلاً على عدم الرحمة له في الآخرة وإن كان هذا على عمل خير في الظاهر لأن تلك العلامة لم يجدها وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم ما يبين هذا المعنى وهو قوله عليه السلام «اطلبوا البرقة في ثلاث في الذكر والتلاوة والصلاة فان وجدتموها وإلا فاعلموا أن الباب مغلق» أو كما قال عليه السلام والبرقة لا تكون إلا مع الرحمة وقد قال صلى الله عليه وسلم «لأعرابي ما بالك أنزع الله الرحمة من قلبك إن الله لا يرحم من عباده إلا الرحماء» أو كما قال عليه السلام وقد قال صلى الله عليه وسلم في القاس القلب «بعيد من الله» وقد قال صلى الله عليه وسلم «ألا أخبركم بمن يحرم على النار وتحرم عليه النار على كل قريب هين سهل» أو كما قال عليه السلام وهذه الأدلة كلها إنما هي لمن جعلت الرحمة في قلبه واحتمل أن يكون المراد بالرحمة هنا الصدقة فيكون المراد بقوله لا يرحم أى لا يدفع عنه البلاء مثل ما حكى في قصة القصار من بنى إسرائيل الذي كان يؤذى الناس فشكوه لنبي ذلك الزمان فأخبرهم أن الله عز وجل يرسل عليه بلاء في اليوم القلاني فلما كان في ذلك اليوم خرج الرجل على عادته للقصار وأخرج معه رغيفين لغذاءه فلقية مسكين فسأله فأعطاه الرغيفين فلما كان عشية النهار وإذا به راجع ما به شيء فقالوا لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وعلى سيدنا وعلى جميعهم أين الذي أوعدتنا فسأله ما فعلت اليوم فأخبره بأعطائه الرغيفين فأمر بحل رزمة ثيابه فوجد فيها حبة عظيمة ماجمة بلجام من نار فقال لهم هذا البلاء الذي كان أرسل عليه وهذا اللجام هي الصدقة التي تصدق بها حبستها عنه أو كما جرى وقد قال صلى الله عليه وسلم «ادفعوا البلاء بالصدقة» واحتمل أن يكون المراد الإرشاد لجميع مصانع المعروف لقوله صلى الله عليه وسلم «مصانع المعروف تنقى مصارع السوء» واحتمل أن يكون المراد جميع الوجوه كلها لأن على كل واحد منها أدلة من السنة عديدة ويترتب على ذلك من الحق أن يتفقد المرء نفسه في هذه الوجوه كلها لعله أن يكون ممن يرحم وإن عسر عليه شيء منها فيلجأ إلى المولى الكريم لعله يمن عليه بالرحمة وأسبابها فهو منان كريم جعلنا الله من أهلها بفضلها في الدنيا والآخرة

(حديث الحث على إكرام الجار)

(٢٤٣)

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه

ظاهر الحديث يدل على الحضي على حفظ الجار والاخبار بكثرة وصية جبريل عليه السلام للنبي عليه السلام به والكلام عليه من وجوه «منها» أن يقال هل هذه الوصية من قبيل الواجب أو المندوب وهل الوصية به من أجل الاحسان إليه وإن كان من أجل ذلك فما حده أو المراد خير ذلك من ترك الضرر إليه أو الجميع وهل ذلك على الإطلاق على أى حال كان الجار أو لها شروط وأى حد هو حد الجار من القرب والبعد ومن أى الجهات يكون وهل القريب منهم والبعيد في الحرمة سواء وهل هي من الأمور التي يحتاج فيها إلى نية أم لا «أما قولنا» هل هذه الوصية من قبيل الواجب أو المندوب فهذه الصيغة لا تستعمل إلا في المندوبات والمرغبات مثل قول أبي هريرة رضي الله عنه «أوصاني خليلي بثلاث ركعتي الضحى وصيام ثلاثة أيام من كل شهر وأن أتقرب إلى الله أن أنام» وحفظ الجار من كمال الإيمان وهو أيضا مما كانت الجاهلية ترعاه وتحافظ عليه وتفتخر بحفظه وتعيب تارك ذلك وتذمه «وأما قولنا» ما حد الاحسان إليه فهو على ضربين إما الاحسان إليه بأنواع ضروب الاحسان وأما كف الأذى عنه على اختلاف أنواعه وكف الأذى عنه أشد وأبلغ في حقيقة الإيمان لقوله صلى الله عليه وسلم «لا يباغ أحد حقيقة الإيمان حتى يأمن جاره بوائقه» أو كما قال عليه السلام فنفى صلى الله عليه وسلم أن تجتمع حقيقة الإيمان مع إذاؤه الجار والاحسان إليه من كماله والاحسان إليه يكون بالوجوه المحسوسة مثل الهدية وأن لا يمنعه غرز خشبة في جداره إن احتاج إليها وما هو في معنى ذلك ويكون بالمعنويات مثل إرادة الخير له والدعاء له بذلك بظهر الغيب وما في معناه ومعاوته على شيء إن احتاج إليه بقدر الجهد بأي نوع كان ذلك من المحسوسات أو بالمعنويات كل ذلك على قدر طاقتك بغير ضرر يلحق فيه للغير «وأما قولنا» هل ذلك على الإطلاق أو له شروط «فالجواب» أنه من وجه على الإطلاق ومن وجه له شروط فالذي هو على الإطلاق إرادتك الخير له إن لم يكن من أهله ودعاؤك له في ذلك بظهر الغيب وما في معناه وأما الذي له شروط فانه إذا كان على الاستقامة فالمندوب قد أصاب محله فأحسن إليه بما أمكنك من وجوه الاحسان حسا ومعنى وإن كان على غير الاستقامة فواجب عليك كفه عن ذلك إن كان ذلك في قدرتك أو مواعظته إن قبل وإلا فجرانه على قدر جرمه ويكون يعلم أن هجرانك له من أجل ذلك لعله يرجع ومن أجل هذا وما أشبهه «قيل الجار قبل الدار» وقال العلماء شؤم الدار سوء جارها «وأما قولنا» أى حدهو حدها فقد تكلم الناس في ذلك فما قيل فيه إن من بينك وبينه أربعون دارا فما دون ذلك فهو من جيرانك وأما ما يدل على الحديث الذي بعد هذا فهو من الاثنين فدون على ما يقع الكلام عليه في موضعه من الحديث إن شاء الله تعالى «وأما قولنا» من أى الجهات يكون فقد قال العلماء من الأربع جهات إن كانت الجهات عامرة كلها «وأما قولنا» هل القريب والبعيد في الحرمة سواء فهذا يحتاج إلى تفسير أما في منع الضرر لهم فذلك سواء

وأما في إرسال الخير إليهم فإن كان مثل المعنويات فهو في ذلك سواء وإن كان من جهة المحسوسات فيعمل في ذلك بحسب نص الحديث الذي يأتي بعد هذا الحديث وهو تقديم أقر بهم منك بأقل تلك السنة هذا إذا تساوا في حق الجوار بلا زيادة حق على ذلك فإن من الجيران من له حق واحد ومن له حقان وهو الذي يكون جاراً مسلماً ومن له ثلاث حقوق وهو أن يكون جاراً مسلماً قريباً ومنهم من يكون له أربعة حقوق (القرابة والجوار والاسلام والصهر) فيكون إذ ذاك المقدم منهم الذي يكون أكثرهم حقاً (وأما قولنا) هل يحتاج في ذلك إلى نية أم لا فاعلم أن كل فعل يمكن عمله لله ويمكن عمله لغير الله والوجهان فيه سائغان على لسان العلم فلا بد من النية فيه. إذا فعل لله ليمتاز عن غيره والاحسان للجار هو مما يمكن أن يكون لله وأن يكون لغير الله مثل أن تفعل الخير معه مكافأة على إحسان تقدم له عليك أو لمن يلزمك منه ملزم أو لحب فيه أو لحياء منه أو لرغبة في مكافأته أو لاحسان أو لخوف منه وأشياء عديدة إذا نظرت فيها تجدها فإذا كان لمجرد الجوار فالنية فيه مطلوبة ليمتاز من هذه الوجوه كلها وما أقل اليوم فاعل ذلك وقد ذكر عن بعض أهل الدين والفضل أنه كان له أحد جيرانه وكان مسرفاً على نفسه والسيد لا يعلم ذلك منه وكانت لذلك المسرف عادة إذا كان يفتق من نشوته قريب السحر يرفع صوته ويقول «أضاعوني وأى فتى أضاعوا» ومثلي في الحقيقة لا يضاع فكان ذلك السيد يتأنس بذلك القول منه كل ليلة إلى أن وقع الحاكم عليه فأمر بسجنه فلما كان في السحر لم يسمع السيد القول المعتاد من جاره بلما أصبح قال للخديم الذي له اذهب إلى جارنا فاسأل عن حاله وما كان سبب قطعه العادة البارحة فرجع الخديم له وأخبره بشأنه وما هو عليه فقال السيد لا يمكنني إضاعته فتوجه للحاكم في قضيته ففقد الحاكم حاجته وأطلقه ووجهه إلى ذلك السيد فلما رآه قال له هل ضيعناك أو فرطنا في حقك فاستحى من ذلك السيد وتاب وحسن حاله (تنبيه) إذا كنت تؤكد عليك في حق جار بينك وبينه جدار وتمنع أن يصل إليك منه إذا ينفذ مؤمر بحفظة وإيصال الخير إليه فكيف بمراقبة الملاكين الحافظين الذين ليس بينك وبينهما جدار ولا حائل وأنت تؤذيهم مع مرور الساعات بدوام التفريط وإيقاع المخالفات أنظر بعقلك هل يصح لك مع ذلك حقيقة الإيمان أم كيف حالك يا مسكين لأنه قد جاء «أن الحفظة الكرام يسرون بحسنات العبد أكثر ما يسر العبد بها عند رؤية ثوابها وأنهما يحزانان ويهتمان من سيئات العبد ومعصيته أكثر مما يحزن العبد إذا رأى جزاءه عليهما» فاساءتك لهما بخطيئتك وأنت لا تستحي ولا تنزجر فأنتبه يا بطل قبل رفع الحجاب وغلق الباب إذا كنت نفسك لا تحفظها وجيرانك منك لا يسلون فالهرب منك ثم الهرب وقوله صلى الله عليه وسلم (حتى ظننت أنه سيورثه) فيه دليلان (أحدهما) أن من أكثر له من شيء رجي له الانتقال إلى ما هو أعلا منه لأنه لما كثرت من جبريل عليه السلام الوصية في حق الجار ظن سيدنا صلى الله

عليه وسلم أنه سيبليغ الاعتناء به إلى ما هو أعلا وهو الميراث (وفي هذا دليل) لأهل المقامات والأحوال لأنهم يقولون إذا فتح على أحد في مقام ودام عليه بأدبه رجي له الانتقال إلى ما هو أعلى منه (والدليل الثاني) أن أعلا الحرمة هو الميراث والميراث على ضربين ميراث العوام وهو في حطام الدنيا وميراث الخواص وهو العلم إذا كان لله وهو على ضربين منقول ووهبي وهو الميراث الذي ورثته الأنبياء عليهم أفضل الصلاة والسلام لأن العلماء رضى الله عنهم ورثة الأنبياء عليهم السلام كالذى روى عن بعض الصحابة وهو أبو هريرة رضى الله عنه أنه مر على بعض أصحابه في السوق فقال لهم أجلسون هنا وميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم في المسجد وذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فسارعوا إلى المسجد فاذا ناس من الصحابة رضى الله عنهم يتذاكرون في العلم فقالوا له وأين ما قلت قال ذلك ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الأنبياء عليهم السلام لم يورثوا درهما ولا دينارا وإنما ورثوا العلم فمن أخذ به فقد أخذ حظه من الميراث غير أن بين الميراثين فرقا عظيما وهو أن الميراث الذى فى حطام الدنيا تدخله نسبة الدار وهو الضيق والتقص بالحجب إما كلى أو بعضى وبالقول أيضا نقصان وأما ميراث الخواص فليس فيه شيء من ذلك بل التوادم واسع ولهم الخير التام نسبة الدار الذى هو لها حكمة حكيم وأما اللذى فكذلك أيضا وهو حق بدليل الكتاب والسنة فأما الكتاب فقصة الخضر عليه السلام مع موسى عليه السلام حين قال الخضر «إني على علم من علم الله تعالى علميه لا تعلمه أنت وهو اللذى على ما ذكره أهل العلم وأنت على علم علمك الله لا أعلمه» وهو المشروع وكان فى قصتهما ما قص الله سبحانه فى كتابه إلى قوله (وما فعلته عن أمرى) وقصة آدم عليه السلام حين علمه الله أسماء كل شيء بعد ما سأل جل جلاله الملائكة عن ذلك فقالوا (سبحانك لا علم لنا) فقال تعالى (يا آدم أنبئهم بأسمائهم) كما قص الله سبحانه فى كتابه إلى قوله تعالى (وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون) وتعليمه جل جلاله أسماء الأشياء كلها حتى اسم القصعة والقصيعة إنما كان بالعلم اللذى بلا واسطة بين آدم ومولاه ولهذا ظهر عجز الملائكة وأقروا به وأما السنة فقول الله صلى الله عليه وسلم «إن من أمتى لمحدثين وإن عمر لمنهم» وقصته صلى الله عليه وسلم مع أبي هريرة حين شكى له أنه يسمع الحديث وينساه فقال له عليه السلام «أبسط رادك فبسطه قال فغرف بيده ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده فكان أبو هريرة رضى الله عنه بعد ذلك أكثر الصحابة حديثا وقال رضى الله عنه حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين فأما أحدهما فبشئته وأما الآخر فلو بشئته قطع هذا البلعوم يعنى أن جميع تلك الأحاديث التى رواها إنما هى من بركة بسطة الرءاء والصحابة رضوان الله عليهم قد قالوا أكثر يا أبا هريرة من الحديث فكأنه يقول إذا لشيء الواحد أقلقكم وقلتم إنى أكثر من الحديث فلو سمعتم الآخر قلتمونى لأنكم كنتم تنسبونى إلى أن ذلك كذب منى

على النبي ﷺ ولم يقل هذا أبو هريرة وهو يصد به الصحابة لأنهم رضي الله عنهم يعرف كل واحد منهم فضل صاحبه ودينه وإنما قال ذلك من أجل الجهال الداخلين في الدين إذا كانوا يسمعون من الخلفاء وأكابر الصحابة رضوان الله عليهم أكثر أبو هريرة من الحديث وينكرون عليه ذلك وإنما أنكر من الصحابة من أنكر ذلك على أبي هريرة أنه اتهمه وإنما رأوا أن شغله بالتعبد أولى من استغراقه الزمان كله في رواية الحديث فإن كتاب الله قد كتب وأثبت بالاجماع وفيه جميع الأحكام وأن الصحابة رضي الله عنهم فقد نقل عنهم من الأحاديث ما فيه كفاية وزيادة فقد حصل من مجموع الثقلين وشمال الكتاب والسنة ما فيه كفاية لمن اشتغل بالدين وتوفية ما به أمر لأن الصحابة والصدور الأول رضوان الله عليهم إنما كانت همهم في الأعمال لأنها هي ثمرة العلم وكان مذهب أبي هريرة أن يبث ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أداء الفرائض أفضل القرب كما روى عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال لو وضعتهم الصمصامة على هذا وأشار إلى قفاده ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تجيز وأعلى لأنفذتها فلم يرجع واحد منهم عما ظهر له والكل على الحق رضي الله عن جميعهم كما فعل بعض أصحاب مالك رحمه الله وكان ذلك الصاحب ممن قد انقطع إلى العبادة فكتب إلى مالك يحضه على ترك العلم والانقطاع إلى العبادة فأرسل مالك إليه وهو يقول له «يا أخى ما أنت عليه بأفضل مما أنا عليه والكل على خير إن صلحت النية» فلم يرجع إليه فاذا رأى الجاهل أبا هريرة بعد ما سمع من أكابر الصحابة رضي الله عنهم أنه أكثر من الحديث قد زاد في الحديث أضعافاً مضاعفة ينسبه إلى ما لا يليق به وقد يفضى الأمر إلى القتل فيكون قولهم ذلك مع الزيادة في الحديث قاطعاً للبلعوم كما ذكر رضي الله عنه لأنه من شارك في قتل نفس بأى وجه شارك وإن قل من قول أو فعل سمى قاتلاً لغة وشرعاً فلذلك كف رضي الله عنه عن الزيادة (١) «وفي ذلك دليل» للاخذ بسد الذريعة وفي فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم ذلك مع أبي هريرة دليل لأهل الأحوال الصادقة المستقيمة على طريق الكتاب والسنة مع أولادهم في السلوك يظفرون إلى الذين فيهم الأهلية فيورثونهم من أحوالهم المباركة التي فتح عليهم فيها لأنه صلى الله عليه وسلم الأصل في كل خير من علم أو حال أو عمل فإنه بحر الأنوار والحكم والحلى النفيسة وجامع للأعلى من العلوم والأحوال والشيم الرفيعة بدا وعوداً فكل من كان من أهل السعادة قد أخذ منه مشرباً وفي قوله عليه السلام «ظننت» وجه ثالث وهو إن الظن إذا كان في طريق الخير جائز شرعاً ما صح منه وما لم يصح فانه صلى الله عليه وسلم قد ظن أنه سيورثه ولم يقطع ذلك ففائدة إخباره عليه السلام لنا بذلك لناخذ منه الدليل على جواز ذلك والفرق بينه وبين الظن السوء بأنه ممنوع شرعاً كما قال عز وجل (إن بعض الظن إثم) وفي ذلك دليل على الطمع في زيادة خير المولى سبحانه عند توالى (١) وقد قال الحافظ في الفتح وبقية شراح الجامع أن المراد بالذى كتبه أبو هريرة إنما هو تولية بعض أمراء بني أمية

نعمه على عبده باغ ذلك حده أولم يبلغه لأنه أى تولى نعم أكبر من كثرة تردد جبريل عليه بالصيغة في حق الجوار إلى خير البشر صلى الله عليه وسلم ﴿ وفيه دليل ﴾ على النذب إلى التحدث بما يقع في النفس من الخير قضى بذلك أم لا وقد قيسل في فضل مولاك فاطمع إن كنت طامعا فليس عار على عبد في فضل مولاه طمع

(٢٤٤) ﴿ حديث الترتيب بين الجيران بالمودة ﴾

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَأَيُّهُمَا أَهْدِي قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ أَبَا ظَاهِرٍ الْحَدِيثُ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ أَقْرَبَ الْجَرَانِ مِنْكَ أَبَا أَوْلَى بِالْهَدِيَةِ مِنْ غَيْرِهِ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ ﴿ مِنْهَا ﴾ أَنْ يُقَالَ هَلْ هَذَا عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِحْبَابِ أَوِ الْوَجُوبِ ﴿ فَالْجَوَابُ ﴾ إِمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى الْوَجُوبِ فَلَيْسَ بِظَاهِرٍ لِأَنَّ الْهَدِيَّةَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ فَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ فِي نَفْسِهِ هُنْدُوًّا بِاتَّقْدِيمِ النَّاسِ فِيهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْ بَابِ الْمُنْدُوبِ أَيْضًا فَانْهَ لَا يَكُونُ الْفَرْعُ أَقْوَى مِنَ الْأَصْلِ ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ فِي الْأَعْمَالِ الْآخِذُ بِمَا هُوَ أَعْلَى يُوْخِذُ ذَلِكَ مِنْ إِرْشَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي التَّرْتِيبِ بَيْنَ الْجَرَانِ وَأَعْظَمَ حَرَمَةً أَلَيْسَ أَنَّهَا لَوْ أَهْدَتْ لِغَيْرِ الْأَقْرَبِ بِأَبَا لَكَانَتْ مَا جُورَةً فِي هَدِيَّتِهَا فَلَمَّا كَانَ الْأَقْرَبُ بِأَبَا أَعْظَمَ حَرَمَةً كَانَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْلَى وَكَانَ صَاحِبُهُ أَكْثَرَ أَجْرًا وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِ الْبَرِّ يُوْجِدُ ذَلِكَ وَيَقْوِيهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ) ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى تَقْدِيمِ الْعِلْمِ قَبْلَ الْعَمَلِ يُوْخِذُ ذَلِكَ مِنْ سُوءِ الْهَارِضِيِّ اللَّهُ عَنْهَا قَبْلَ عَمَلِهَا ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ لِأَهْلِ الطَّرِيقِ لِأَنَّهُمْ يُوْخِرُونَ الْعَمَلَ لِاسْتِغْلَالِهِمْ بِتَصْحِيحِ النِّيَّةِ يُوْجِدُ هَذَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «خَيْرُ الْعَمَلِ مَا تَقَدَّمَ نِيَّتُهُ» أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ الْجَوَارِ الَّذِي وَكَدْفِي حَقُّهُ عَلَى نَحْوِ الْحَدِيثِ قِيلَ أَنَّهُ مَا يَتَعَدَّى إِلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ وَمَا عَدَادُ أَخْفَضَ رَتَبَةً فِي الطَّلَبِ فَأَوْجِبَ ذَلِكَ تَأْكِيدًا مَا عَلَى غَيْرِهِ ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ الْجِهَاتِ فِي الْجَوَارِ جِهَةُ الْأَبْوَابِ لِأَنَّ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ مِنْكَ بِأَبَا هُوَ الَّذِي تَكْثُرُ شَاهِدَتُهُ لَكَ وَلِكُلِّ مَا يَرِدُ عَلَيْكَ وَقَدْ يَعْلَمُ مِنْ حَالِكَ لِكَثْرَةِ الْمَلَاظِمَةِ مَا لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ وَأَنْتَ أَيْضًا تَعْلَمُ مِنْ حَالِهِ كَذَلِكَ وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا كَانَ الْجَوَارُ عَلَى الشَّرْطِ الْمَتَقَدِّمِ ذَكَرَهَا فِي الْحَدِيثِ قَبْلَ وَعَرَى عَنِ الْحَقِّوقِ الزَّائِدَةِ عَلَيْهَا كَمَا تَقَدَّمَ أَيْضًا ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ الْمُنْدُوبَ إِلَى حِفْظِ الْجَارِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِيهِ سَوَاءٌ يُوْخِذُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهَا إِلَى أَيُّهُمَا أَهْدِي فَأَنْهَا سَأَلَتْ عَمَّا يَخْصُهَا فِي ذَلِكَ وَلَوْ كَانَتْ فِي ذَلِكَ نَائِبَةٌ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَالَتْ إِلَى أَيُّهُمَا نَهْدِي ﴿ تَنْبِيْهِ ﴾ الْقَرَبُ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ كَانَتْ لَهُ حَرَمَةٌ مَا أَمَاتَرِي الْجَارَ قَدْ جَعَلَتْ لَهُ حَرَمَةً مِنْ أَجْلِ الْجَوَارِ بِالْجِدَارِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا فَنِيْهِ إِرْشَادًا إِلَى أَنَّ تَكُونَ لَكَ هِمَّةٌ فِيهَا فَحَوْلِيَّةٌ لَعَلَّ قُرْبَكَ يَكُونُ مِنَ النَّوْعِ الَّذِي لَا قَطْعَ لَهُ فَإِنْ قَرَبَ الْكَافِرُ بِجَوَارِ الْجِدَارِ يَنْقَطِعُ بِانْقِطَاعِ هَذِهِ الدَّارِ وَالْقَرَبُ بِمُنَاسَبَةِ الطَّرِيقَةِ وَالْحَالِ يَتَأَكَّدُ

حقه في تلك الدار كما جاء في الآثار «أن عمار المساجد جيران الله» فإذا كانوا جيرانه في هذه الدار فكيف يكون حال حرمتهم في تلك الدارهاه حبا فيهم وشوقا اليهم ما أحسن ما أثنى عليهم مولاهم حيث قال (في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله) وماذا أعد لهم بمضمن قوله ويزيدهم من فضله فتواب أعمالهم محدود معلوم وما كان من فضله عز وجل فلا تصل إليه العقول ولا تحيط به الاوهام جلنا الله من أهل القرب المقربين بفضلهم كما يليق بفضلهم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

﴿حديث كل معروف صدقة﴾

(٢٤٥)

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ

ظاهر الحديث يدل على أن كل من عمل عملا من أعمال المعروف أن له فيه أجرا وحسنة مثل ماله في الصدقة إذا تصدق بها والسخاء عليه من وجوه ﴿فمنها﴾ أن يقال هل المراد بالمعروف الشرعي أو العادي وهل فاعله يحتاج إلى نية حتى يكون مأجورا أو بنفس فعله يكون مأجورا وإن عرى عن النية وهل هو محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص أو هو معلوم غير محدود يزيد وينقص بحسب الزمته ﴿أما قولنا﴾ المراد بالمعروف فالمراد أنه قد عرف وتحقق أنه من أفعال البر فصار هذا الاسم عليه علما ﴿وأما قولنا﴾ هل المراد الشرعي أو العادي فالجواب أنه لا يطلق اسمه معروف إلا على ما قد عرف بالأدلة الشرعية أنه من أفعال البر كان أصله أو لا يخترعا بالشرع أو كان عادة فأقرتها الشريعة أن جعلته معروفًا فمثال ما اخترعته الشريعة معروفًا ولم يعلم قبل أنه من وجوهه مثل «الحب في الله تعالى والبغض في الله» إذا كانا بشروطهما وما يشبههما وهو كثير ومثل إماطة الأذى من الطريق وما أشبهه وهو أيضا كثير ومثل أنواع الأذى في معناها وهو أيضا كثير ومثل أنواع المندوبات وأما ما كان عادة بين الناس وأثبتت الشريعة أنه معروف فهو مثل السلف فانه كان عادة بين الناس أثبتت الشريعة فيه من الأجر كثيرا حتى ارتفع الحق الواجب الذي فيه من الزكاة طول بقائه عند الذي استسلفه فإذا بقي مال المقرض الذي فيه نصاب عند الذي استسلفه سنين عديدة ثم قبضه صاحبه لا يجب عليه فيه إلا زكاة سنة واحدة لا غير ومثل استعارة متاع البيت كان الناس يفعلونه عادة فجاء فيه من الأجر ما جاء وجاءت الأدلة الشرعية تحض عليه حتى قال بعض العلماء أنه واجب ومن هذا النوع كثير وقد جاء في مبالغ أجورهم أنه من أعار قدرا كان له من الأجر بقدر ما طبخ فيها من الطعام أن لو تصدق به ومن أوقد شعلة نار كان له من الأجر بقدر ما طبخ على تلك النار أن لو تصدق به وكذلك في سلف الخيرة أو هبتها وكذلك الملمح ﴿وأما قولنا﴾ هل يحتاج إلى نية عند فعله أو بنفس الفعل يكون

مأجورا وإن لم تحضره نية فهذا يحتاج إلى تقسيم وذلك أن العلماء قد أجمعوا على أن أفعال البر كلها إذا وجدت فيها النية مقدمة فلا خلاف في كمالها ورجاء قبولها وبقي الخلاف فيما عدا ذلك هل يجزئ مطلقا أو لا يجزئ مطلقا أو بالتفرقة البعض يجزئ والبعض لا يجزئ خلاف متسع وترك الخلاف أولى ((وأما قولنا)) هل هو محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص أو هو معلوم غير محدود يزيد وينقص بحسب الأحوال والأزمنة فإن نظرنا بحسب الوقائع وطرقها فتزيد في زمان وتنقص في زمان آخر لئلا يكون الشأن هل تعلم جميع أنواعها مفصلا هذا ما قدر أحد من العلماء أن يحصره لأنه قد جاء عن سيدنا صلى الله عليه وسلم أنه بلغ عدد المستحقين من أفعال البر الذي أعلاها منحة العنز ومنحة العنز عند العرب من الأشياء التي لا يبالى بها سبعين أو كما قيل وقد روى عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم قالوا عددناها بعد فما قدرنا على أن يبلغ فيها أكثر من خمسة عشر وهي مثل إمالة الأذن عن الطريق ومثل أن تلقى أخاك بوجه طلق ومثل الكلمة الطيبة ومثل الإرشاد إلى الطريق وما في معناها فإذا كانوا أولئك السادة لم يقدرُوا أن يحصروا من السبعين إلا خمسة عشر مع اهتمامهم بالدين وجمعهم على ذلك فكيف بمن بعدهم لا سيما في زماننا هذا وهنا ((إشارة لطيفة)) وهي أنه لما أن خفيت أفعال المعروف لدقة أكثرها أشبهت إخفاء ليلة القدر وإخفاء الساعة في يوم الجمعة وليلة القدر ترقب في لياليها المعلوم لها والساعة التي في يوم الجمعة ترقب في جميع يومها فينبغي أن ترقب أفعال المعروف مثلها وكيفية ذلك أن يحضر النية في أول يومه لأنه لا يفعل فعلا من الأفعال أو يتكلم بكلمة إلا نوايا بها القرب إلى الله تعالى فما وقع له من ذلك فإن جدد له نية فهو الكمال وإن حصلت له غفلة حين وقوع ذلك منه فيرجى أن ما تقدم ذلك من النية يجزئ عنه ما لم يكن لتلك النية مناقض وقد تقدم أن الأفعال قسمان واجب ومندوب بالنسبة إلى النيات وأما المباح فلا سبيل إليه عند أهل الطريق فإذا فعل ذلك يرجى أن يصادف كل معروف كما يصادف ليلة القدر والساعة التي في الجمعة من ارتقبهما والله الموفق ويكون في ذلك كله مستعينا بالله تعالى مستعينا به ومستغنيا خوفا أن يوكل إلى نفسه فيقطع به فيما نواه فيحصل والعياذ بالله في المقت لقلوله تعالى (لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون) وبقي علينا كيفية التوجيه بحسن النية في جميع الحركات كيف تكون حتى يسلم من البدع وتكون في ذلك على لسان العلم وهنا ((إشارة حسنة)) وهي أنه لما خفيت علينا هذه الفوائد كما خفيت علينا ليلة القدر وجعلوا قيام السنة كلها بنية ليلة القدر كما تقدم الكلام عليه حين تكلمنا على ليلة القدر قالوا هنا نحن نجعل حركاتنا كلها مباحا وغير ذلك كلها بنية القربة لله تعالى كما أوصينا من أفعال البر التي قد نبه عليها صلى الله عليه وسلم ولم نصل إلى معرفتها فقد يحصل لنا المقصود إن وقع منا فعل ونية حسنة متقدمة وما كان من المباح وفعلناه بنية القربة ولم يصادف

تلك الأشياء فلا يضرنا ذلك وهو وجه حسن لأننا نؤجر ما قالوا في الأجر وإصابته بفضل الله تعالى وما قالوا فإنه إذا لم يصب من ذلك شيئاً لا يضره ذلك وأنه لا يخلو في ذلك الوجه من الأجر أيضاً لحرصه على إصابة الخير واتباع السنة وقهر نفسه حتى نفى عنها المباح الذي لها سعة فيه وملازمته ذلك ابتغاء مرضات مولاه العالم الكريم وكيف يضيع ذلك ومولاه جل جلاله يقول في كتابه (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا) بل يرجى أن يزيد من الأجر في ذلك النور والهدى إلى سبيل الخير بالوعد الجميل (ومن أصدق من الله قيلاً) ومن أصدق من الله حديثاً) لكن بقي علينا كيف توجيه حسن النية في جميع الحركات على نحو ما أشاروا إليه كيف يكون حتى نسلم من البدع ونسكون في ذلك على لسان العلم فنقول والله المستعان لا يخلو ما يتصرف فيه العبد أن يكون فيما يخص نفسه أو ما يخص غيره فإن كان فيما يخص نفسه فلا يخلو أن يكون من النوع الذي فيه قرينة لله تعالى فهذا قد تميز بنفسه أو يكون مما أبيض له فعله على لسان العلم فيجعله بنية العون على طاعة الله دق الأمر في ذلك أو جل دليله في ذلك قول معاذ رضي الله عنه في نومه «وأحسب نومتى كما أحسب قومى» وقد تقدم الكلام عليه في غير ما موضع وإن كان فيما يخص غيره فلا يخلو أن يكون مع حيوان عاقل مثله أو غير عاقل فإن كان عاقلاً فلا يخلو أيضاً ما يتصرف فيه أن يكون مما قد تبين أن فيه قرينة إلى الله تعالى فقد بان من الوجه وإن كان لم يتبين فيه ذلك فيكون نيته في ذلك أحد النيات المستحسنة شرعاً ومعنى إما من باب إدخال السرور أو من شفقة الإسلام أو من باب العون على ما فيه رفقه في شأنه أو من باب الرفق لقوله عليه السلام «ما كان الرفق في شيء إلا زانه» أو من باب اتباع حكمة الله تعالى الجارية في ذلك الوجه أو من باب اتخاذ الخير عادة مطلقاً أو ما في معنى هذه النيات أيها أمكن في ذلك الأمر فعله وليتحذر في ذلك من الرياء وطلب المدح على ذلك أو العوض أو ما يقرب من ذلك وإن خفى سواء كان فعلاً أو قولاً أو نية ومما روى فيما يشبه هذا النوع من حسن النية للغير في أمر خاص أن بعض المسرفين على نفسه مات ولم تعلم له حسنة قط فرآه بعض المباركين في نومه في حالة حسنة فقال له بم نلت هذه المنزلة فقال له لم توجد لي حسنة واحدة إلا أنه خرجت يوماً سريّة من سرايا المسلمين فغنمت فبلغني ذلك ففرحت لكون المسلمين غنموا فغفر الله لي بذلك فانظر إلى هذا الخير مآدقه وأخفاه وإلى هذا الفضل ما أعظمه وأعلاه ومن هنا فتنبه وإن كان الحيوان غير عاقل فقد بان المعروف فيه لقوله ﷺ «في كل كبد حرأ أجر» إلا أنه يتحرز أن يكون لولوع به أو لمنفعة يرجوها منه أو عليه أو لحظ ما من الحظوظ النفسانية فتلك أبواب قد عرف ما فيها وما على الداخل فيها وما له على حسب ما قد بيناه في غير ما موضع من الكتاب وليس هي من هذا الباب الذي نحن بسبيله في شيء وفي الحديث (فائدة لطيفة) وهي الخوض لك أن ترد بالك إلى باب المعروف فتعلمه وتعمل به

لأنه باب واسع كاد أن لا يخلو من وفق إلى علمه والعمل به من داوم الخير ليلا ونهارا لئلا تجمل فتقول لا تكون الحسنة إلا في الصدقة بالمحسوس ويفوتك خير كثير وأنت قادر عليه وليس عليك في أكثره شيء من المشقة والصدقة بالمحسوس قد لا يقدر عليها بعض الناس وهذا منه صلى الله عليه وسلم من أحسن الارشاد جزا الله عنا أفضل ما جرى نبيا عن أمته بفضلته وجعلنا من مباركيها في الدارين بمنه

(٢٤٦) (حديث كراهية الشعر وحرمة)

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأن يمتلي جوف أحدكم قيثا خير له من أن يمتلي شعرا ظاهر الحديث يدل على ترجيح أن يمتلي الجوف قيثا الذي هو عين الهلاك على أن يمتلي شعرا والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ما يعنى بجوفه ومنها هل قوله شعر على عمومها وليس وما المراد بقوله أن يمتلي شعرا هل لكثرة حفظه الشعر أو هل بتعلق الخياط به ومنها ما الحكمة في أن مثل بالقبح دون غيره (أما قولنا) ما معنى جوفه احتمل وجهين أحدهما أن يعنى به بالذنى في جوفه وهو القلب واحتمل أن يكون على ظاهره فيعنى به الجوف كله وما فيه من القلب وغيره والاول أظهر والله أعلم (وأما قولنا) ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم شعراء هل ذلك على العموم من أى نوع كان الشعر أو على الخصوص واحتمل اللفظ لكن قواعد الشريعة تخصصه لأن ما كان من الشعر في مدحه صلى الله عليه وسلم فهو قرينة إلى الله تعالى وقد كان هو صلى الله عليه وسلم يحض عليه مثل قوله صلى الله عليه وسلم لحسان أجبهتم عنى فقال له حسان والله لأسئلك منهم كما تسأل الشعرة من العجيين أو كما قال وما كان منه في تنزيه الحق سبحانه فذلك قرينة أيضا وما كان منه يحض على الآخرة ويزهد في الدنيا فذلك من باب الوعظ والتذكير بالخير وقد قال صلى الله عليه وسلم «إن من الشعر لحكمة» فما كان منه حكمة فكيف ملء الجوف بالقبح خير منه هذا لا يمكن فيكون اللفظ عاما ومعناه الخصوص والله أعلم على هذا التوجيه المتقدم فيكون المحذور منه مثل النوع الذى ذمه مولانا جل جلاله في كتابه حيث قال (والشعراء يتبعهم الغاؤون) ألم تر أنهم في كل واد يهيمون وأنهم يقولون ما لا يفعلون) وذلك مثل شعراء الجاهلية تغزلهم فانهم كانوا يتغزلون في مدح النساء وذكرهن وغير ذلك من الوجوه المحرمة للشهوات وحب الدنيا وفخرهم بما لا يجوز شرعا وما في معناه ولذلك ذكر عن بعض أهل الطريق وكان من أكابر وقته أنه جاءه بعض الناس بانه بعد ما علمه العربية والأدب ورغب منه أن يقرأ عليه شيئا من طريق القوم لعله ينبعث له همة فقال له لا أفعل لأنك أتيت به إلى بعد ما ملأت قلبه بالشعر وخالط بشاشة الشهوات وحب الدنيا فما عسى أن أفعل فيه فامتنع منه ولم يقبله وهنا (إشارة لطيفة) كما قال صاحب الرسالة «وأولى القلوب بالخير ما لم يسبق الشر إليه»

﴿وأما قولنا﴾ ما عني يتلى شعرا هل المراد منه الذي يكثر من حفظ هذا النوع من الشعر أو المراد به من تعلق به خاطره حتى يكون به مشغوفا (فالجواب) أن هذا على وجهين إما مشغوفا بترداده وذكره والنظر فيه أو مشغوفا به وبمنظومه وإنشائه واختراعه ومعارضة من تقدم من أهل ذلك الشأن احتمال الوجوه كلها لكن الأظهر والله أعلم أن المراد هو الذي تعلق خاطره به التعلق الكلي الذي يلهمه عن غيره كان ممن يخترعه وينشئه أو ممن ينقله ويحفظه وقد أعز به فالوجهان سيان مثل الذي ابتلى بحب الدنيا كان بيده منها شيء أو لم يكن الكل مما غلب عليهم حب الدنيا من أجلها يحبون ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة في أن مثل بذكر القيح فاعلم وفقنا الله وإياك أن تمثيله عليه السلام بالقيح من أعظم الحذر عما مثل به وذلك أن أهل صنعة الطب يزعمون أنه إذا وصل إلى القلب من الداء شيء إن كان يسيرا فإن صاحبه يموت لا محالة لأنه عضو رئيس لا يحمل من الآلام شيئا وإن غيره بما في الجوف مثل الكبد والرئة إلى غير ذلك أن الآلام إذا كانت في بعضها ان ذلك من الأمور المخوفة والغالب على صاحبها الهلاك فكيف إذا امتلأ الجميع بالقيح لاشك في هلاك صاحب ذلك ألا ترى أنه إذا كان بعض الأنامل فيه نبات عند أخذه في جمع القيح لا يهنا لصاحبه عيش ولا حال وأيضا أن صاحب ورم الأكباد يموت مخبول الدماغ من هول ما يقاسى فترجيحه صلى الله عليه وسلم هذه الحالة التي ذكرناها على الشعر الذي فيه راحة النفس إنما ذلك لجمعه علنين وهما شغله عن الله تعالى بما لا يحوز من ذكر تلك الأمور التي يتضمنها تغزل الشعر لأنه قد قال صلى الله عليه وسلم: مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ولما كان الشغل هنا بمكروه أو حرام كانت الموة على الحالة المذكورة خيرا له ﴿وهنا بحث﴾ وهو أن يقال هل يتعدى الحكم بوجود العلة أم لا الظاهر تعديه لأن كل ما يشغل عن الله تعالى فصاحبه محروم فإن كان بمحرم من أي المحرمات كان فالموت على هذه الحالة خيرا له مما هو فيه ﴿تنبيه﴾ إذا كان ملؤه بالقيح خيرا له من الشعر وما فيه إلا العلتان اللتان ذكرناهما فكيف إذا امتلأ بعلم الجدل وما يشبهه لأن تلك العلوم تقسى القلوب وتشغلها عن الله تعالى وتحدث الشكوك في الاعتقادات وتطيل اللسان وتزرع الحسد في القلوب والتنافس وتفضي إلى التباغض والتحكم على القدرة بأشياء لا توافقها الأدلة الشرعية فكيف يكون حال صاحبه وفيه ﴿تنبيه﴾ على ترك حظوظ النفس والعوائد السوء يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم بعث والعرب في معظم فصاحتها واشتغالها بالشعر وتنافسها فيه فزجرهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك بهذا الزجر العظيم الذي تضمنه الحديث ﴿ويترتب على ذلك من الفقه﴾ أن شغل الباطن بغير ما يرضى الله من أعظم الأمور المهلكة ولم يجعل له مخرج والأمور الواقعة في الخارج من الكبائر والصغائر وما بينهما جعلت فيها الحدود والكفارات إلى غير ذلك مما هو معروف من قواعد الشرع ويترتب عليه

أيضا أن الزجر كان لنفسك أو لغيرك أو يكون بحسب الشيء المنهى عنه من قوة أولين حتى يكون عاصيا لتلك المادة الرديئة ((وفيه دليل)) لأهل المجاهدات وهو أنه لما عصت عليهم نفوسهم في الانقياد إلى ما أريد منها أخذوها بالمجاهدات على قدر رعونتها حتى انقادت وقد ذكر عن بعضهم أن نفسه كان فيها رعونة فجاهدها عشرين سنة بأكل نشارة الخشب ولم يطعمها خبزاً أصلاً حتى انقادت واستقامت لما أريد منها ومثل ذلك الشأن في قطع العوائد السوء ولا ينظر في ذلك لكثرة انتشارها في الناس وإنما ينظر فيها بلسان العلم هل يجوز أم لا وعلى ذلك يكون العمل فهي طريق النجاة جعلنا الله من أهلها في الدارين بمنه وفضله

(٢٤٧) ﴿ حديث فضيحة الغادر يوم القيامة ﴾

عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْغَادِرَ يَرْفَعُ لَهُ لُؤَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فَلَانِ ابْنِ فَلَانٍ

ظاهر الحديث يدل على فضيحة الغادر يوم القيامة ينصب له لواء غدرة وشهرته بها على جميع العالم هناك والكلام عليه من وجوه

((منها)) أن يقال هل الغدر على عمومه في الدق والجل أو في أشياء مخصوصة وهل له عذاب غير ذلك أم ليس وهل لكل غدرة تكون منه ينصب له بها لواء أو لواء واحد يكفي عن جميع غدراته وهل تعرف الحكمة في ذلك أم لا ((أما قولنا)) هل الغدر على عمومه وهو في بعض الأشياء دون بعض أما ماعدا الأشياء المحرمات والمكرهات إلا قد خرجت بيانها فمؤم عام في الدق من الأمور والجل وهذا باب ضيق لم يسأح فيه أحد من العلماء في ذرة حتى أنهم قالوا في الأسير إذا كان في دار الحرب وقال له العليج الذي هو في يده عاهدي على أن لا تهرب وأنا أسرحك من الحديد فإن عاهده وسرجه من الحديد من أجل عهده فلا يحل له الهروب بخلاف أن لو حلفه فله إذا حلفه أن يهرب ويكفر عن يمينه أما ترى إلى حال الغادر في كتاب الله عز وجل حيث قال (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون) فأورثهم غدركم لمولاهم أنجس الأحوال وهو النفاق ((وأما قولنا)) هل له عذاب على ذلك فالعذاب له بحسب ما قدر عليه وإنما تكون له هذه العلامة التي يعرف بها يوم القيامة لأنه قد شاءت الحكمة الربانية أن جعلت لكل صاحب ذنب علامة يعرف بها ذنبه مثل شاهد الزور يبعث مولعا لسانه بالنار وآكل الربا يتخبط مثل صاحب الجنون في الدنيا والذي يطلب وليس بذى حاجة ليس في وجهه مزعة لحم والناشئة لها سربالان أحدها من

الجرب والثاني من القطران ومانع الزكاة إن كانت إبلا بطح لها بقاع قرقر فجاءت أو فرما كانت تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر آخرها ردت أولها حتى يقضى الله تعالى بين عباده ثم يرى سبيله وإن كانت غنيا فمثل ذلك إلا أنه قال تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها وإن كان ماله ذهباً أو فضة مثل شجاع أقرع يعضه في شذقيه يقول أنا مالك أنا كنزك والمتكبرون يبعثون مثل الذر وآكل أموال اليتامى السنة النار تخرج من منافس جسده وشارب الخمر الكوز معلق في عنقه والكذاب ينشق شذقيه كما تقدم في الحديث والمغتابون الناس تقرض شفاههم بالمقاريض أو كما ورد في ذلك فهذه كلها علامات على كل ذنب حتى يعرف به صاحبه وهي أشياء عديدة بحسب الجرائم وكفى في ذلك قوله تعالى (يعرف المجرمون بسيمانهم فيؤخذ بالنواصي والاقدام) أعاذنا الله من الذنوب والفضيحة بهالولم يكن فيها إلا هذا المقدار لكان كافياً في الردع والازدجار فكيف بالأمور الزائدة على ذلك الذي لا تحمله الجبال ((وأما قولنا)) فيمن له غدرات هل تنصب له ألوية بعددها أولواء واحد يكفي ظاهر الحديث يعطى أن لكل غدرة لواء يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام يقال هذه غدرة فلان بن فلان وجاء في حديث غيره بقدر غدرة ((وأما قولنا)) هل تعرف الحسكة في كونه جعلت شهرته بنصب اللواء أم لا فنقول والله أعلم قد عرفنا من حكمة الشريعة أن العذاب على الشيء يكون بما يضاذه وأن الشهرة هناك من جملة العقاب أيضاً فلما كان الغدر هنا أمراً باطنياً خفياً جعلت علامته هناك أشهر الأشياء لأن عادة العرب إن أشهر الأشياء عندهم إنما يكون برفع الألوية وقد جاء في حديث آخر «أنه ينصب عند أسته» أو كما ورد وهذه مبالغة في التوبيخ والحزى جزاء وفاقا ((وفيه دليل)) على أن المعرفة في الآخرة مثل المعرفة هنا يؤخذ ذلك من قوله فلان بن فلان وكما أن المعرفة بالآباء هنا فكذلك هناك ((تنبيه)) لإعرض يا فلان بن فلان على نفسك حين وصف عليه السلام أبواب الجنة وذكر أن لكل باب منها من أعمال الخير نوعاً يدخل أهله من ذلك الباب وأن أهل الصوم يدخلون من باب الريان فقال أبو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ما على من يدعى من تلك الأبواب كلها فقال صلى الله عليه وسلم «أرجو أن تكون منهم» أو كما ورد وكيف حال من اجتمعت عليه وفيه تلك العلامات القبيحة على ما فرط من الزكاة وغيرها من المتقدم ذكرها ورايات غدره تخفق عند أسته فاجعل نفسك بين هاتين الحالتين واختر إلى أيهما تفرع بالأعمال لا بالطمع والآمال «والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني» جعلنا الله من أهل الكيس وأعاننا عليه وأسعدنا به بمنه

(٢٤٧) (حديث كراهة الألفاظ الخبيثة من المؤمن)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبَثَ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقَسْتُ نَفْسِي

ظاهر الحديث النهي عن أن يصف أحد نفسه بالخُبث ولكن إن ظهر له منها مالا يعجبه يعبر عن ذلك بقوله لقست نفسي والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل النهي عنها على طريق الكراهة أو الحظر وهل الأمر بقوله ((لقست نفسي)) على طريق التندب أو على طريق الوجوب وإن كان على طريق التندب هل يعبر بغير هذه الصيغة أم لا وما الحكمة في منعه من قول الخُبث وهل يكون المنع من هذه اللفظة لا غير أو ما هو في معناها ((أما قولنا)) هل النهي على طريق الحظر أو الكراهة احتمال والظاهر أنه على طريق الكراهة بحسب ما علله بعد ((وأما قولنا)) هل إن كان على التندب هل يعبر بغير لقست ((فالجواب)) إن الأولى في المندوب صيغة لفظه صلى الله عليه وسلم لما في ذلك من الخير وإن عبر بما في معناها فقد خرج عن المنهى عنه ودخل في باب المندوب إلا أنه ترك الأولى من المندوب لترك اللفظ المبارك ((وأما قولنا)) ما الحكمة في نهي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فإن قلنا تعبد فلا بحث وإن قلنا الحكمة فما هي فاعلم وفقنا الله وإياك أنه عليه السلام كان يعجبه القول الحسن ويكره الشيء منه فكراهيته عليه السلام لذلك الوجه الخبيث لوجهين والله أعلم أحدهما كراهيته من أن يكون قالاً فإنها لفظه ثقيلة كما نهى عليه السلام أن يسمى أحد ابنه أو عبده خيراً خيفة أن يقول طالبه هنا خير ولا يكون حاضراً فقال ليس هنا خير والوجه الثاني كراهة أن يشهد المرء على نفسه بالفسق لأن الفاسق والكافر والفاجر نفس كل واحد منهم خبيثة فلما كانت تلك اللفظة تحتل جملة معان قبيحة منع عليه السلام المؤمنين أن يعبروا بها عما يجدوا في أنفسهم بما لا يرضوه من عجزها أو ما يشبهه وأبدل لهم لفظاً حسنة وهي قوله لقست وهذا من نوع القول الحسن ((ويترتب على هذا من الفقه)) أن يطالب المرء أنواع الخير حتى ولو بالقول الحسن ويضيف الخير إلى نفسه ولو بنسبة ما وإن ضعفت طمعا في فضل الكريم الجواد ويدفع عن نفسه السوء ويكرهه حتى التناول به ولا يكون بينه وبين أهله وصلة ويقطعها القطع السكافي حتى في الألفاظ المشتركة التي تقع معبرة عن حاله وحالهم يعدل عنها خيفة شؤمها أعادنا الله من ذلك بمنه وبما يقوى ما أشرنا إليه ماروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أتاه أعرابي فقال له «ما اسمك فقال جمره فقال ابن من فقال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال أين مسكنك قال بجرة النار قال بأيها قال بذاب لظي قال عمر أدرك أهلك فقد احترقوا» فكان كما قال عمر رضي الله عنه

رواه مالك في موطنه ((وأما قولنا)) هل انتهى عن هذه اللفظة لا غير عنها أو عن ما هو في معناها فإذا قلنا بتعليل قوله فينبغي المنع منها وفي معناها للعلة المذكورة لاسيما ما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه أنفا وإن قلنا تعبد فلا يتعدى الحكم إلى غيرها وليس بظاهر ويجب على القول بالتعليل أن يمنعوا ما اتخذوه اليوم بعض الناس أنه إذا كان به شيء يقول نفسي ليس بطيبة وأنا ليس بطيب يخرج نفسه من الطيبين فإذا أخرجها من الطيبين ألحقها بالخبيثين وكذلك كل ما كان من هذا النوع المنع فيه هو الأولى ((وفيه دليل)) على كثرة شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته يؤخذ ذلك من نهيه عليه السلام عن هذا وما أشبهه ((وفيه تنبيه)) لأهل القلوب لأن من الألفاظ والحركات ما هي إشارة من الغيب لمن فهم ولو لا ذلك ما كان ينهى هذا السيد صلوات الله عليه وسلامه عن هذا وأشباهه وما يروى عن بعض أهل القلوب أنه خرج متوجها في حاجة فقابلته دكان صاحب الحاجة وهو قد نزل إلى حاجة له وجعل عن دكانه عودين على شبه لام ألف فلما رآها الفقير رجع فقيل له في ذلك فقال لهم أما تروا على دكانه العلامة على أنها ليست عنده فقالوا وما هي فقال لام ألف عبارة عن لا شيء هنا فلما كان بعد مجيئه سأله بعض أصحاب الفقير عما قال فقال صاحب الدكان صدق الفقير فإن الحاجة لم تكن عندي ومن قول بعضهم ما يقوى هذا المعنى قوله «الاعتراض على الرموز جفا إن فهمت وإلا فلا تعترض على ما ليس لك به علم» وما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم «المؤمن ينظر بنور الله» فمن نظر بالنور فهم موضع الاشادة ومن لم يكن له نور لم ياتفت إلى شيء وبقي مثل البهيمية فأما أن يجعل الكل رموزا فيخرج بذلك إلى باب عظيم من الفساد وأما أن يسد هذا الباب مرة واحدة فتفوت هذه الرموز وتغطي عنه فهذا في حقه أسلم له إذا سلم الأمر إلى أهله وهذا إنما هو لأهل الميراث والنور والتوفيق كما ذكرنا عن عمر رضي الله تعالى عنه فيما تقدم من الكتاب ومن رزقه الله من ذلك الميراث والنور والرفيق نسبة ما ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «إنما أنا قاسم والله يعطي» فوجود الخير على يده عليه الصلاة والسلام تنابعت وقسم لمن قسم ما قدر له جعلنا الله من أجل نصيبه من تلك الخيرات إنه ولي حميه

((حديث تحريم سب الدهر))

(٢٤٩)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى يسب ابن آدم

الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار

ظاهر الحديث يدل على المنع من سب الدهر لأنه يعود إلى سب خالقه وهو الله سبحانه وتعالى والكلام عليه من وجوه «منها» أن هذا صيغة صغية الخبر ومعناه الزجر والمنع لأنه ممنوع أن يسب عبد مولاة أو مخلوق خالقه أو عايد معبوده فلما كان هذا ممنوعا شرعا امتنعى بالاختبار

عن النهي والمنع وشبههما ((ومنها)) هل سب الليل والنهار أعيانهما هو المنهى عنه أو سب ما
يجرى فيهما من الحوادث والنوازل كانت على أيدي البشر أو بغير واسطة البشر وهل هذا المنع
يتعدى إلى غيرهما من المخلوقات أو لا وهل يمنع ما يشبهه أو يقارب السب مثل الذم والشؤم وما في معناهما
أو لا يمنع إلا السب لا غير وما الحكم فيمن فعل ذلك ((أما قولنا)) هل المنوع سب أعيان الليل والنهار
أو ما يجري فيهما من الحوادث فهذا لا يخفى على أن من سب الصنعة فقد سب صانعها ولا يسكاد
هذا يخفى على أحد حتى أتى على ذلك هذا العتب وإنما الظاهر سب ما يجري فيهما من الحوادث وهذا
هو الذي يقع فيه كثير من الناس وهو الذي يعطيه سياق الحديث لقوله ((بيدي الليل والنهار)) ففي عنهما
أن يكون لهما تأثير فيما يجري فيهما من الأمور والحوادث والآثار والحوادث التي تجري فيهما على
نوعين بواسطة الحيوان العاقل المكلف فهذا يضاف شرعا ولغة إلى الذي أجرى على يده وإن كان في
التحقيق بقضاء الله تعالى وقدره لأن أفعال العباد كسبأ لهم قد ترتبت عليها الأحكام والثواب والعقاب
بمقتضى الحكمة الإلهية وهي في الإنشاء والاختراع خلق الله سبحانه لا خالق إلا هو سبحانه وتعالى
علوا كبيرا وما جرى فيهما بغير واسطة أحد من خلقه فذلك منسوب إلى قدرة القادر ليس الليل
والنهار في ذلك فعل ولا تأثير لا عقلا ولا لغة ولا شرعا وهو المعنى في الحديث والله أعلم وكذلك أيضا
كل ما كان صادرا عن الحيوان غير العاقل فهو مضاف إلى القدرة إذا لم يكن ذلك بتسبب العاقل المكلف
ولذلك جعل الشارع عليه الصلاة والسلام جرحها جبارا أي ليس فيه أرش ولا قود ولا دية وكذلك
الحكم في الجمادات كلها يكون منها ينسب إلى القدرة أيضا مثل حائط تقع على أحد أو جبل ينهد عليه
أو ثمرة تضرب به أو تسقط عليه أو ما يغرق فيه أو ما يئسبه هذه كلها منسوبة إلى القدرة والسب لها سب
لمصورها وظهرت بقدرته ((وفيه دليل)) على نفي الأفعال عن غير العاقل المكلف من جماد وحيوان غير
عاقل فسبحان من أظهر قدرته أين شاء بالأحجاف عاينها وحجبها حيث شاء برداء حكمته فجاءت الحكمة
شاهدة للقدرة والقدرة شاهدة للحكمة (حكمة باللغة فما تغني الذر) ((وأما قولنا)) هل يتعدى المنع إلى
سب غيرهما فاعلم أن كل حكم كان متوطنا بعلة فحيث وجدت العلة فالحكم ثابت لازم فلما علل سبحانه
منع سب الدهر بأنه سب له عز وجل لسكونه بيده تعالى عن الجارحة والتحديد وإنما اليد هنا كناية عن
يد القدرة كقوله تعالى (خلقت بيدي) أي بقدرتي فحيث وجدنا هذه العلة منعنا ويكون ذكر الدهر هنا
الذي هو الليل والنهار من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى لأن الليل والنهار من أعظم الآيات والمخلوقات
الدالة على تحقيق الربوبية ولذلك أشار عز وجل في كتابه العزيز إلى النظر فيهما بقوله (إن في خلق السموات
والأرض واختلاف الليل والنهار آيات لآولي الأبصار) ويكون النظر في ذلك على التقسيم المتقدم
وهو هل تجري تلك الأمور على يد مكلف أو لا فإن كانت على يد مكلف فيكون الإنكار أو الزجر

أو البغض أو غير ذلك أمثالاً للأمر لا غير بقدر ما جعل لك في ذلك دون زيادة فيه فتكون متعبداً ولا ينقص منه فتكون غير مرف لما به أمرت حكماً عدلاً وما فهم هذا المعنى إلا أهل التوفيق لأنهم يقولون كل ما في الوجود حسن جميل إلا ما ذمه الشرع ذمناه حكماً وائثالاً وقد ذكر عن بعض الناس أنه رأى بعض إخوانه مكروبا فقال له في ذلك فقال إنه دخل على في معبدى هذا قوم مباركون من الأبدال مرارا فرغبت منهم في بعضها عساهم يحملوني معهم وكانوا يأتوني بخرق العادة من أرض بعيدة فحملوني معهم فوصلوني في لحظة قريبة وكانوا في غار في جبل على البحر الكبير فلما كان إحدى الليالي جاءت ريح شديدة وظلام شديد وهول في البحر شديد فخرجوا من الغار وخرجت معهم وأخذوا في التقديس والتسبيح والمطعم لله سبحانه فحملني الجهل بأن قلت هذا هول عظيم فالتفتوا إلى وقالوا تعترض على الله لا يصحبنا قليل الأدب ثم التفت الشيخ منهم وقال لبعضهم اجعله في مكانه الذي أخذناه منه وأخذ بيدي شيئا يسيرا وإذا أنا في موضعي ولم أره ولا واحدا منهم بعد ذلك فكيف لا أحزن على طردى ثم على قلة أدنى وأسفا على جهلى وأسفا على بعدى فلم يزل باكيا أو كما جرى هكذا تكون الحرمة عند المباركين احترموا فاحترموا واستحسنوا فاستحسنوا آثروهم بالبر والا كبار فآثروهم على غيرهم بالترفع والاعظام وعندد بالزلفى والاحسان ((وأما قولنا)) هل يمنع ما في معنى السب أو ما يقرب منه مثل تعيب الأمور والكرهية أو ما يشبه ذلك فاعلم وفتنا الله وإياك أن ما قرب من الشيء يعطى حكمه وإن لم يكن في الحقيقة مثله لأن ما هو في معنى السب إما أن نقول هو مثله فيمنع وإما أن يكون أقل درجة منه وأقل ما يكون فيه قلة الأدب لأنك تدم شيئا لا تعرف ما فيه من الحكمة والاتقان بغير دليل ولا اعتبار اللهم إلا إن كان ذلك كما تقدم بدليل شرعى فهو على ما تقدم الكلام عليه ولذلك لم يأت عن سيدنا صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الأنبياء عليهم السلام أن أحدا منهم عاب شيئا من خلق الله تعالى إلا ما أمر به من طريق الأمر فمن خالف سنن الرسل عليهم الصلاة والسلام ووقع في شيء من خلق الله أقل درجاته أنه وقع فيما فيه قلة الأدب كيف يستحسن حاله أو تحسن منه حال ((وفي هذا الحديث دليل)) لأهل السنة رضى الله عنهم لأنهم يقولون إن العقل لا يحسن ولا يقبح وإنما التحسين والتقبيح للشرع لا غير ((وأما قولنا)) ما الحكم على من فعل ذلك فهذه مسألة اجتهادية لأنه لم يحى عن الشارع عليه السلام في ذلك شيء فإن قلنا إن حكمه حكم السب الصريح فالخلاف فيه معلوم وما أظنه يكون مثله إلا من يعلم ما جاء في ذلك ثم يقصد الذم بعد العلم فكأنه ما أراد إلا الصريح منه فينبغى أدبه ولا يقول الحكم فيه إلى العقل لأن السب الصريح الأظهر فيه من الخلاف الذى بين العلماء الأدب فكيف بهذا الذى هو دونه وإن صدر ذلك من جاهل يعنف بالقول الشديد ويبين له قدر ما وقع

فيه خلاف ويقال له إن عدت إلى مثل هذا أدبت الأدب الجميع ويغلظ له في ذلك ولا يعذر في ثاني مرة إن وقعت منه ويؤدب والله الموفق للصواب ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن مجموع الليل والنهار يسمى دهرًا شرعًا يؤخذ ذلك من ذكره الدهر ثم فسر بقوله (بيدي الليل والنهار) ﴿ وفيه دليل ﴾ لمذهب مالك رحمه الله في منعه الربا المعنوي يؤخذ ذلك من أنه لما كان سب الدهر يؤول إلى سب المولى سبحانه جعله سبًا له فجعل ما يعود بالمآل كالذي هو حاضر في الوقت ﴿ وفيه دليل ﴾ لأهل السنة الذين يقولون إن الصفة لا تفارق الموصوف يؤخذ ذلك من أنه لما كانت الأمور صادرة عن صفة قدرته عز وجل جعل ذلك صادرًا عن ذاته الجالية بقوله سبحانه بيدي الليل والنهار ﴿ وفيه تنبيه ﴾ لمن لهمة أن لا يتكلم بما لا يعرف ما معناه وكذلك في الأفعال لا يفعل شيئًا حتى يعلم هل ذلك مما ليس عليه فيه درك أم لا وما يقوى ذلك وصية الخضر لموسى عليهما السلام حين افترقا وطلب موسى منه الوصية فقال له في جملة وصيته (يا موسى لا تفتح بابًا لا تدري ما غلقه ولا تغلق بابًا لا تدري ما فتحه) فها هذا إذا تأملت مثل هذه الأمور وأدلة الشرع وجدت الدين من شيتين وبدور على قاعدتين الامتثال والأدب فن امتثل فقد وفي ما به أمر ومن تأدب فقد نجا مما عنه نهى وله كره وفقنا الله وإياك لذلك الامتثال والأدب بمنه

(٢٠) ﴿ حديث الكرم قلب المؤمن ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَقُولُونَ الْكَرَمُ إِنَّمَا الْكَرَمُ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ
ظاهر الحديث يدل على أن حقيقة تسمية الكرم إنما هي لقلب المؤمن وأنه في غيره مجاز والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن فيه دليلًا لمن يقول أن اللغة اصطلاحية يؤخذ ذلك من أنهم كانوا عربًا وكانوا يكونون عن ثمرة العنب بالكرمة فمنع صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله ﴿ إنما الكرم قلب المؤمن ﴾ وقد جاء من طريق آخر ولكن قولوا حقيقة العنب ﴿ وفيه بحث ﴾ وهو لم يخص قلب المؤمن بهذا الاسم فإن قلنا تعبد فلا بحث وإن قلنا الحكمة فما هي فنقول والله أعلم لما كان اشتقاقه من الكرم والأرض الكريمة هي أحسن الأرض وهذه الصفة حيث ما وجدت فهي من أحسن الصفات فلا يليق إلا أن يعبر بها عن قلب المؤمن الذي هو خير الأشياء لأن المؤمن هو خير البرية على أحد الوجوه وخير ما في المؤمن قلبه لأنه قد قال ﷺ « إن في الجسد مضغة إذا صاحت صاح الجسد كله وإذا فسد فسد الجسد كله ألا وهي القلب » وكيف لا يكون كذلك وهي أرض لنبات ثمرة الإيمان التي قد قال مولانا سبحانه (ألم تركب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها) ﴿ ويترتب عليه فيها من الفقه ﴾ أن كل خبر كان لفظًا أو معنى أو مشتقًا منه أو مسمى به إنما تكون إضافته الحقيقية إلى الإيمان وأهله وهو فيما عدا ذلك مجاز وفي الكرمه أيضًا شبه

من المؤمن لأنها لينة قريبة الجنى حلوة المذاق وتغنى عن الطعام لا كملها وتغنى عن الماء لمن استعملها ﴿ وفيها تنبيه لطيف ﴾ لأن أوصاف الشيطان تجرى معها كما تجرى الشيطان في بني آدم مجرى الدم فكما أن غفلة المؤمن عن شيطانه أوقعته في المخالفة وألبسته ثوب البعد والحرمان كذلك إن غفل عن عصير الكرم ظهرت تلك الأوصاف فيها وألبستها ثوب التخمير والتنجيس وهو الخمر المتفق عليه من جميع العلماء على تحريمه بلا خلاف ويقوى الشبه بينهما من أجل أن الخمر من ساعته يعود خلافاً فكساه ثوب التخليل فكذلك المؤمن من ساعته بالزوبة النصح عادت له طهارته الأصلية ورياشته الجلية وجبت توبته ما كان قبلها من البعد والحرمان وأذهبت الآثام والأثقال وكما أيضاً تكون توبة المؤمن بمعالجة من وعظ أو تذكار أو تكون بفيض لا يتقدمه علاج فكذلك العصير إذا تخمر قد يكون تخلله بمعالجة وقد يكون دفعة من غير علاج فهل نظرت يامسكين إلى عصير كرم قلبك فتمالج تخميره لعله يعود خلافاً ولا تغفل عنه فيذهب بجميع عقلك فتلحق بالهالكين ﴿ وفيه دليل ﴾ على كثرة حياء سيدنا صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من قوله ويقولون ﴿ بلفظه الغيبة ﴾ ولم يقل لهم تقولون فانه يكون فيه الخجل لهم وكذلك كانت عاداته المباركة إذا قيل له عن أحد شيء فانه كان لا يسميه باسمه ولا يقول له يافلان لم قلت كذا وكذا إلا أنه كان قوله (وما بال رجال) يقولون كذا أو يفعلون كذا ﴿ ويترتب عليه من الفقه ﴾ إن أهل الفضل أولى الناس بالأدب ومكارم الأخلاق وقد نص صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله « إنما بعثت لأنتم مكارم الأخلاق » رواه مالك قال بعض الناس فإن كنت ذاهمة فيحمل بمكارم الأخلاق والشيم واملأ عطفك تبخترأ بهما فقد أصبت سنة خير الأمم

(٢٥١) ﴿ حديث إباحة التسمي وتحريم الكذب عليه ﷺ ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي ولا تكونوا بكنتي ومن رآني في المنام فقد رآني حقاً فإن الشيطان لا يتمثل على صورتي ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام أحدها إباحة صلى الله عليه وسلم التسمية باسمه والمنع من أن يكنى بكنيته والثاني اخباره صلى الله عليه وسلم بأنه من رآه في النوم فقد رآه حقاً فإن الشيطان لا يتمثل في صورته والثالث من كذب عليه صلى الله عليه وسلم متعمداً فليتبوأ مقعده من النار والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ هل قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ تسموا باسمي ولا تكونوا بكنتي ﴾ هل ذلك بعد أو قبل

العلماء في ذلك فمنهم من حمل الحديث على ظاهره مطلقا ومنع أن يكنى بكنيته أصلا ومنهم من علل وقال إنما أراد أن لا يجمع في شخص واحد بين اسمه صلى الله عليه وسلم وكنيته وهذا خروج عن ظاهر الحديث ومنهم من عالج وقال إن علة ذلك أنه كان صلى الله عليه وسلم ناشيا وشخص ينادى خلفه يا أبا القاسم فالتفت إليه صلى الله عليه وسلم فقال له الشخص لم أعنك وإنما عنيت هذا وأشار إلى شخص غيره فقال هو صلى الله عليه وسلم إذ ذاك ﴿سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي﴾ أو كما ورد ﴿فاذا قلنا﴾ أن هذا كان سببا لمنعه عليه السلام أن يكنى بكنيته فهل يقصر ذلك النهي على العلة فيرفع بارتفاعها وهي نقلته صلى الله عليه وسلم أو يبقى النهي على عمومها وإن ذهب العلة موضع خلاف ويحتمل عندى علة أخرى والله أعلم وهي أن العرب كانت كنائهم بأسمائهم وكانت من أسماء نبيه صلى الله عليه وسلم فلعنه عند ذكر الشخص أبا القاسم تحركت عنده من ابنه شيء كان يشغله عما كان بسبيله فمنع صلى الله عليه وسلم من ذلك كما فعل بعلم الثوب في الصلاة حين نظر إليه فلما فرغ من صلاته قال (ردوه إلى أبي جهنم فاني نظرت إلى علمة في الصلاة فكاد يقتلني) ﴿وبتأب على هذا الوجه من الفقه﴾ قطع ككلمة يتوقع منه شيء من التشويش والمحافظة على خلو القلب بالاشتغال بما هو إليه مندوب وما هو عليه واجب ﴿وإن قلنا﴾ أن علة المنع ما ذكرنا أولا من كونه صلى الله عليه وسلم التفت إلى الذي نادى يا أبا القاسم فقال لم أعنك فيكون نهيته عليه الصلاة والسلام عن ذلك في حق أمته لأنه من أعرض هو صلى الله عليه وسلم عنه فإن الله يعرض عنه لأن الله عز وجل يقول (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وكذلك من أعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أعرض الله عنه فيكون هذا مثل قوله عليه الصلاة والسلام حين لقيه بعض الصحابة ليلا ومعه عليه الصلاة والسلام إحدى أزواجه (١) فقال لدايتها فلانة وعالج ذلك عليه الصلاة والسلام بأن قال «خفت أن ينزع الشيطان في قلبك شيئا» أو كما ورد فكان ذلك لرفقه صلى الله عليه وسلم بأمته فحيث ما يخاف عليهم شيئا ما يتوقعه يحذرهم عنه وحيث علم لهم شيئا من الخير أرشدهم إليه فجراة الله عنا أفضل ما جزى نبيا عن أمته وحشرنا في زمرة غير خزايا ولا نداما بفضلته فانه ولي حميد ﴿وأما إباحته﴾ صلى الله عليه وسلم لهم التسمية باسمه عليه الصلاة والسلام فذلك لما جاء فيه من الخير لأنه قد جاء أن اسمه محمد لا يخلو عن خير وقد ذكر أنه إذا نودي يوم القيامة باسمه يا محمد فمن سمعه ورفع له رأسه أفامح وسعد وجامت فيه بما يشبه هذا آثار كثيرة وقد رأيت بعض المباركين وكان عنده شيء من اسنان العلم وكان له جملة أولاد وكلهم سماع محمد أو ما فرق بينهم إلا بالسكنى لما سمع من الخير الذي جاء في هذا الاسم المبارك ولمن سمي به ابنه ولذلك ما رأيتهم إلا في خير عظيم وكان فقيرا وكانت له عائلة كثيرة من غير أن يقصد أحدا أو يخرج عما كان به مشتغلا عما كان يعنيه من دينه والأولى في هذه الوجوه حمل على ظاهره فانه أبرأ للذمة وأعظم

(١) هي صفة بنت حنن رضي الله تعالى عنها كما رواه المصنف في أبواب الاعتكاف

للحرمة والله المرشد للصواب وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿من رأى في المنام فقد رأى في حقا فان الشيطان لا يتمثل على صورتي﴾ فقد اختلف العلماء في هذا فمنهم من قال إن الصورة التي لا يتمثل الشيطان عليها هي الصفة التي تو في صلى الله عليه وسلم عليها حتى قالوا وتكون في لحية عدة تلك الشعرات البيض التي كانت فيها وقال بعضهم وحتى تكون رؤيادله في دار الخيزران وهذا تحكم على عموم الحديث وتضييق للرحمة الواسعة ومنهم من قال إن الشيطان لا يتصور على صورته عليه الصلاة والسلام أصلا جملة كافية فمن رآه في صورة حسنة فذلك حسن في دين الرائي وإن كان في جارحة من جوارحه شيء فذلك الجارحة من الرائي فيها خلل من جهة الدين وهذا هو الحق وقد جرب هذا فوجد على هذا الأسلوب سواء بسواء لم ينكسر وبهذا تحصل الفائدة الكبرى في رؤياه عليه الصلاة والسلام حتى يتبين للرأي هل عنده خلل في دينه أو لأنه صلى الله عليه وسلم نوري فهو مثل المرأة الصقيمة ما كان في الناظر إليها من حسن أو غيره تصور فيها وهي في ذاتها على أحسن حال لا نقص فيها ولا شين وكذلك ذكروا في كلامه عليه الصلاة والسلام في النوم أنه يعرض على سمته عليه الصلاة والسلام فما وافقها فما سمعه الرأي فهو حق وما خالفها فالخلل في سمع الرأي فإنه صلى الله عليه وسلم (ما ينطق عن الهوى) * ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) فيكون رؤيا الذات المباركة حقا ويكون الخلل قد وقع في سمع الرأي وهو الحق الذي لا شك فيه ﴿تنبيه﴾ وهل تحمل الخواطر التي تخطر لأرباب القلوب بتمثيله صلى الله عليه وسلم في بعض الخطابات التي يخاطبون على لسانه عليه الصلاة والسلام وتشكل صورته المباركة في عالم أسرارهم في بعض المحضرات والمخادعات التي من عادة طريقهم المباركة على أنها مثل رؤيا المنام فنكون حقا أم لا فاعلم وفقنا الله وإياك أن خواطر أرباب القلوب حق بحسب ما دلت عليه الأدلة الشرعية وأنها أصدق من مرأى غيرهم لما من عليهم من تنويرها وبركتها دون إشارة من قبله صلى الله عليه وسلم رؤياه صلى الله عليه وسلم من مبارك وغيره حق فكيف بهما إذا اجتمعا فذلك تأكيد في صدقها وقد بينا الدليل على تصديق خواطر الرجال من الكتاب والسنة في غير ما موضع من الكتاب فإذا اجتمع ما ذكرنا من تشكل صورته المباركة أو كلامه المبارك لأولئك المباركين وقد اجتمع على تصديق ذلك أدلة الكتاب والسنة وكفى في ذلك قوله عليه الصلاة والسلام «إن الشيطان لا يتمثل بصورتي» لأنه لم يخط عام ولا أجل حمل العام على عمومهم وما نفاه عليه الصلاة والسلام من طريق الباطل الذي هو طريق الشيطان وتخيلانه لم يبق إلا أن يكون حقا قطعاً لكن بالشرط المتقدم وهو أن تعرض على كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام فما وافق أمضى وإلا فلا وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿فليقبوا مقعده من النار﴾ أي فلينزل

مقعده من النار لأن النبوء هو النزول لقوله عز وجل (وإذبوأنا لإبراهيم مكان البيت) أى جعلناه له منزلاً ((وهنا بحث)) وهو أنه قد علم بأدلة الشرع أن الكذب من الكبائر وقد جاء فيه من الوعيد العظيم ما تقدم ذكره فى الأحاديث قبل فهل لأخباره صلى الله عليه وسلم هنا عن الكذب علة خصوصاً بهذه الصيغة زيادة فائدة أو إنما أخبر أن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من جملة الكذب المحرم الذى لا يمكن فيه التأويل ولا يقبل التعليل ولا التوجيه لما تقدم الكلام على الكذب فى الأحاديث قبل ووجهنا ما قال فيه العلماء فإذا هو على خمسة وجوه كما هو مذكور هناك فيكون الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من أحد الأقسام الخمسة وهذا القسم الذى هو منها محرم بالنص والاجماع ولا يدخل فيه ذلك التقسيم بالجملة الكافية وأن صاحبه يعذب العذاب الأليم واحتمل أن يكون بمنزلة هذا النوع المذكور وزيادة ((فائدة أخرى)) وهى أن الذى يكذب عليه صلى الله عليه وسلم متعمداً لا بدله من دخول النار بخلاف غيره من الكذابين فقد يأتى الله بمن يشفع فيه وقد يتوب أو قد يتداركه الله تعالى بنوع من أنواع الرحمة يؤخذ ذلك من قوة قوله عليه الصلاة والسلام فليتبوأ فكأنه عليه الصلاة والسلام يقول فليقعد مقعده من النار فلا يحصل له منها وبهذا تظهر الفائدة فى الفرق بين الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من الكذب على غيره والله أعلم ومن جهة التعليل يقوى هذا التوجيه لأن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم يقع به الخلل فى الدين وتغيير الأحكام وهذا كفر عند بعضهم وإن لم يستحلّه ومن كفر فلا يحصى له من النار بخلاف غيره من الكبائر والآثام فإن صاحبها فى المشيئة ((وبقى بحث)) فى توبته هل تصح أم لا فهى والله أعلم على ضربين لا يخلو أما كذب به عليه صلى الله عليه وسلم أن يكون قد ترتب عليه أحكام أولاً فإن كان ترتب عليه أحكام فهل يمكنه ردها وقطع تلك المادة بالجملة الكافية أولاً يمكنه ذلك فإن لم يترتب عليه أحكام وترتب عليه وقدر على قطع تلك المادة الفاسدة بالجملة الكافية وفعل ذلك وصدق مع الله تعالى فى توبته رجيت له لعموم قوله صلى الله عليه وسلم «التوبة تجب ما قبلها» وإن كان لا يمكنه تلافى ذلك خيف عليه من عدم القبول لنقص شروط التوبة فإن من شروطها رد المظالم لأن أولئك المساكين الذين بلغت لهم تلك الأحكام الفاسدة وعملوا عليها فقد ظلمهم ظلماً كثيراً وقد جاء أن مولانا سبجانه يقول يوم القيامة لصاحب البدعة (هب أغفر لك فيما بينى وبينك فالذين أضللت كيف أفعل بهم) أو كما ورد معناه أى لا أترك لك حفر قههم وأخذك بها فإذا كان هذا لصاحب البدعة فكيف بمن كذب عليه صلى الله عليه وسلم وغير بذلك أحكام شريعته من باب أخرى وأولى ومن هذا الباب وصية بعض أهل التحقيق «إتضع لا ترتفع إتبع ولا تتبدع من تورع لم يتسع» وما يشبهه وصية الآخر بقوله «عليك بالسنة والسنن تفر بالأجر وغنيمة الدارين» من الله علينا بذلك بمنه آمين

(٢٥٢)

﴿ حديث النهي عن التسمي بملك الملوك ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْضَعِ الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلَاقِ

ظاهر الحديث يدل على أن أخس الأسماء وأرذلها عند الله يوم القيامة رجل تسمى بملك الأملاك والكرام عليه من وجوه ﴿ منها ﴾ هل هذا التحقير الاسم يلحق منه للذي يسمى به شيء خلاف هذا أم لا ومنها هل هذا لعلة أو غير علة فإن كان لعلة فهل نظرد الحكم حيث وجدنا العلة أولا وما الحكمة في قوله «يوم القيامة» ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يلحق للتسمي بهذا الاسم زيادة على تحقير الاسم أولا نقول إنما جعل ترفيع الأسماء يوم القيامة للدلالة على ترفيع أهلها ومآلهم في ذلك اليوم من الخير والسرور وكذلك ضده دال على ضده لأن ذلك يرمح ليس فيه مجاز ، لا نليس ﴿ وأما قولنا ﴾ هل ذلك لعلة أولا فإن قلنا تعد فلا بحث وإن قلنا لعلة فإما فنقول والله أعلم لتشبهه باسم من (ليس كمثله شيء) لأن دنة الاسم لا يكون حقيقة إلا الله سبحانه وتعالى فإن كانت العلة ما ذكرنا فيجوز تعدى الحكم مثل أن يسمى بسلطان السلاطين وكذلك قاضي القضاة وإن كانت العلة بهذا الاسم أعني قاضي القضاة وقد تقدمت بسبب لاسميا في جهة المشرق وقد ذكر عن الثوري من أهل التحقيق أنه جاء يزوره من كان يتسمى بهذا الاسم في زمانه فلما دخل عليه قال له بعض من جاء معه هذا قاضي القضاة وكان معهم قاعدا منبسطا فلما سمع كلامه قام دهشنا مسرعا وهو يقول هذا قاضي القضاة فهذا يوم الفصل والقضاة أين الميزان فأين الصراط وجعل يمدد من أحوال يوم القيامة ما شاء الله تعالى فحصل من كلامه في النفوس حال عجيب وقد حدثني بعض من لقبته من السادة أن دولة الموحدين وكانت دار ملكتهم في غرب البصرة مرا كش أن القاضي الذي كان يتولى بها كان يدعى بقاضي الجماعة لأن الفقهاء إذ ذاك كانوا هناك تواصوا وكان الغالب تسميهم الدين فلم يأخذوا من الأسماء وجميع الأشياء إلا الذي ليس فيه شيء من المسكروه ولا يحتاجون فيه إلى شيء من التأويل وهذه طريقة الساف رضي الله عنهم ولم يسمع هذا الاسم في الساف الصالح أيضا فتعوذ بالله من قلة الاهتمام بأمور الدين والتماون به ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في قوله يوم القيامة لأنه يوم تظهر فيه الأمور على ما هي عليه حقيقة ليس فيها زغل ولا عناد ولا تجاوز ولا مجاز إلا حقائق ظاهرة وهذه الدار فيها التلويحات والاختلاطات وقد يكون ظهر الأمر يوافق باطنه والضحى في تلك الأعمال على إبراز العنماير وتحقيق الحقائق (هناك تبلوا كل نفس ما أسلفت) ﴿ وفيه تنبيه ﴾ على أن الأدب في الدين مطلوب جدا يؤخذ ذلك من كونه لما تسمى هذا المسكين بهذا الاسم وهو محتمل إن أراد ملك ملوك الأرض

وكان ذلك ملكا له واحتمل أن يسم به اختيارا مثل ما يسمى بعض نساء العرب وغيرهن في الوقت وقيل هذا الوقت سنة العرب والناس أجمعين يعلمون أن ذلك ليس بحقيقة وكما يسمى بعض الناس بسيد الناس وهذا مقطوع أيضا أنه ليس كذلك وهذا الاسم أيضا يدخله المنع بالتعليل المتقدم وما هو في معناه لأن العلة فيه موجودة ولكن غفلات توالى وعوائد سوء اتخذت راح الأمر عليها على ما قدر له بما قدر واحتمل أن يكون يسمى بذلك تمردا وتجبيرا لكن ليس في الحديث ما يدل على واحد من هذه خصوصاً فالشكل محتمل والمحتمل ينبغي أن يبقى كل محتمل أنه لا سيما في مواضع الخوف لكن صيغة اللفظ في الحديث العموم لأنه قال «تسمى» فيكون معناه تسمى بهذا الاسم على أى وجه وقع هذا الاسم فصاحبه بتلك الحالة الذميمة والخزاة العظيمة فهنا يزداد الخوض على طلب الأدب في الدين «وفيه إرشاد» إلى علم السنة وإشارته على غيره لأن هذا وأمثاله وهى مواضع عديدة وقد نهينا عليها في مواضع من الكتاب لا تعلم إلا من طريق علم السنة والاهتمام به وقد غفل عن ذلك كثير من الناس وأوقعهم ذلك في المهالك وهم لا يعلمون ويكون سألهم كما أخبر تعالى في كتابه (وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا) فمنهم من جهله جملة واحدة ومنهم من اشتغل به وكان عليه بـ الأثرة غيره عليه ويجعل ذلك نبلا وكيسا وهو غي وحرمان أعاذنا الله من ذلك بمنه ولذلك كانت وصية من لقيته من أهل التوفيق بالعلم والسنة أن يقول الرجل يكون محاسبا مراقبا فكنت أقول ما معنى قولكم محاسبا مراقبا فكان جوابه على ذلك أن يكون محاسبا يحاسب نفسه في هذه الدار لقوله صلى الله عليه وسلم «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا» فان رأى على نفسه دركا أخذ في خلاصها ومراقبا يجعل قلبه أمام رآيه فان خطر له قول أو فعل نظره بلسان العلم فان كان جازا فعل أو قال وإن كان ممنوعا أو مكروها أمسك لأن ترك الذنب أولى من طلب المغفرة وإلا كان كاتجا رينفق ولا يعلم فيصبح وقد أفلس وإن لم يعرف ذلك الذى خطر له من أى الوجوه هو توقف حتى يسأل أهل العلم الذين هم على السنة واتباع السنن فان المؤمن وقاف جعلنا الله من المؤمنين حقا الملائوف بهم بمنه لارب سواه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(٢٥٣) ﴿حديث من السنة تسميت العاطس بعد حمده﴾

عن أنس بن مالك رضى الله عنه يقول عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال الرجل يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال إن هذا حمد الله وأنت لم تحمده

ظاهر الحديث يدل على أن السنة أنه لا يشمت العاطس حتى يحمد الله تعالى ومن عطس ولم يحمد الله تعالى فلا يشمت والكلام عليه من وجوه

«منها» أن يقال هل التسميت للعاطس واجب أو مندوب ومنها كيف صفة التسميت وما معناه ومنها هل هذا مطابق في كل مرة وإن تكرر هذا من العاطس مرارا أو له حد محدود ومنها هل هذا لكل عاطس كان مؤمنا أو كافرا أو هذا خاص بالمؤمنين «(أما قولنا) هل هو على الوجوب أو الندب فقد اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال فمنهم من يقول إنه فرض على كل من سمعه وهم أهل الظاهر ومن علمائنا من وافقهم على ذلك ومنهم من قال هو ندب وإرشاد ومنهم من قال هو واجب على الكفاية كرد السلام وعم جمهور أهل السنة «(وأما قولنا) كيف صفة التسميت فقد جاءت صفته نقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وإذا قال الحمد لله فليقل لا يركب الله ويرد عليه يغفر الله لنا ولكم» أو كما قال عليه الصلاة والسلام وفي رواية يردد عليه (يقوله) يهديكم الله ويصلح بالكم ومنهم من قال هو بالخيار لأن القطين قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فبايها رد فقد وافق السنة ومنهم من استحب أن يجمع بينهما حتى يكون أجمع للخير وخروجنا عن الخلاف ونسبوا الأحسن والله أعلم وقد جاء بدل التسميت بالمسألة المهمة «(وأما قولنا) ما معنى التسميت فهو بمعنى أبعاد الله عنك السمات وجنبك ما يشمت به عاينك وما معنى التسميت فهو بمعنى جعلك الله على سمع حسن هذا قول أئمتنا «(وأما قولنا) هل هذا مطابق في كل مرة وإن تكرر العاطس مرارا فالذي عليه الجمهور أن الخديفة إلى الثالثة أو الرابعة لأنه جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال «إذا عطس فسمته ثم إن عطس فسموه ثم إن عطس فسموه ثم إن عطس فقولوا له عافاك الله فإنه مضمونك» أو كما قال عليه الصلاة والسلام قال راوى الحديث لا أدرى بعد الثالثة أو بعد الرابعة قال فإنه مضمونك» فمن أجل الشك الذي روى عن راوى الحديث وقع الخلاف «(وأما قولنا) هل هو أمر عام كان العاطس مؤمنا أو كافرا أو هو المؤمن لا غير لا أعرف خلافا إن التسميت عام للمؤمن والكافر غير أن في الكيفية في ذلك وقعت التفرقة بين المؤمن والكافر لأن الكيفية في تسميت المؤمن كما تقدم الكلام عليها وأما الكافر فإن يقال له (يهديكم الله ويصلح بالكم) وهذه الصفة التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تسميته أهل الكتاب لا اليهود كانوا يستعملون العطاس بين يديه صلى الله عليه وسلم وجاء في دعائه وتسميته (يهديكم الله ويصلح بالكم) وبقي الخلاف بين العلماء إذا عطس العاطس فحمد الله فسمعه بعض الحاضرين ولم يسمعه الغير هل يجب على من لم يسمعه حين حمد الله وقد سمع الذي سمعه هل يسمته هو تابعاً لذلك أم لا قولنا لا وفيه دليل «(على جواز طلب المفسد من الفاضل عنه الحكم وبيانها يؤخذ ذلك من قوله «يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتي» «(وفي حديث) وهو ما الحكمة بأن جعل في العطاس هذه الأحكام المذكورة فإن قلنا تعبد فلا بحث وإن قلنا الحكمة

فما هي فاعلم أنه لم يختلف أحد من له معرفة بطب الأبدان وأدوائها أن العطاس فيه منفعة للعطاس وأنه إذ هاب داء قد يكون في رأسه فعلى هذا هو من جملة النعم وقد تقرر في قواعد الشرع أنه بما استعبدنا به الشكر على النعم وأعلا الشكر هو الحمد فأمرنا بذلك فأتجت بالعود الجميل مزيد النعماء وهو الدعاء بالخير أثر الحمد لأن الله عز وجل يقول في كتابه (لئن شكرتم لأزيدنكم) فتأكدت النعمة بمزيد الدعاء له من السامعين لعطسه ثم تأكدت الرحمة بالدعاء من العطاس لأخيه الذي شتمه وانفسه إن شاء الله (وفيه تنبيه) يدل على لطف المولى سبحانه بعبده وهو أن جعل المزيد هنا بعد الحمد واجبا مشروعا ولم يترك ذلك لاختيار أحد من عباده ولا غثا عنا حتى لا نعلم هل قبل منا فزيد لنا ولا ما هي الزيادة أيضا حتى يحصل العلم بها ولا ما هو قدر الزيادة ولا ما هو جنسها فشرعت لنا تلك الألفاظ الدالة على الخير العميم لمن فهم معانيها وتدرها لأنه إذا قلنا إن التشميت واجب كما تقدم وهو الذي عليه الجمهور فإذا فعل المكلف الواجب الذي عليه بشرطه رضى له القبول فهذا قد دعى للعطاس بالخير امتثالاً لما به أمر فهذا دعاء مرجو قبوله فلما كان الأمر على هذا الخير العظيم أمر العطاس أن يدعو للذي أجرى له على يديه مزيد الخير لدعائه له بالخير وأن يدعو هو أيضا له بالخير حتى تكون رحمته عز وجل عامة بعباده إذ ذاك وكان الرجاء في قبول الدعاء الثاني مثل الأول سواء ويترب على هذا من الارشاد أنه إذا شعر أحد من العبيد موطناً يكون فيه خيراً أو رجاء من وجه أن يكثرفيه بالدعاء لنفسه ولو ألبسه وأقاربه وأصحابه وإخوانه المؤمنين فإن الله نفحات إذا وجدت سعد بها عالم كبير جعلنا الله ممن تعرض لها وأصابها ومن أجزل له نصيبه منها بتعرض وبغيره فإنه ولي حميد (وفيه دليل) على عظيم النعمة على العطاس يؤخذ ذلك مما ترتب عليه من هذه الأحكام والخير فصارت عليها على ذلك (وفيه إشارة) إلى عظيم فضل الله تعالى ورحمته لأنه عز وجل رحم عبده بأن أذهب عنه ذلك الضرر الذي كان به بنعمة العطاس ثم ثابها بمشروعية الحمد له ثم أتبعها بدعاء خير بعد دعاء خير وهذا كله في لمح واحد نعم متواليات في أيسر زمان بلا موجب عليه إلا بمجرد الفضل به منه وبرحمته سبحانه وكذلك الخير المذكور تمامه منه (تنبيه) في أحكام الحديث وفيما أشرنا إليه من التنبيهات وغير ذلك إذا نظرتها بقلب له بصيرة حصل لك به من قوة الإيمان ما لا يحصل بعبادة أيام عديدة ودخل داخل قلبك ولحمك ودمك من حب الله تعالى الذي قد أعد لك من هذا الخير العظيم ما لم يكن لك في ظن ولا علم ومن حب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان معرفة هذا الخير على يديه ما لا يقدر قدره وكذلك الحب في علم الله بسنته عليه الصلاة والسلام وزيادة ذرة من هذا خير من قناطير مقنطرة من الأعمال المقبولة بلا خلاف في ذلك بين أحد من علماء أهل التوفيق ولا تباع السنة والسنن أعاد الله علينا من بركاتهم وجعلنا لأنعمه من الشاكرين بمنه

(٢٥٤)

(حديث التشهد الم شروع في الصلاة)

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عبادة السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل علينا بوجهه فقال إن الله هو السلام فإذا جالس أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء

ظاهر الحديث يدل على أن هذا التشهد المذكور في الحديث هو الم شروع في الصلاة والكلام

عليه من وجوه

(منها) هل تجزئ خلاف هذه الصيغة أم لا ومنها هل هو سنة أو فرض ومنها الكلام على معاني تلك الألفاظ. (فأما قولنا) هل تجزئ خلاف هذه الصيغة فاعلم أنه لا تجزئ إلا ما جاء فيها من اختلاف بعض ألفاظها في بعض الروايات فمنها ما جاء من طريق عائشة رضي الله عنها وهو قولها «التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد أن لا إله إلا الله شهد أن محمد رسول الله» ومنها ما جاء من تشهد ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما والمعنى في الكل واحد غير أن في بعض الألفاظ اختلاف وكلاهما في الصحيحين وبأيها تشهد أجزأ بلا خلاف أعرفه بين أحد من العلماء خلف عن سلف (وأما قولنا) هل هو سنة أو فرض فالجمهور على أنه سنة إلا ما روى عن الشافعي أن الصلاة على النبي ﷺ فيه فرض وأما الكلام على معاني الألفاظ فقوله (التحيات لله) جمع تحية والتحية هي السلام فالسلام كله على اختلاف أنواعه وصيغته هو لله تعالى أي مضاف إليه لأن من أسمائه سبحانه السلام فكل ما كان مشتقاً من هذا الاسم فهو له ومضاف إليه وقوله (والصلوات) هي جمع صلاة وفي اللغة معناها الدعاء والدعاء منه تابع الرحمة والرحمة منه كدعائه صلى الله عليه وسلم لأن أبا أوفى حين أتاه ابنه بهدفته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى وارحمهم وعطفها على التحيات فاستغنى

بذلك عن إعادة ذكر الله تعالى والصلاة من الله سبحانه وتعالى إلى راحة لبياده ومن أجماعه عن رسول الرحمن فكل ما كان مشتملا من هذا الاسم فهو له ومضاف إليه قوله «والطائيات» جمع طيب والطيب كله على اختلاف وصفه له من جعل ومضاف إليه سبحانه وعظمته على النعميات لله فاستغنى بذلك عن إعادة ذكر الله تعالى وهو من فصيح الكلام قوله «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته» السلام معناه الأمان وبركاته وسخاؤه وأمره عليه السلام بالدعاء له هنا في حقهم لأن من أكره القرب إلى الله سبحانه الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم والدعاء له وإن كان هو عليه الصلاة والسلام لما أعطاه الله وفضله غير محتاج إلى دعائنا لكن ذلك رحمة في حقنا ألا ترى إلى ما جاء من الخبر إلى من قال في دعائه (١) آت محمد الوسيلة والفضيلة وابنته المقام المحمود الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد « بهذا أمر قد من الله به عليه حتما لا تبديل فيه فالفائدة في ذلك الذي يدعو به حتى تكون بركته صلى الله عليه وسلم تعود على أمته في كل الأحوال وقوله «السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين» فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض «السلام معناه الأمان كما تقدم فكأنه يقول ويدعون الأمان لنفسه ولكل عبد صالح في السماء والأرض ومن جعل له الأمان من الله فقد حصل له جميع الخير من الله علينا بذلك عنه «وفيه تذييل» منه صلى الله عليه وسلم لنا على اتباع طريق الصالحين لأنه إذا كنت منهم فجميع المصلين في كل صلاة يدعونك بالآمان والخير فذلك خير من أضعاف أضعاف عملك بما لا يعلم قدره إلا الذي من به عليهم «وفيه دليل» على أن الملائكة والصالحين من المؤمنين لا يفضل أحدهما الآخر لأن العلماء اختلفوا فيمن أفضل أهل الملائكة أو الصالحين من بني آدم علي قرابين والنقص منه صلى الله عليه وسلم هنا يعطى أن لا تفضل بينهما لأن الصحابة رضى الله عنهم كانوا كما ذكر أول الحديث يسلمون على الله قبل عباده ثم على جبريل وميكائيل ثم على فلان فقال هو صلى الله عليه وسلم عند ما علمهم كيفية التشهد إذا قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد وافق كل عبد صالح في السماء والأرض فجمع فيه بين الملائكة لأنهم سكان السماء وبين في آدم الصالحين بلا تقدير ولا تفضيل وقوله «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله» ختمه بأرفع الكلام وحمد الدين وهي كلمة الاخلاص وتصديق رسالته صلى الله عليه وسلم ثم أباح لنا الزيادة على ذلك مما هو يناسبه لأن ذلك معروف عند العرب يؤخذ ذلك من قوله «ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء» نحو ما أشرنا إليه «وفيه دليل» على أن أول ما فرضت الصلاة لم يكن التشهد من مشروعيها لا فرضا ولا سنة يؤخذ ذلك من قول عبد الله «كننا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نقول السلام على الله قبل عباده» فدل على أنهم بقوا على ذلك زمانا حتى إلى اليوم الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم فيها عن ذلك وأمرهم بما ذكر بعد وبقي «هذا بحث» وهو

(١) وأوله (من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابنته مقاما محمودا الذي وعدته) إنك لا تخلف الميعاد حدثه شفاعة يوم القيامة (رواه البخاري وأصحاب السنن والبيهقي واللفظ له .

أن يقال لم نهاهم أن يقولوا ﴿السلام على الله قبل عباده﴾ ثم أمرهم أن يقولوا التحيات وهي جمع تسمية والتحية هي السلام كما تقدم والانفصال عنه أن السلام هو الأمان فلما قالوا هم السلام على الله فليس على الله خوف من أحد ولا يقدر أحد على ضرره - لأنفعه كما جاء في حديث مسلم وغيره «إن يريدوا خسرى لم يقدروا» وكذلك نفعه سبحانه فنهاهم عن ذلك لأن الله سبحانه وتعالى منه يطلب الأمان وهو الذي يؤمنه وهو الذي يخوف ومنه الخوف وفيه الرجا فأمروهم عليه السلام أن يأثروا الأمر على بابه ويطلبوا الأمان منه عز وجل ويعرفون له سبحانه بأنه هو السلام وهو الذي يعطى السلام وإليه يضاف حقيقة وإن كان يضاف إلى غيره في بعض الأماكن فوجاز أولوجه مأمور بل يبق ما اقتضته الحكمة الربانية فجزاه الله عنان من علم خيرا (وفيه دليل) على أن ما كان من زيادة ذكر أو دعاء في الصلاة لا يفسدها يؤخذ ذلك من أن النبي ﷺ لم يأمرهم بإعادة الصلاة التي تقدمت لهم ولم كانوا يذكرونها فيها ما نهاهم منه كما هو في نص الحديث (وفيه دليل) على أنه إذا كان القلب متعلقا بفعل غير المراد في الصلاة أن ذلك لا يفسد صلاته إذالم يكن يتولى على القلب حتى يغفل ببعض أركانها يؤخذ ذلك من أنه لما سمع سيدنا صلى الله عليه وسلم مقالهم وهو في الصلاة بقي خاطره المكرم متعلقا بمقالتهم لأنه عليه السلام عندما سلم من الصلاة كلمهم كما هو نص الحديث قبل على أن ذلك بقي مستصحباً إلى فراغه عليه السلام من الصلاة فشكاهم فيه فان استولى على القلب المشتغل بتلك الطاعة حتى أخل بركن من أركان الصلاة أعاد الصلاة كما فعل عمر رضي الله عنه حين صلى صلاة الصبح بالصحابة رضوان الله عليهم فلم يقرأ فيها لما فرغ منها قيل له في ذلك فقال إني جهزت جيشاً إلى الشام وأنا في الصلاة وأتزلتهم منازلهم ثم أعاد الصلاة (وفيه دليل) على أن أفضل الأعمال تعاليم دين الله تعالى يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم لم يفعل أثر الصلاة إلا أن أخذ في تعليمهم ولم يشتغل بتسبيح ولا غيره فدل ذلك على فضيلته وقد جاء أنه من صلى الفريضة وقعد يعلم الخير نودي في ملكوت السموات عظيماً (وفيه دليل) على أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أن يشرع من الأحكام ما يظهر لدون وحى وإازمنا أمثاله يؤخذ ذلك من أنه عليه السلام لما علمهم التمشيد لم يذكر أن ذلك كان بوحي ولو كان بوحي ذكره كما فعل عليه السلام في غير ما موضع على ما هو منصوص عنه صلى الله عليه وسلم (وفيه دليل) على فضيلة الصحابة رضوان الله عليهم يؤخذ ذلك من أنهم تلقوا هذه الأحكام عنه صلى الله عليه وسلم ونقلوها لنا فهذه منزلة لا يشاركهم فيها أحد وفيه (نكتة صوفية) وهو إذا كان جميع الخير والطيب له سبحانه فلم يبق للعبد إلا الفقر دائماً واللجأ دائماً والاحتياج إليه سبحانه دائماً فانظر كيف تقول ذلك في كل صلاتك ثم تدعو عند فراغك بكثير من الأشياء حساً ومعنى وتضيفها إلى نفسك حقيقة (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون) فلو جعلت حالك مثل مقالك لكنت من الأبرار لكن كثافة الران فسد به الحال

(٢٥٥) (حديث أنواع الزنا وما كتب على العبد منه لا بد من نفاذه)

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل كتب على ابن آدم حفظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تتمنى ذلك وتشتبهى والفرج يصدق ذلك أو يكذبه

ظاهر الحديث يدل على الإخبار بأن من كتب الله عليه من بنى آدم شيئاً من الزنا لا بد أن يفعله ولو تحرز بما عسى أن يتحرز والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أنه صلى الله عليه وسلم قسم الزنا على قسمين زنا الفرج وهو الزنا الحقيقي وهو الذي يوجب الحد وزنا العين بالنظر واللسان بالكلام وهو الذي يدخل تحت حد اللطم على قول بعض العلماء لأنهم قالوا مادون النكاح فهو اللطم ويستشهدون بقوله تعالى (الذين يحتجبون كبار الإثم والفراحش إلا اللطم) ومصدق ذلك من الحديث نفسه قوله عليه السلام ﴿ والفرج يصدق ذلك أو يكذبه ﴾ فإذا كذبه الفرج فلا زنا وبقي فيه ﴿ سؤال ﴾ وهو أن يقال ذكره العين واللسان هل ذلك الزنا مقصور على هاتين الجارحتين أو ذكر هاتين الجارحتين من باب ذكر النية بالأعلى على الأدنى الظاهر أنه من باب النية بالأعلى على الأدنى لأن لكل جارحة زنا وهو خروجها في تصرفها عما شرع لها فإن اليد لما لمست ما لم يجز لها فقد زنت وكذلك الأذن إذا سمعت ما لا يجوز لها فقد زنت وكذلك الأنف إذا شم ما لا يجوز فقد زنا وكذلك الرجل إذا مشى إلى ما لا يجوز لها فقد زنت وكذا جميع الحواس زنا كل جارحة بحسب خروجها عما شرع لها السكن لا تخلو كل جارحة من الجوارح أن يكون خروجها عما شرع لها مما هو من أسباب النكاح وأدواته أو من غير ذلك فإن كان مما هو من أسباب النكاح وأدواته فهو الذي يكون الفرج يصدقه أو يكذبه وهو الذي أشار إليه سيدنا صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي نحن بسبيله وإن كان خروجها عما شرع لها لا يمكن أن تكون تلك المخالفة لإمناها وهي التي تحققها إن كانت لها مشاركة مع غيرها من الجوارح فيها أو تكذيبها فليس من هذا الحديث الذي نحن بسبيله ولها حكمها منصوص عليه في موضعه مثال ذلك الغيبة التي هي مختصة باللسان وهي من الكبائر بخلاف لقوله صلى الله عليه وسلم «الزنا إثنان وسبعون باباً أدناه مثل أن يطاء الرجل أمه وإن أربى الربى استطالة لسان المسلم في عرض أخيه» فمن وقع في الغيبة بلسانه فقد تحقق عليه إثم الغيبة ولا يحتاج في ذلك لجارحة أخرى تصدقه أو تكذبه وعلى هذا النوع فانظر جارحة جارحة تجد القاعدة مطردة والحكم فيها واحد وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ أدرك ذلك لا محالة ﴾ لا يختص هذا بالزنا وحده بل كذلك حكم الله في جميع أنواع الخير والشر من كتب له من

أحد الوجهين شيئا واجبا فلا بد له منه لا يردده عنه راد لأنه قد نص العلماء على أن ما قدر على العبد على ضربين قدر قدر وقدر أن يردده عنه ما من الوجوه فذلك الذي ينفع أثر الحكمة فيه وهي التسبب في دفعه وما قدر له أو عليه حتما فذلك لا يردده شيء من الأشياء ومنه خوف الرجال وأهل العقول وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿والنفس تمنى ذلك وتشتهى﴾ يعود على جميع ما ذكر في الحديث لأنها مطبوعة على تمنى جميع الشهوات حلالا كانت أو حراما لكن لا يضر ذلك إذا زجرها صاحبها ولم يوافقها على ذلك ودخل تحت تضمن قوله تعالى (ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى) فإن لم ينهها ولم يقع ما طلبته منه بحكم الوفاق لم يكن من أحد القسمين ولم يكن ممن ينطلق عليه اسم زان لأنه لم يقع الفعل بالفرج الذي هو بصدقة ولم يكن أيضا ممن زجر النفس عن الهوى فتكون الجنة له مأوى وكذلك كلما حدثت به النفس من غير ذلك إنما هو مفتقر إلى ظهوره على جارحة من الجوارح التي ذلك الفعل يختص بها فإنها هو زجرها ونهاها كان هو من المفلاحين وإن هو وافقها حتى ظهر ذلك على تلك الجارحة كان من الخاسرين وإن هو لم ينهها ولم يفعل بحكم الوفاق فكان من المذنبين كما تقدم التقسيم وكذلك تعدى الحكم إلى ما هو الشخص فيه مؤاخذ بعقد النية الذي هو من الأمور القلبية إذا وافقها على ما سولت له عقد نية على ذلك كان من الخاسرين وإن نهاها عن ذلك كان من المفلاحين التقسيم بعينه مثال ذلك الحسد المنهي عنه شرعا إذا دعت النفس إليه مشى فيه ذلك التقسيم وكذلك ما أشبهه بما هو مختص بالقاب ليس إلا فتكون النية وعقدها هي التي تصدق ذلك أو تكذبه ﴿وفيه دليل﴾ لطريق أهل الصوفة الذين يرون مخالفة النفس وحديثها جملة واحدة يؤخذ ذلك من نصه صلى الله عليه وسلم في الحديث إن من الذي طبعت عليه أنها تمنى ذلك الحرام تشتهيه فمن هذه صفتها وجبت مخالفتها عقلا ودينا فانها تفضى بصاحبها إلى الهلاك وقد قال نفسك وإن صلحت لا تأمنها فإن اشترع يلع من أفئدتها وبترتب على فهم الحديث لشرحه فائدتان إحداهما أن يجتهد في أفعال الخير لعله يدفع عنك بها من الشر ما لا نعلمه وقد كتب عليك فتكون ممن وقاه معرفته وصار السوء والآخرة دوام الخوف وإن كنت على أرفع الأحوال أو على أى حالة كنت خوفا أن يكون قد سبق عليك في الكتاب الختم بما لا تطيقه وأنت لا تعلم ومن أجل هذه الإشارة قال جل جلاله (إنما يخشى الله من عباده العلماء) جعلنا الله ممن يخشاه وكانت خشيته سببا إلى سعادته بمنه

﴿حديث النهي عن أن يقام الرجل من مجلسه﴾

(٢٥٦)

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أن يقام الرجل من مجلسه
ويجلس فيه آخر ولكن تفسحوا وتوسعوا

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما النهي عن أن ينام الرجل من يجلسه الذي جلس فيه ويجلس فيه غيره والثاني الأمر بالتفسيح فيما بين الجلاس والتوسع إذا دخل عليهم والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال هل هذا على عمومه في كل مجلس أو هو على الخصوص في مجالس مخصوصة وهل هذا أيضا عام في كل الرجال أولا ومنها هل هذا تعبد أو لحكمة فإن كان لحكمة فهاهي وهل النهي عن ذلك على الكرامة أو التحريم (وأما قولنا) هل ذلك عام في كل المجالس أو هو في مجالس مخصوصة صيغة اللفظ تعطى العموم وقواعد الشرع تخصه لأنه قد تقرر من الشرع أنه من جالس فيما ليس له ملك ولا له فيه سبب يؤخذ ذلك من أنه يقام ويخرج ولا ينزل دنزلة من له ذلك أو أذن فيه من له الاذن في ذلك فما بقي أن يكون ذلك إلا خاصا في المواضع المباحة للناس دخولها أو الجالس فيها أما على العموم للناس كلهم مثل المساجد ومجالس الحكام والعلم الذي هو لله أو ما يشبه ذلك وما يشبه ذلك أو على الخصوص مثل من يدعو قوما مخصوصين إلى دنزله في وليمة أو غيرها مما أجازته الشريعة فهذه المجالس من جلس فيها يجلس فلا يقام منه ويجلس فيه غيره (وأما قولنا) هل هذا عام في كل الرجال أولا فظاهر اللفظ العموم وما يقرر من الشريعة أيضا يخصه أمثل إزالة المجازين من المساجد لقوله صلى الله عليه وسلم «جنبوا مساكنكم صبيانكم ومجانينكم» ومثل أكل الثوم النجس والاحرام فهو لاء يتومون ويخرجون من المساجد إذا تأذى بهم الجلاس وكذلك من يكون فيه إذابة للجلاس فانه يخرج لقوله صلى الله عليه وسلم «لا ضرر ولا ضرار» ويشترط أن يكون ذلك الضرر مما يراه الشارع صلوات الله وسلامه عليه ضرر لا يحظ نفساني ولا يحظ دنيوي وكذلك يقام السفهاء من مجالس الحكام والعلم وأعيى بالسفهاء الذين يسفهمون بالأسنة حتى يخرجوا لما ينافي بجلاس العلم والحكم وما يشبه هذا (وأما قولنا) هل هو تعبد أو لحكمة فإن كان تعبد فلا تعليل ولا توجيه وإن كان لحكمة وهو الظاهر فهاهي فتقول والله الموفق للصواب أن الحكمة فيه ظاهرة من وجهين أحدهما منع تكبر بعضنا على بعض لا إزالة هذا من مجاسه وإجلال غيره فيه استتقاير بالقائم واستتغار له وترفع المجالس في مجاسه وتكبر منه وقد قال صلى الله عليه وسلم «أنه أوحى إلى أن لا يفخر بعضهم على بعض ولا يتكبر بعضهم على بعض» أو كما قال عليه السلام وهو أيضا مما يوجب الضغائن في الصدور والاحقاد وقد نهينا عن ذلك وما هو السبب إلى شيء فهو مثله والوجه الآخر إن المباح كله الناس كلهم فيه على حد سواء الرفيع والوضيع فمن سبق إلى شيء منه فقد استحقه ومن استحق شيئا من الأشياء بوجه شرعي فإذا أخذ منه بغير وجه شرعي فقد غصبه والغصب حرام بدليل الاجماع فلما جالس هذا مجلسه من تلك المجالس المتقدمة ذكرها فقد استوجبه بوجه شرعي فلا يقام منه لأنه هو المستحق له (وأما قولنا) هل النهي على التحريم أو على

الكراهية فبلى الترجية الأول يكون على الكراهية وعلى الترجية الآخر يكون على التحريم وهو الظاهر لأنه يمكن الجمع بين التعليلين فإذا كان الجمع بين التعليلين ممكنًا اندرجت الصغرى التي هي النهى في الكبرى التي هي التحريم وبقي هنا ﴿ بحث ﴾ وهو أنه إن فعل الحائس ذلك من تلقاء نفسه هل يدخله شيء من النهى أو ليس أما إن كان سألًا من الشوائب فالظاهر أنه ليس فيه كراهية وإن دخله شيء من الشوائب مثل أن يفعله لخوف أو بأشارة تهديد أو ما هو في معنى ذلك فيكون مثل أصحاب السبت لما نهوا عن الصيد فيه عملوا الحيلة للصيد في يوم الجمعة وأخذوا يوم الأحد فكان من أمرهم ما أخبر الله عز وجل عنهم في كتابه فكان حقيقة صيدهم يوم السبت لأن بتلك الحيلة أمكنهم أخذ الصيد يوم الأحد وما لا يوصل إلى شيء إلا به فهو منه وإن اختلف نوعهما وقد ذكر لي عن بعض أهل الفضل بجزيرة الأندلس وكان ممن فتح عليه في دنياه أنه دعى إلى عقد نكاح فلما دخل المنزل لم يجد فيه أين يقعد فبقى واقفا خجلانا ولحقه الدهش لأن المجلس كان حفلا وكان ممن كان قاعدا في المجلس شخص كان للداخل عليه دين مائة دينار فقام الذي كان عليه الدين من مجلسه وأجلس فيه ذلك السيد فلما انفض المجلس وجه ذلك السيد الذي كان دخل آخر الناس ولحقه الدهش لذلك الشخص الذي كان قام له من مجلسه وأجلسه فيه عقده الذي كان عليه بالمائة دينار وهو قد أشهد على نفسه ببرئته منها مكافئة له على زوال خجلته في ذلك المجلس ﴿ تنبيه ﴾ في الحكاية إشارة إلى أن من تأخر عما دعى إليه بالحكمة الخجل فاحذر ما يخجلك يوم الوفاء ولا تحيص وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ولا تكن تفسحوا وتوسعوا ﴾ هل هما لفظان مترادفان لمعنى واحد أو لكل لفظ معنى حتمل الوجهين معا لكن الأولى أن يحمل كل واحد منهما على معنى فإن ذلك أكبر فائدة فيكون معنى تفسحوا أى يوسعوا في ما بينهم للداخل أن يقعد ويكون معنى توسعوا أى توسعوا عنه بأن ينضم بعضهم إلى بعض حتى يبقى له في المجلس أين يقعد فإن السنة أن الداخل يجلس حيث انتهى به المجلس فلما لم يبق له من الداخل من المجلس أين يجلس أمرنا بأن ينضم بعضنا إلى بعض فيتوسع بذلك المجلس فيبقى في آخره لهذا الداخل أين يجلس فيكون صلى الله عليه وسلم قد خير أهل المجلس أن يفعلوا مع الداخل أحد هذين الوجهين أيهما فعلوا فقد أصابوا السنة لكن بشرط أن يكون المجلس يحمل هذا بلا ضرر على الجلاس لأنه قد قال صلى الله عليه وسلم ولا ضرر ولا ضرار، مثار ذلك أن يدخل شخص والمجلس قد غص بأهله فيفسحوا له ويوسعوا ثم إن كذلك ثم ثالث كذلك ثم رابع فإذا لم يطيقوا لكثرتهم وضيق المجلس أن يفسحوا أو يوسعوا إلا وعليهم ضرر في ذلك فلا يلزمهم من ذلك شيء لكن من حين لمعنا أن يعتذر له حتى ينصرف وهو طيب النفس لقوله تعالى (ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم)

(٢٥٧) ﴿حديث بيان كفارة من حلف بغير الله تعالى وكفارة من طالب المقامرة﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما أمره صلى الله عليه وسلم أن من قال في حلفه باللات والعزى أن تكفير ذلك أن يقول لا إله إلا الله والثاني أن من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق فذلك كفارته والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ هل أمره عليه السلام لمن حلف باللات والعزى أن يقول لا إله إلا الله هل هذا خاص بهذه اللفظة أو عام في كل من حلف بضمن من الأصنام أو شيء من الطواغيت وما في معناها وكذلك لمن قال لصاحبه تعال أقامرك هل الأمر بالصدقة لقائل هذا اللفظ ليس إلا أو هذا هو الحكم في كل ما هو في معنى هذا وطريقه وهل هذا تعبد أو حكمة في ذلك معقولة المعنى وهل الأمر بهذين عام فيمن قالها معتقدا أو غضبانا أو خطأ على حد سواء أو بينهما فرق ﴿أما قولنا﴾ هل هذا خاص بمن ذكر في يمينه اللات والعزى أو هو عام في كل من حلف بشيء من الطواغيت أو ما هو في معناها ظاهر اللفظ يقتضي أنه خاص به وما يفهم في معناه وما جاء عنه عليه السلام في غير هذا الحديث يقتضي تعدى الحكم إلى أنه من كان حلفه بشيء من الطواغيت أو الأصنام التي تعبد من دون الله أو ما في معنى ذلك أن يقول صاحب هذا القول لا إله إلا الله فإن ذلك كفارة لما قاله لأنه من جهة المعنى قد تلفظ بما يشبه الردة فإن الحالف بشيء هو معظم له فهذا قد عظم شيئا سوى الله على نحو ما يفعله الكفار بالله تعالى فينبغي له أن يظفر بإبطال ما قاله ويحقر ما عظم وأر يعلل بقول لا إله إلا الله فكان إعلانها بها رجوعا إلى الإسلام وتوبة من ذلك الخلل الذي ظهر منه وما في معناه كذلك ينبغي الحكم فيه وقد جاء ذلك نصا عنه صلى الله عليه وسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم «من قال هو يهودي أو نصراني فليقل لا إله إلا الله» أو كما قال عليه السلام وكذلك يلزم في كل من قال عن نفسه أنه على غير دين الإسلام الحكم كالحكم سواء مثل أن يقول هو مجوسي أو غير ذلك مما يشبهه لأنها ردة في الظاهر فينبغي الرجوع عنها باظهار كلمة الاخلاص وكذلك البحث على قولنا هل أمره بالصدقة خاص بمن قال لصاحبه تعال أقامرك فأما ظاهر اللفظ فيقتضي أن هذا حكم هذا القائل وإن نظرنا إلى المعنى عدينا الحكم حيث وجدنا العلة لأن قول الشخص لصاحبه تعال أقامرك أي تأكل أموالنا بيننا بالباطل دلي وجه حرام فثبت ما وجدنا هذه العلة عدينا الحكم على المعروف من عادة الفقهاء في ذلك ربقى ﴿بحث﴾ وهو هل هذا الأمر بالصدقة هنا على طريق الندب أو على طريق الوجوب أما على مذهب مالك ون تبعه فإن الصدقة هنا على طريق الندب لأن

قاعدة مذهبه أن كل أمر أمر به لم يكن محمداً بالكتاب والسنة فإنه من باب الندب مثل الأمر بالمتعة لما أمر بها مولانا سبحانه في كتابه ولم يحدها ولا وجد في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم طاحداً حملها لك ومن تبعه على الندب وكذلك كل ما أمر به ولم يحده فيه شيء مثل هذه الصدقة وما في معناها ومذهب الشافعي ومن تبعه في ذلك حمله على الوجوب على قاعدة مذهبهم وكذلك قالوا في المتعة أنها على الوجوب ويجزىء فيها أقل الأشياء لأن ذلك قاعدة مذهبهم ﴿وأما قولنا﴾ هل الأمر عام فيمن قالها متعمداً أو حرجاً أو غالطاً فاللفظ يقتضي العموم لكن بينهم فرق أماماً قالها متعمداً معتقداً لذلك فيجب عليه أن يدخل في الإسلام لخروجه منه بما جرى ويجدد التوبة من ذلك على ما قد بينا من حدود التوبة قبل في غير ما حديث فإن كان غضبنا أو غالطاً فينبغي له قول ما أمر به أو فعله هذا هو الظاهر ولا ينبغي تخصيص لفظ الحديث بغير مخصص ﴿وفيه دليل﴾ على الأخذ بسد الذريعة في غلق باب الشيء بالجملة الكافية حتى لا يقع من المؤمن شيء يناقض الإيمان والإسلام لا بقول ولا بفعل ولا بإسماح في ذلك بشيء ومما يؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم «لا تشبهوا بأهل الكتاب» وقوله عليه السلام «ثلاثة يبغضهم الله وعد فيهم من استأن في الإسلام سنة الجاهلية» أو كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر لا يبالي بها يهوى بها في النار سبعين خريفاً» والأثر في ذلك كثير ومجموع ذلك يدل على حفظ المؤمن نفسه بما يخالف دينه وقع ذلك منه جداً أو هزلاً ﴿وفي هذا دليل﴾ لأهل السلوك لأنهم منعوا أنفسهم من الأخذ في المباح وجعلوا ذلك حماية بينهم وبين المسكروه قد اتهموا النفوس ما أعرفهم بها أكبر اهتمامهم بالدير وطرق النجاة وقد قيل نفسك فرضها وعلى الخير فاحملها ولا تغفل عن سياستها فالعذر من شأنها

﴿حديث سيد الاستغفار﴾

(٢٥٨)

عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ

ظاهر الحديث إخباره صلى الله عليه وسلم أن هذه الألفاظ المذكورة في هذا الحديث هي أعلا أنواع طرق الاستغفار وأقربها إلى الله عز وجل والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال هل جعله صلى الله عليه وسلم هذه الألفاظ سيادة لاستغفار تعبد لا يعقل له معنى وهل تفهم الحكمة في ذلك وهل إن سبك معناه إذا في ألفاظ آخر بزيادة أو نقص والمعنى باق على حاله هل تبقى له تلك الرفعة والمنزلة أم لا وهل المستغفر بهذه الألفاظ يكون استغفاره أرفع ممن

استغفر بالفاظ غير هذه وكانت نيته أرفع من نية صاحب هذه الألفاظ أم لا وكذلك في الأوقات أيضا هل فضيلة الأوقات في الاستغفار تفضل هذه أو هذه تفضلها ﴿أما قولنا﴾ هل هذا تبدل أو الحكمة تفهم ﴿فالجواب﴾ أنه الحكمة ألا ترى حسن ألفاظه وما جمعت من بديع معاني الإيمان فإنه جمع فيه بين الإقرار لله بالالوهية وحده والاعتراف له عز وجل أنه خالقه واعترف على نفسه بالعبودية لله عز وجل واعترف بالعهد الذي أخذ عليه والرجاء فيما وعده مولاه والإشارة إلى الجمع بين الشريعة والحقيقة بقوله ﴿وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت﴾ فإن الحكمة وهي الشريعة وما كلفتنا من التكليف إنما يحصل إذا كان في ذلك للعبد العون بقدرته من القادر الذي تعبدنا وهي التي تمكننا بالحقيقة إذا أراد القادر الحكيم ضد ذلك ، هو ما قدر على العبد من القدر الحتم لم ينفعه في ذلك أثر الحكمة وغلبت الحقيقة العبد في نفسه حتى يجري عليه ما قدر عليه وقامت الحاجة عليه بمقتضى الحكمة والتعدل التي هي الشريعة ولم يبق له شيء يدفع به عن نفسه إلا إما عقاب بمقتضى العدل وظهور الحاجة وإما عفو بمجرد الفضل من الله الرحمة وهذه أرفع الطرق كما تقدم والكلام على ذلك في غير ما مر وضع من الكتاب ويتمين ذلك بالكتاب والسنة ثم استعاذته بمولاه الجليل من شر ما جنى على نفسه وإضافة العلماء التي عليه إلى مولاه سبحانه وإضافة ذنبه إلى نفسه ورغبته في مغفرة ذنبه والإقرار أنه ليس يقدر أحد على مغفرة الذنوب إلا الله سبحانه فيحق أن يطلق عليه سيد الاستغفار ولأن صيغة الاستغفار المألوم لغة وعادة هو أستغفر الله فانظر بكم وجه تفضل هذا الاستغفار المشار إليه هذه الصيغة المعروفة لغة وعادة تبين لك حقيقة الحكمة في ذلك عيانا ﴿وأما قولنا﴾ إذا بك ذلك المعنى بالفاظ غير هذه ولا ينقص من المعنى شيء هل يبقى حقيقة هذا الاسم أم لا فاعلم وفقنا الله وإياك أن الما إلى التي أخذت من ألفاظ الشارع صلى الله عليه وسلم أنها إذا أزيلت تلك الألفاظ المباركة عن تلك المعاني أن ذلك الخير لا يوجد له مثل لأن الله عز وجل قد جعل الخير فيه صلى الله عليه وسلم وعلى يديه الكرستين وفي لفظه وإشارته وكل ما يكون عنه أو به لا يخلفه في ذلك غيره صلى الله عليه وسلم أما ترى إلى اختلاف العلماء في نقل كلامه عليه السلام هل ينقل بالاعنى بشرط أن لا يخل فيه بشيء أو لا ينقل إلا بالفاء والواو كما يفعل القرآن وعلى هذا هم جمهور العلماء لأنه ككلمة عن الله وما بينهما إلا أن الكتاب بالوحي بواسطة الملك وهذا عن الله بطريق الإلهام والارشاد قال عز وجل في حقه وما ينطق عن الهوى فكيف فيما جعلت فيه فضيلة فإنا حصلت تلك الفضيلة لمجموع الأمرين وهما حسن المعنى وركعة لفظه عليه السلام فإنه كذلك شأنها الحكمة والقدرة الربانية لا تبديل لحكم الله وهذا جار في هذا الحديث في كل ما جاء عنه عليه السلام بلفظ مخصوص فلا يبدل ذلك للفظ بغيره أصلا ﴿وأما قولنا﴾

هل يكون المستغفر بهذا الاستغفار ونيته ليست تلك الجودة سيدا على من استغفر بغير هذا الاستغفار ونيته صالحة مباركة على ما أريد منه من الحضور والأدب فاعلم وفقنا الله وإياك أن حسن النية في الأعمال لا يكون شئ خيرا منها لقوله عليه السلام «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» ولقوله عليه السلام «أَوْقَعَ اللَّهُ أَجْرَهُ عَلَى قَدَرِ نِيَّتِهِ» وَإِنَّا قَالُ سَيِّدُنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هَذَا سَيِّدُ الْأَسْتَغْفَارِ فِي الَّذِينَ تَسَاوَتْ نِيَّاتُهُمْ وَأَحْوَالُهُمْ فَإِذَا تَسَاوَتْ النِّيَّاتُ وَالْأَحْوَالُ نَفَى كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُ بِهَذَا الْأَسْتَغْفَارِ فَالْأَسْتَغْفَارُ سَيِّدُ نَوْعِهِ وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الْعِبَادَاتِ مِنْ فَرَضٍ وَنَفْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ التَّفْضِيلِ فِي كُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ وَجِهَيْنِ إِمَّا بِمَا وَضَعَ لَهُ مِنْ حُدُودٍ وَإِمَّا بِحَسَبِ نِيَّاتِ الْفَاعِلِينَ لَهُ وَأَحْوَالِهِمْ وَبِحَسَبِ اخْتِلَافِهِمْ فِي ذَلِكَ وَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ الَّتِي هِيَ فِي الدِّينِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ «أَنَّهُ يَكْتَسِبُ لَهُ نِصْفُهَا ثَلَاثِينَ رُبْعًا عَشْرًا» وَفِي لَفْظٍ آخَرَ «مِنْهُمْ مَنْ تَطَاوَى كَالْتَوَاتُ الْخَلْقِ وَيَضْرِبُ بِهَا وَجْهَ صَاحِبِهَا وَتَقُولُ لَهُ ضِيعَتْنِي ضِيعَكَ اللَّهُ» أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَدْخُلُ الْمَسْكِينَ فِي الصَّلَاةِ لِأَنَّهُ يَأْتِي بِخَيْرِ الْعِبَادَاتِ فَانْعَكَسَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ مِنْ أَجْلِ سُوءِ حَالِهِ أَيْنَ هَذَا (قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ) «وَأَمَّا قَوْلُنَا» هَلِ الْمُسْتَغْفِرُ بِهَذَا الْأَسْتَغْفَارِ يَفْضُلُ الَّذِي يَسْتَغْفِرُ بغيره فِي الْأَزْمَنِ الْمَرْغَبِ فِي الْأَسْتَغْفَارِ فِيهَا أَمْ لَا «فَالْجَوَابُ» عَلَى هَذَا كَالْجَوَابِ عَلَى النِّيَّةِ وَحُسْنِهَا لِأَنَّ تِلْكَ الْمُضْطَبَّةَ الَّتِي جُمِلَتْ فِي الزَّمَانِ لَا تَقَاسُ بِفَضِيلَةِ الْأَلْفَاظِ وَالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا هَذَا سَيِّدُ الْأَسْتَغْفَارِ إِذَا تَسَاوَتْ الْمَرَاتِبُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ وَإِلَّا إِذَا كَانَ هَذَا قَدْ اسْتَغْفَرَ بِغَيْرِ هَذَا الْأَسْتَغْفَارِ فِي الْأَسْحَارِ مِثْلًا فَقَدْ حَصَلَ لَهُ فَضِيلَةُ السَّحَرِ فِي اسْتَغْفَارِهِ لِقَوْلِ مَوْلَانَا جَلَّ جَلَالُهُ (وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) وَاسْتَغْفَرَ شَخْصٌ آخَرَ بِهَذَا الْأَسْتَغْفَارِ بِالنَّهَارِ حَصَلَ لَهُ سَيِّدُ اسْتَغْفَارٍ مَنْ اسْتَغْفَرَ بِالنَّهَارِ بِمِثْلِ حَالِهِ وَلَيْسَ لِأَقْلٍ طَرِيقٌ بِأَنْ يَحْكُمَ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى هَلِ الَّذِي اسْتَغْفَرَ فِي السَّحَرِ بِغَيْرِ هَذَا أَوْ هَذَا الَّذِي اسْتَغْفَرَ فِي النَّهَارِ بِهَذَا الْأَسْتَغْفَارِ لِأَنَّ هَذِهِ التَّحْدِيدَاتِ لَا تَوْخِذُ بِالْعَقْلِ وَلَا بِالْفِطَاسِ وَإِنَّمَا طَرِيقُهَا مَا يَلْقَى فِي ذَلِكَ مِنَ الشَّارِعِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا لَمْ يَأْتِ عَنِ الشَّارِعِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْءٌ فَيُرَدُّ الْأَمْرُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ لَا غَيْرَ وَيَتَرْتَبُ عَلَى النَّظَرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَأَشْبَاهِهِ أَرْبَعُ الْحُكْمَةِ الرَّبَّانِيَّةِ كَمَا اقْتَضَتْ التَّفْضِيلُ بَيْنَ الْعِبَادِ وَجَمِيعِ الْحَيَوَانِ وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْمَخْلُوقَاتِ عَلَى مَا هُوَ مُتَلَقًى مِنْ طَرِيقِ الرِّسْلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَخْبَارُهُمْ فَكَذَلِكَ اقْتَضَتْ الْفَضِيلَةُ بَيْنَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ وَتَضْعِيفُ الْأَجُورِ فِي ذَلِكَ مِنْ «وَجُوهٍ سَبْعٍ» فَمِنْهَا بَنُو عَمَّا وَمِنْهَا بِحَسَبِ الْمَعَانِي بَيْنَ النَّوْعِ الْوَاحِدِ فِي أَنْوَاعٍ أَيْضًا وَمِنْهَا مِنْ طَرِيقِ الْأَلْفَاظِ وَمِنْهَا مِنْ جِهَةِ الْأَمَّا كُنْ وَمِنْهَا مِنْ جِهَةِ الْأَزْمَنِ وَمِنْهَا مِنْ جِهَةِ النِّيَّاتِ وَالْمَقَاصِدِ وَمِنْهَا مِنْ جِهَةِ الْأَحْوَالِ وَالشِّيمِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ حُضًا عَلَى طَلَبِ الْأَعْلَى فَالْأَعْلَى مِنْ هَذِهِ تَنْبِيْهَا لِلْمَكَلَّفِ عَلَيْهَا وَحُضًا لَهُ عَلَى طَلَبِهَا وَتَحْصِيلِهَا أَرْثُكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَغَوَّنَ إِلَى رَبِّهِمْ

الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه) وحضت السنة على ذلك بتبيين فضيلة كل قسم منها وتعيينه وبما للعامل في ذلك باتم بيان ثم أكد عليه السلام ذلك بلفظ جميل وهو قوله صلى الله عليه وسلم «كنش بالعبادة شغلا» لأنه من جعل همه أن يأخذ الأعلى فالأعلى من تلك السبعة وجوه لا يسعه مع ذلك شغل غيره لأنه ما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه وفيما نهنا عليه حجة لأهل السلوك على طريق السنة والسنن لأنهم بهذا عمروا أوقاتهم وبالبحث عليه والاهتمام به شغلوا أنفسهم حتى أن بعضهم سئل عن الصباح والمساء فقال لا أعرفهما فدل عنهما غيري لأنه رأى الأخذ في هذا من قبيل اللغو وشغل الوقت بما لا يعنى من الله علينا بما به من عليهم بكمه وفضاه

(٢٥٩) (حديث بيان خوف المؤمن من ذنوبه وعدم اهتمام الفاجر بها)

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال به هكذا قال أبو شهاب بيده فوق أنفه

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما إخباره صلى الله عليه وسلم بحال المؤمن وكبر ذنوبه في عينه حتى يراها مثل جبل واقع عليه والآخر إخباره صلى الله عليه وسلم بحال الفاجر واحتقاره لذنوبه حتى يراها كذباب مر على أنفه والسكلام عليه من وجوه

(منها) أن فيه دليلا لأهل السنة لأنهم لا يكفرون أحدا من أهل القبلة بذنوب وردا على القدرية الذين يكفرون بالذنوب يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ((إن المؤمن يرى ذنوبه)) فسمى هذا المذنب باسم الإيمان ولم يخرج بذنوبه من دائرة الإيمان ((وفيه دليل)) على أن الفجور أمر قلبي مثل الإيمان لأنه أمر قلبي أيضا يؤخذ ذلك من أنه صلى الله عليه وسلم وصفه بالذنوب كما وصف المؤمن بالذنوب فجأت التفرقة بين المؤمن والفاجر بأمر قلبي وبيان ذلك من جهة النظر والعقل أنه لما كان المؤمن قلبه منور بالإيمان ورأى من نفسه ما يخالف ما تنور به قلبه وهو الإيمان عظم الأمر عليه لأنه لا شيء أثقل على الأشياء من ضدها عقلا ونقلا قال تعالى (ولإنها لسكبيرة إلا على الخاشعين) من أجل النسبة التي بينهم خفت عليهم وكذلك أهل التوفيق خفت عليهم الطاعات حتى صاروا يتنعمون بها ويمجدون لها حلاوة حتى أنه روى عن جماعة من أهل هذا الشأن أنهم يحسون بالحلاوة تنسكب على قلوبهم عند استغراقهم في الطاعات مثل ما يمجدون حلاوة الشهد على قلوبهم في حين شربهم له بل أعطر وأرق وأحلى هذا موجود خلف عن سلف إلى هلم جرا وما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الصلاة «أرحنا بها يا بلال» وقوله صلى الله عليه وسلم «وجعلت قرة

يعنى في الصلاة « لما كان يحس فيها فانه صلى الله عليه وسلم القدوة في كل خير حالاً ومقلاً ولما كان الفاجر قلبه مظلماً بما فيه من الفجور وضعف الايمان خفت عليه ذنوبه من أجل النسبة التي هناك ولذلك قد كثر في زماننا هذا إذا جئت تعظ بعض من قد ظهرت عليه علامات الفجور في ذنب وقع فيه فيكون جوابه هذا قريب اشتميناً أن لا يكون إلا هذا فهذا قريب وعدم الاهتمام بذنبه ظاهر عليه أعاذنا الله من ذلك بمنه » (ويترتب) على هذا الحديث أن الدليل على فجور الشخص قلة حزنه على ذنوبه وتهوينها عليه وخفتها وأن الدليل على إيمانه حزنه على ذنوبه وخوفه منها وإن قامت وبقدرة إيمانه تكون شدة حزنه وخوفه يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « ما أصبح المؤمن فيها يعني دار الدنيا إلا حزيناً ولا أمسى إلا حزيناً » أو كما قال عليه السلام لأنه من ذا الذي لم يقع منه تخطئة مخالفة ولو صغيرة إنما ذلك مقام الانبياء والرسل صاوات الله عليهم أجمعين ومن من الله عليهم من الصديقين وهم قليل فجاء إخباره صلى الله عليه وسلم على الغالب وعليه أثبتت الشريعة غالباً وقد يكون على عمومهم فيكون حزن الرسل والصديقين من أجل الغير لا يروا منهم مما اقتحموا بأنفسهم من الممالك لكثرة ما أودع الله تعالى في نلوهم من الشفقة والرحمة كما قال مولانا جل جلاله لسيدنا صلى الله عليه وسلم (فلا تذهب نفسك عليهم حسرات) فالعاقل يقيم هذا الميزان على نفسه حتى يتبين له من أى الفريقين هو (كفى بنفسك اليوم عليك حسباً) ومما في معناه ما يذكر عن بعض قضاة الخير ممن تقدم أنه كان له شاهدان عدلان وكان الذى له الأمرة في وقته ظالماً فجبر ذلك الظالم ذلك الشاهدين أن يأكلا على مائدة فأتى القاضى شهادة أحدهما وأبقى الآخر على عدالته فقال له الذى أسقطه لم أسقطت شهادتي فقال له القاضى لأنك أكلت من مائدة الظالم فقال له وإن صاحبي أكل معي عليها فقال له إن صاحبك أكل وهو يبكي وأنت أكلت وأنت تضحك فلهذا القاضى هذا المعنى الذى أشرنا إليه فدل تهاون الذى كان يضحك بما وقع فيه على فجوره وكان سبباً إلى تجريحه وهنا « بحث » وهو أن يقال في الجواب لم مثل عليه السلام خوف المؤمن من ذنوبه بالجبل يقع عليه وما الحكمة في ذلك ولم يكن بغيره « والجواب » أن غير ذلك من المهلكات مثل الغرق أو الحرق أو القتل أو غير ذلك قد يتسبب بعض الناس فيما يحل بهم من ذلك وقد ينجوا منه بلطف من الله تعالى وقد وقع من ذلك ما روى عياناً فانه حكى عن بعض من لحقهم الغرق أنهم نجوا أو نجا منهم بعضهم وكذلك في الحرق والهدم وكذلك في القتل وجد في بعضهم من فيه النفس فعولج زماناً حتى يرى وهذه الأشياء أعظم المهلكات بعد هذا الجبل ولولا التطويل لذكرنا منها حكايات جملة ووقوع الجبل ليس معه حياة أصلاً فالهلاك في ذلك مقطوع به فلذلك مثل به صلى الله عليه وسلم لأن المؤمن إذا رأى من نفسه ما يخالف الايمان خاف على نفسه أشد الأشياء وهو النفاق الذى الهلاك معه مقطوع به إن مات عليه

« ٢٦ - رابع بهجة »

وخاف من قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون) فحذروا من أجل كبر هذا المقت لأن ما كبره الله سبحانه فهو أمر عظيم لا يحمله أهل الايمان ويصعقون منه ولذلك لما علم مولانا سبحانه خوفهم من ذلك طمعتهم ورجاهم بقوله تعالى (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم) ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) وهنا ((بحث آخر)) وهو أن يقال لم شبهه ذنوب الفاجر بالذباب وما الحكمة في ذلك ولم لم يكن مثل بالذر أو ما هو في شبهه مثل الحشرات وغير ذلك ((والجواب عنه)) أنه لما كان الذباب أخف الطير وأفاه ضررا وهو بما يعاين ويندفع بأقل الأشياء وإن عض فليس لعضته ضرر بخلاف الذر الذي هو أقل الحشرات لأن التحفظ منه عسير وفيه شدة وانفعاله بطيء وإذا عض فلعضته حرارة وفيها إذابة في الأموال حتى إذا كثر يكون بسبب ضرره جمحة كثيرة وليس ذلك في الذباب فلذلك مثل صلى الله عليه وسلم به وفي تمثيله عليه السلام بالأنف من بين سائر الجوارح وإشارته عليه السلام بيده لدفع الذباب عنه وجهان من الفقه ((أحدهما)) المبالغة في تخفيف ذنوبه عليه لأن الأنف قل ما ينزل الذباب عليه وإنما يقصد في الغالب العينين وإزالة بيده تأكيد في الخفة أيضا حتى لا ياحقه منه شيء من التشويش ((والوجه الآخر)) أن يستعمل في التمثيل ما هو أقوى لأن إشارته عليه السلام هنا بيده أقوى من القول فكفى بالإشارة عن الكلام لقوتها في الموضع ((وفي هذا دليل)) على ما أعطى صلى الله عليه وسلم من كثرة معرفته بالأشياء وإدراكه ذلك على البديهة حتى شاء أن كان آدم عليه السلام علم الأسماء كلها فقد وهب سيدنا صلى الله عليه وسلم معرفة الأشياء كلها وفائدة معرفة الأشياء أكبر من معرفة أسمائها (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات) ((وفيه دليل)) على جواز ضرب المثل بكل ما هو ممكن بحسب قدرة القادر وإن كان لا يقع وإن وقع فيكون بخرق العادة لا بخرابها المتعاهد يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ((كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه)) لأن هذا من جهة القدرة يمكن وما وقع هذا إلا لبني إسرائيل حين رفع الله عليهم الجبل وهم يخافون أن يقع عليهم حتى امتثلوا ما أمروا به فجاء بخرق العادة لموسى عليه السلام ((وفائدة)) إخباره صلى الله عليه وسلم لنا بهذا الحديث إرشاد لنا إلى أن لا تغفل عن محاسبة نفوسنا وأن نختبر العلامات الدالة على بقاء نعمة الايمان علينا فإنه قد جاء في الصحيح «إن الرجل ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل الوكت ثم ينام النومة فيقبض أثر الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل المجل كيجمر دحرجته على رجلك فنقط فتراه متبرا وليس فيه شيء ثم أخذ حصاة ودحرجها على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد منهم يؤدي الأمانة حتى يقال إن في بني فلان رجلا أميننا حتى يقال للرجل ما أجدهما أظرفه ما أعقله

وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان أركها ورد الوكت - سواد اللون والمجل مجلت يده إذا أصابها العمل والنبرورم في الجسد كله - جعلنا الله من أكمل نعمة الإيمان في الدارين بمنه فانه منان كريم

(٢٦٠) ﴿حديث شدة فرح الله تعالى بتوبة العبد إذا تاب﴾

عَنْ بَنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزَلًا وَبِهِ مَهْلِكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَامَاهُ وَشَرَابُهُ فَوْضِعَ رَأْسِهِ فَنَامَ نَوْمَهُ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ رَجِعْ إِلَى مَكَانِي فَرَجِعَ فَنَامَ نَوْمَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ

ظاهر الحديث الاخبار بشدة فرح الله عز وجل بتوبة العبد إذا هو تاب والكلام عليه من وجوه ﴿منها﴾ أن يقال مامعنى فرح الله سبحانه بتوبة العبد ﴿فالجواب﴾ أنه قد تقدم في غير ماموضع من الكتاب أن هذه الأوصاف التي هي من صفات المحدثات مثل الفرح والحزن والحب وما أشبه ذلك أنها في حق الله سبحانه وتعالى مستحيلة وإنما معناها ما تضمنته تلك الصفة بجرى العادة عندنا لأننا لا نفهم ما يراد منا إلا بالتمثيل بما نعلمه من عاداتنا وأوصافنا فكنى صلى الله عليه وسلم عن كثرة إحسان الله سبحانه للتائب وكثرة تجاوزه عنه وعظيم الإفضال عليه بقوة هذا الفرح الذي لا شيء عندنا فيما نعلمه من عوائدنا أعظم من هذا الفرح الذي لحق صاحب هذه الراحلة عند وجودها بعد ذلك الكرب العظيم الذي لحقه والمعلوم من عوائد الملوك الكرام إذا فرحوا بشيء إن صاحب ذلك الشيء الذي فرحوا به يحسنون إليه الإحسان الذي يخرق العقول ويرفعونه المنازل الرفيعة التي ليس فوقها منزلة وكذلك جاء عن مولانا سبحانه في حقيق التائب بالنص في ذلك من الكتاب ومن السنة في غير ما ماموضع فمن الكتاب قوله تعالى (إلا من تاب وأمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) وقوله تعالى (وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات) ومن السنة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم «التوبة تجب ما قبلها» وقوله عليه السلام «إذا تاب العبد يباهى الله به الملائكة الأعلى ويوقد له سراج بين الأرض والسماء وينادى مناد من قبل الله عز وجل إن فلان بن فلان قد صالح مولاه» أو كما قال والآي والأحاديث فيه كثير فأجمل هنا صلى الله عليه وسلم بهذا المثل العجيب كما جاء مفسراً في الكتاب والسنة في مواضع عديدة ليسكون أقرب للفهم وأحضر على الرغبة في التوبة وأيسر للحفظ وما يبين ما أشرنا إليه حكاية معن (١) لأنه كان من الملوك الأول وكان قد اشتهر بكثرة الجود والكرم فكثرت عليه القصاد حتى احتجب عن الناس فأتاه أحد الأدباء فقيل له إنه احتجب منذ زمان وكان له بازاء قصره بستان يتفرج فيه في بعض الأيام

فقال ذلك الأديب لأحد حجاجه إن أنت أخبرتني بيوم خروجه إلى البستان لك عندى جائزة كذا
وبقى يواظب الباب حتى قال له ذلك الحاجب إنه اليوم فى البستان فسكتب على خشبة :

أيا جود معن ناد معنا بحاجتى * فمالى إلى معن سواك شفيع

وأتى خلف البستان ووضعها فى ماء كان يدخل البستان فيبينها الملك قاعد على ذلك الماء أبصر الخشبة
تعوم على وجه الماء فأمر بأخذها ونظر ما فيها فلما أخبر بالسكتب الذى عليها فرح به فرحا شديدا
وسر به سرورا عظيما وخرج من حينه وأمر بحضور أرباب دولته وبحضور كاتب هذه فلما أبصره
قال له أنت القائل هذا والخشبة بين يديه قال له نعم فأمر له بعتاء عظيم أبهر الحاضرين وجعل له
منزلة عظيمة يكثر لها الحساد فلما كان من الغد خرج وأمر بحضور أرباب دولته وبحضور ذلك
الشخص وأعطاه مثل ما أعطاه بالأمس وكذلك فى اليوم الثالث فلما كان فى اليوم الرابع خرج وأمر
بإحضاره وطلبه فلم يوجد فقال لأرباب دولته أما إنه لو قعد كنا ندفع له كل يوم لمثل ما دفعنا له
أول يوم حتى لا يبقى لنا شيء نعطيه فانه يشفع لنا بما يقصر ملكنا عن مكافأته عليه فكثرة جوده
أوجب كثرة عطائه هذا من ملكه محصور ينفى وهو مثله ينفى وينفى خزائنه محصورة معدودة وجوده
محدود وكل معدود محدود محصور ينفى فكيف بمن لا ينقضى أبده ولا ينحصر ملكه ولا تنفى خزائنه
ولا يشبه كرمه كرما فاذا فعل العبد ما فيه موجب لإحسانه عز وجل من طريق المن والفضل لا من
طريق الجوب والالزام كيف يكون إحسانه لهذا العبد وكيف يكون ترفيعه له وتجاوزة عنه جعلنا
الله من أهله لذلك بمنه واحتمل ﴿وجها آخر﴾ وهو مثل ماختلف العلماء فى ذكره سبحانه وتعالى عن
نفسه الوجه واليدين فمن أهل السنة من تأول الوجه بمعنى الذات لأن العرب تقول وجه الطريق
بمعنى ذاته واليد بمعنى النعمة ومنهم من قال يمر اللفظ على ظاهره مع نفي الجارحة ونفي التحديد
والتسكييف ويجرى هذا الوجه فى هذا الحديث وما فى معناه من الحب والغضب والرضا
والضحك وكما جاء فى الأحاديث من هذا النوع مع نفي ما تضمن تلك الصفة هنا مثل الفرح
يقر اللفظ على حاله مع نفي المعنى الذى نحذره نحن من السرور به والميل إلى ذلك الشيء المفروح
به والطرب به والبشاشة إليه وإثاره على غيره وكون ذلك كما يابق بجلاله سبحانه مع نفي الشبه والمثال
ولإبقاء ما نالنا من تلك الصفة من الخير على جرى عادتنا فان من أجل ذلك ضرب لنا المثل وكذلك
يمشى هذا الوجه فى الغضب والرضى والضحك لأن القاعدة قد تقررت بمدلول العقل والنص أنه
جل جلاله (ليس كشيء) وقد تقدم بيان ذلك بأدلته أول السكتاب فى حديث عبادة بن الصامت
فأغنى عن إعادته هنا فلما تقعدت تلك القاعدة لم يضرب إطلاق هذه الألفاظ ولا يقع بها على العقول
فى معتقدها البأس ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز السفر منفردا يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه

وسلم ﴿من رجل نزل منزلاً وبه مالهكة﴾ فوصف بأنه كان في تلك المالهكة وحده فانه عليه السلام لا يضرب مثلاً بما لا يجوز في شريعته ، يعارضنا النهي منه عليه السلام أن يسافر الرجل وحده ويمكن الجمع بينهما أن يكون هذا الحديث دليلاً على الجواز وذلك نهى كراهية وشفقة ومن أجل ما كان هذا في تلك المالهكة وحده جرت عليه تلك الشدة لأنه لو كان معه رفيق ما حصل في تلك الشدة حتى أبقى بالهلاك فانه لو ذهبت راحلته بقيت رواحله رفقاءه فقد كانوا يقومون بضروراته فلم يكن يجد لذهاب راحلته ذلك الهم الكبير فبان بهذا الحديث وإن كان يدل على الجواز فائدة نهيه عليه السلام عن السفر منفرداً ﴿وفيه دليل﴾ على جواز دخول موضع الهلاك إذا كان مع داخلها ما يبقى به نفسه من تلك المالهكة على ما جرت به العادة في ذلك الوجه يؤخذ ذلك من دخول هذا تلك المالهكة ومعه ما ينفعه مما فيها من الممالك وهي راحلته عليها طعامه وشرابه ولو كان هذا غير جائز ما ضرب صلى الله عليه وسلم المثل به وسكت عن الإشارة إلى منعه كما فعل في المجاهد حين وصفه أنه غرر بنفسه لأنه عليه السلام هو المشرع فلا يتكلم إلا بالشيء الجائز ومن تتبع كلامه صلى الله عليه وسلم يجد في المواضع التي يكون فيها الاشكال ما قد تحرر من ذلك إما بقول أو بإشارة أو ما كان في معناه ما ﴿وفيه دليل﴾ على أنه حيث يعدم الطعام والشراب يسمى مالهكة يؤخذ ذلك من أن صاحب الراحة لم يكن له شيء يخافه في تلك المالهكة إلا عدم الطعام والماء الذي كان على راحلته ولو كان له خوف مما سوى ذلك كان يذكره لأنه كان يكون زيادة في قوة كرهه فيكون فرحه براحلته أكثر ولا كان يمكنه نوم مع ذلك كما هو المعمود من الناس ذلك لأنه لو كان له خوف من سباع أو اصوص لم يمكنه النوم مع ذلك لأن الخوف من مثل هذا يذهب بالنوم على العوائد الجارية في الناس ﴿وفيه دليل﴾ على أنه من ركن إلى ما سوى مولاه فانه يقطع به أحوج ما يكون إليه يؤخذ ذلك من نوم هذا في تلك المالهكة لثقت براحلته التي عليها طعامه وشرابه الذي يظن أنه ينجيه من تلك المالهكة فأحوج ما كان إليها لم يجدها وهو عند استيقاظه من نومه أكثر اضطراباً لحاجته إذ ذاك بشرابه طعامه ولذلك قال بعض أهل التوفيق «من سره أنه لا يرى ما يؤلمه فلا يتخذ شيئاً يخاف له فقداً، أي من عول على غير من لا يحول ولا يزول فلا بد له من الاضطراب غالباً ومن كان عدته موله فلا يفقده حيث يحتاج إليه أبداً بل يجده به رؤفاً رحيماً قال عز وجل في كتابه (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) ﴿وفيه دليل﴾ على أن هم البشرية وفرحها غالباً إنما هو على ما جرت به أثر الحكمة من العوائد المعتادة بينهم إلا أهل التحقيق وقليل ما هم يؤخذ ذلك من أن حزن هذا صاحب المالهكة على ذهاب راحلته إنما كان خوفاً من الموت من أجل عدمه الطعام والشراب وفرحه بهما إنما كان من أجل وجوده الطعام والشراب الذي ينسبون الحياة إليه وقد يكون الأمر بالعكس أن تكون الحياة مع عدم الطعام

والشراب كما قال أبو حامد الغزالي رحمه الله إن الرزق الذي ضمنه الله عز وجل لعباده ليس من شرطه أن يكون محسوسا فقد يكون محسوسا وقد يكون غير محسوس وإنما ضمن لهم أن يرزقهم قوى لهذا الجسد بما يعبدونه فيجعلونه كيف شاء والذي يقع لي أن لهذا المعنى هي الإشارة بقول سيدنا صلى الله عليه وسلم «إننا لست كهيئتكم إني آيت عند ربي يطعمني ويسقيني ، أي إن إيماني و يقيني ليسا مثل إيمانكم و يقينكم فاني أعلم أن الذي يقويني بالطعام والشراب هو الذي يقويني بالطعام ولا شراب واو كان يأكل أكلًا حسيًا لم يقع عليه لاسم موصل ، لا يمكنه أن يكون يواصل بهم ويكون هو عليه السلام يأكل ، يشرب وأصحابه يواصلون ولا يأكلون ولا يشربون ليس هذا من خلق غيره فكيف خلقه السنية التي لا يمكن أحد طوقها أبدا وقد يكون الموت بسبب أخذك الطعام والشراب وقد وجد هذا في الأخبار المنقولة كثير (وفيه دليل) على أن الأحكام والأمثال إنما تستعمل على الغالب من أحوال الناس لأنه لما كان الغالب من الناس إنما فرحهم بالمحسوس و حزنهم على فقده ضرب صلى الله عليه وسلم المثل بهذا (وفيه دليل) على بركة الاستسلام لأمر الله عز وجل وسرعة النجح عند ذلك يؤخذ ذلك من أنه لما ترك صاحب الراحلة جده وطلبه وسلم لله أمره واستسلم له برجوعه إلى موضعه فأرسل خبراته إرسال النوم عليه لأنه من علامات الرحمة عند الوقوع في الشدائد وأرفق لمن وقعت به كما أخبر سبحانه عن الصحابة رضي الله عنهم في كتابه بقوله (إذ يغشاكم النعاس أمنة منه) ولما أرسل الله عز وجل عليهم النعاس كما أخبر بقى المنافقون لم يرسل عليهم من النعاس شيئا بقوا في كرب عظيم ثم بعد ما استيقظ صاحب المهلكة من نعمة النوم وجد راحلته عنده قائمة فتمت النعمة عليه بوجودها (وفيه تنبيه) على أن يقدم العبد أثر الحكمة وهي عمل الأسباب على ما شرعت وبيئت فإذا لم يرها تهجج له في نفسه ، يعمل على مقتضى التسليم للقدر رضاء وتسليما ويعلم أن ذلك هو المقصد منه فدونك ذلك ييسر له مقصده بلا كلفة يؤخذ ذلك من كون صاحب الراحلة لا ذهب أخذ في نظرها والبحث عليها فلما لحقه في ذلك ما لحقه من العطش وما شاء الله ورأى أن ذلك لا ينجح له مطالبا أخذ في الاستسلام للقدر ورجع إلى موضعه وترك ما كان بسبيله من أثر الحكمة فأتاه مأمله من الخير وهو إتيان راحلته وفي رجوعه إلى الموضع الذي ذهب منه راحلته إشارة إلى الثقة بعظيم قدرة القادر لعل من الباب الذي كان منه الكسر بالعدل يكون منه الجبر بالفضل حالة يعقوبية كما ذهب بصره بقميص يوسف عليها السلام فبالقميص كان يرجع بصره إليه ولذلك قال (إني أعلم من الله ما لا تعلمون)

(٢٦١)

(حديث مثل اذا كر لربه والغافل)

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الخي والميت

ظاهر الحديث تمثيله ﷺ الذي يذكر ربه بالحي والذى لا يذكره بالميت والكلام عليه من وجوده ﴿منها﴾ أن يقال ما معنى الذكر هنا هل الذكر باللسان أو الذكر بالأفعال وهو اتباع أوامر الله واجتناب نواهيه لأن العلماء قد قالوا في معنى قوله جل جلاله (الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم) إنهم الذين إذا كان عليهم الحق أعطوه وإذا كان لهم الحق أخذوه كل ذلك على الحد الذي شرع بلا زيادة ولا نقصان وقال عمر رضي الله عنه «ذكر الله عند نهيه وأمره خير من ذكره باللسان» أو كما قال رضي الله عنه وفي أي نسبة يكون الشبه فيما شبه به على أحد الوجهين وما يترتب على ذلك من الفائدة ﴿أما قولنا﴾ أي وجه عني بالذكر احتمال الوجهين كل واحد على حدة واحتمل أنه عني بذلك الوجهين معا فإن كان عني المجموع فهو للفائدة أتم وإن كان عني أحد الوجهين فبين الذكر بالقول والذكر بالفعل فرق كبير لأن الذكر بالفعل مثل الطهارة الكبرى تندرج فيها الصغرى لأن الذي يمثل الأوامر وينتهي عن النواهي فلا بد له من الذكر باللسان لا محالة فإن حاله يحمله على ذلك جبرا وإن كان لا يقع ذلك منه فالذي فعل من أمثاله الأوامر أجزاء عن ذكر اللسان كالطهارة الكبرى تجزى عن الصغرى والذي يذكر باللسان مثل الطهارة الصغرى لا تدخل تحتها الكبرى ولا تجزى عنها وهو مطلوب بها ﴿وأما قولنا﴾ من أي وجه يكون النسبة بين هذا وبين المثل أما إن كان الذكر بالفعل على ما تقدم بالنسبة بينهما راجع إلى أجل عدم الفائدة بهذا التارك لما أمر به في حياته فإن فائدة الحياة في هذه الدار إنما هي الكسب لتلك الدار الباقية فأنما جعلت هذه مزرعة للعباد لأن يتزودوا منها للمعاد فإذا ماتوا انقطع من هذه المزرعة كسبهم ولما كانت حياة هذا في هذه المزرعة بغير كسب لمعادها كان كالميت الذي لم يبق له فيها عمل وكانت حياته كأن لا حياة ، مما يوضح ذلك قوله عز وجل في كتابه العزيز حكاية عن قول من ختم عليه بالشقاء (لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير) وبالضرورة أنهم حين كانوا في هذه الدار كانوا يسمعون ويعقلون فلما كان سمعهم وعقلهم لم يجهدوا لهما منفعة في تلك الدار نفوا ذلك عن أنفسهم بقولهم (لو كنا نسمع أو نعقل) وأما إن كان المعنى الذكر باللسان فالنسبة بينهما من أجل ما حرموا من ذكر مولاهم لأنه قد جاء عنه جل جلاله «من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملأ خير منهم» ومن كان أعطى هذه الرحمة العظمى مع من حرمها كنسبة الحي من الميت لأن من ترك هذا الخير العظيم بأيسر الأشياء وهو تحريك اللسان أو إمرار ذلك بالقلب فقد عدم فائدة الحياة التي هي موضوع الكسب هذه الخيرات وأشباهاها وقد قال الله عز وجل في شأن الذكر (والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما) فمن يحرم نفسه من هذا الخير العظيم كيف لا يوصف بالموت بل هو أحق بذلك وبالموت له على خير خير من هذه الحياة المخبون صاحبها وإن كان

المعنى في الحديث الوجهين مما فُسِكَ الأُمر في حق هذا المخبون أشد وأعظم أعادنا الله من الحرمان بفضلِهِ ﴿ وأما قولنا ﴾ ما يترتب على ذلك من الفائدة فغير واحدة منها الخُص على امتثال الأوامر ومنها الخُص على الذِكر والعلم بما فيه من الخير ومنها تنبيهه على أن الحياة الحقيقية إنما هي حياة الآخرة فيكون معظم الفائدة الخُص على نبذ هذه الدار والاشتغال بتلك الدار لأن هناك هي الحياة الطيبة والعيش الرغد كما أخبر جل جلاله في كتابه العزيز بقوله (من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه فيه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون) ﴿ وفيه دليل ﴾ لأهل الصوفية الماتمين للسنة والسنن لأن طريقهم الجسد في اتباع الأوامر واجتناب النواهي ودوام الذكر شأنهم وبه فرحهم فهم الذين فهموا ما إليه خلَقوا حتى صار حالهم ومقالمهم على حد سواء فهموا فسمعوا إذ علموا وعملوا بما علموا وغرسوا الشجرة فجنوا ثمرها أو تلك هو وضع نظر الله من خلقه بهم يرحم العباد والبلاد أعاد الله علينا من ركاتهم في الحياة والممات

﴿ حديث فرح المؤمن عند موته للقاء ربه ﴾ (٣٦٣)

عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ وَلَكِنْ الْمُؤْمِنُ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بَشَّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَاهَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا آمَنَهُ وَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بَشَّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعَقُوبَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا آمَنَهُ فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) أن من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه (والثاني) لإخباره صلى الله عليه وسلم أنه لا تتجمع نفس من هذه الدار حتى تعرف ما لها في تلك الدار من خير أو ضده والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ الكلام على معنى أحب ومعنى كره والكلام على هذا المؤمن أى مؤمن هو فأما الكلام على معنى الحب ومعنى الكراهية فهو على نحو ما تقدم الكلام عليه في الحديث قبله على أحد الوجهين المذكورين بعليتهما ﴿ وأما قولنا ﴾ أى مؤمن هو فظاهره يعطى أن المراد به المؤمن الكامل الإيمان الذى إيمانه بتوفيقه ما أمر به ونهى عنه لأنه جاء ذكره عليه السلام هنا للطرفين معا الطرف الواحد من جهة الإيمان والطرف الآخر طرف الكفر والحرمان التسام وبقي الكلام على المتوسطين ذلك وهو المؤمن الذى شاب إيمانه

بالمعاصي والآثام ﴿والجواب﴾ عليه مثل ما تقدم الجواب على المتوسط في حديث فتنه القبر فيما تقدم من الكتاب حين أخبر صلى الله عليه وسلم إن الموقر هو الذي يجابو بالحق ثلاثاً ذلك الناجي وإن المرتاب الذي لا يعرف دينه يقول «سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته» فذلك الهالك وبقي القسم المتوسط بين ذلك وتكلمنا عليه هناك والكلام عليه هناك مثله يكون شأن المتوسط هنا ﴿وفيه دليل﴾ على فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وعليهن أجمعين وفقههن يؤخذ ذلك من مراجعتهم للنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموطن بحسن الأدب بقولهن (إن بالكره الموت) فانظر إلى اختصار هذا اللفظ وما تحته من الآداب والفوائد ويترتب عليه من الفقه جواز مراجعة العالم إذا بقي على السامع في فهمه إشكال ويكون بأدب ﴿وفيه دليل﴾ على جواز إطلاق اللفظ المحتمل وإن كان الذي قصد المتكلم من محتملاته ليس هو المستعمل بحرى العادة يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاءه﴾ وظاهر المستعمل بين الناس والذي يسبق إلى الفهم هو الذي راجعت به هذه السيدة وكان قصد سيدنا صلى الله عليه وسلم بذلك وجهها خاصاً وهو ما أبداه صلى الله عليه وسلم وبينه عند مراجعة هذه السيدة ﴿وفيه دليل﴾ على جواز إلقاء العلم للنساء ولو واحدة ممن يؤخذ ذلك من إلقاءه صلى الله عليه وسلم هذه القاعدة الشرعية لهذه السيدة وإلقاؤه ذلك إليها يدل على جواز أخذه منها لأن علم الشريعة لا يحل كتمه ويؤخذ منه جواز إلقاء المعلم المسألة المحتملة ليختبر بها أصحابه أو يسأله عن بيانها يؤخذ ذلك من هذه اللفظة المتقدم ذكرها ﴿وفيه دليل﴾ على أنه لا يجوز لأحد أن يعمل على لفظ محتمل على أحد محتملاته حتى يدل الدليل عليه أنه هو المقصود يؤخذ ذلك من مراجعة هذه السيدة حتى زال الاحتمال وأقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك ﴿وفيه دليل﴾ على تهوين الموت على المؤمن يؤخذ ذلك من فرحه بما أمامه مما بشر به من رضى مولاه عنه وإحسانه فانه من فرح بشيء هان عليه مالقى عليه أودونه من الشدائد وهذا ندرته حسافى أهل الدنيا فانهم ما حملوا فيها ما حملوا من المشاق والشدائد إلا لفرحهم بها وحبهم لها فكيف بالفرح الذي ليس مثله فرح جعلنا الله من أهله بفضله ﴿وفيه دليل﴾ على تشديد الموت على الكافر يؤخذ ذلك من همه وحزنه على ما أمامه فتضاعفت عليه الموم والشدائد وما في معنى ما أشرنا إليه أن بعض الناس مر في بعض طريقه بشخص نحيف البدن وهو يضرب بالسياط ضرباً شديداً وهو مع ذلك لا يتكلم ولا يلتفت لها حتى إلى آخر سوط صاح واستغاث استغاثة شديدة فتعجب من كان حاضراً من شدة صبره أولاً ثم تعجب منه آخراً لما ظهر منه فلما خلى عنه تبعه فقال له ناشدتك الله ما شأنك إني تعجبت منك أول ضربك وحملك ذلك البلاء العظيم ثم تعجبت منك من كونك آخراً من سوط واحد ظهر منك ضد ما كنت عليه فقال له إن العين

التي كنت أعذب من أجليها كنت أشاهدها فلم أحس بتلك الأمور التي جرت على البدن مع ضعفه فلما احتجب عني وجدت ألم الحجاب أشد من تلك الآلام فاجتمعت على المحن فلم أحملها فظهر ذلك الذي ظهر مني أعاذنا الله من المحن جميعا بمنه وكرمه ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن عند بوادي أمور الآخرة يقع هناك التصديق للمؤمن والكافر بلا شك ولا ارتياب يؤخذ ذلك من فرح المؤمن بما يبشر به وحزن الكافر وكرهه به بما يبشر به فلو لا أنهم في التصديق على حد سواء ما حزن هذا وفرح هذا وبقي ﴿ بحث ﴾ وهو أن يقال متى يكون ذلك ﴿ فالجواب ﴾ إمام الحديث فلا يؤخذ تعيين الوقت لكن يؤخذ من حديث غير هذا وهو قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إن الله يقبل توبة عبده المؤمن ما لم يغفر ﴾ أو كما قال وهو إذا كانت الروح في الخلقوم وعاین مبادئ أمور الآخرة فهناك يكون وقت البشارة ولأنه لو كانت البشارة للكافر قبل ذلك الوقت الذي تقبل منه التوبة والاسلام وحصل له التصديق كان إذ ذاك يسلم الكافر ويتوب العاصي فلما كانت البشارة في وقت لا ينفع فيه التوبة ولا الاسلام حصل له التصديق في وقت لا حيلة له في الخلاص فاشتد لذلك الحزن عليه والله أعلم وقد أخبرني من أثق به بما يقوى ما أشرنا إليه أنه كان له بعض من يقرب منه وكان مسرفا على نفسه فابتلى في بدنه فتألم ورجع إلى الله وبقي معه الخوف مما تقدم فكان يقول لذلك الشخص مع مرور الأيام يا فلان كيف يكون قدومي على الله وبماذا ألقاه ويحزن لذلك كثيرا فلما مرض مرض الموت واحتضر التفت إلى ذلك الشخص بعد ما نظر إلى السماء وتبسم وتهل وجهه فرحا فقال يا فلان أبشر فما ثم إلا خيرا وشهق شهقة طلعت منها روحه وفيه قيل :

للموت فاستعد إن كنت عاقلا وبالتقوى فتزود إن كنت راحلا
وإلى الله فارجع فانك عليه قادم عاجلا وفي البشارات إشارات بها السعيد حافلا
جعلنا الله من احتفل بها وبها سعد بمنه

(٢٦٤) ﴿ حديث ما يتبع الميت إلى قبره ﴾

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ فَيُرْجَعُ
أُثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيُرْجَعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ

ظاهر الحديث أن الميت يتبعه الأهل والمسال والعمل فلا يبقى معه إلا عمله ويرجع الباقي
والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ الكلام على الاتباعية كيف هي وما الحكمة في الاخبار بهذه الثلاثة ونحن نعرف
ذلك ونشاهده ﴿ أما قولنا ﴾ في الاتباعية كيف هي فالتقسيم يقتضي أن يتكلم على كل واحدة من الثلاثة

على حدته فاتباع الأهل هو حملهم جنازته وصيغة اللفظ تقتضى أن يكون الماشون مع الجنازة خلفها والسنة أن يكون الماشون مع الجنازة أمامها وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يضرب الناس بالدرة على المشي خلفها يقول إنما أتم شفعا لها والشفيع يكون أمام المرفوع له أو كما قال رضى الله عنه والجمع بين ذلك أن يقول إن الذى يخرج من أجل شخص حيا كان أو ميتا فإما هو تابع له وإن كان يمشي أمامه ألا ترى أنه ليس له اختيار أن يقصد موضعا إلا الموضع الذى يقصد الذى خرج معه فهو تابع له فلما كان خروج الميت ومشيه إلى قبره فشى أهله معه إلى القبر إنما هو من أجله فانهم لا حاجة لهم فى القبر نفسه فهم فى مشيهم وإن كانوا أمامه تابعون له حيث كان قبره مشوا معه إليه فبان فى حقهم إسم التبعية له وتقدمهم أمامه اتباعا لسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم وأما اتباع المال ففيه (بحث) وهو أن الميت عند خروج نفسه رجع المال لغيره فكيف يصح أن تقول ماله تبعه وهو لغيره وماذا من المال يتبعه إلى قبره فمن كانت له دور أو بهائم أو عين كيف يتبعه إلى قبره (والجواب) لا ذلك الزمان الذى بين دفنه وخروج الروح المال فيه مضاف إليه لأن السنة أحكمت أن لا يقتسم ماله إلا بعد ما يخرج منه كدفنه وما يحتاج إليه من جهازه إلى قبره ووصية ودين إن كان عليه وبعد ذلك إن فضل من المال فضل اقتسمته الورثة بمقتضى ما فرض لهم والسنة تعجيل دفن الميت كما قال صلى الله عليه وسلم «إنما هو خير تقدمونه إليه أو شر تضعونه عن رقابكم» أو كما قال عليه السلام فبان أن يقال له فإن أمره فيه عامل هو إليه فى الوقت مضاف من أجل أنه إنما يكنى عن المال فى الوقت بتركة فلان الذى هو الميت ولم يحصل يد أحد من له فيه حق على شيء منه بعد (وأما قولنا) ماذا يتبعه من ماله فإن العرب تسمى البعض باسم الكل والكل باسم البعض فيتبعه من ماله عبدا إن كان له وما يحمل عليه وما يحفر به قبره من الآلة وما يشبه ذلك فيصح أن يطلق عليه اسم ماله ومن جهة المعنى إذا رجعوا من دفنه إنما يأخذون فى تقسيم المال إلى من له حق فرجع الاسم معه إلى وقت وصولهم إلى منزله وتوزعه على من له فيه شيء فعند ذلك رجع المال لمن حصل له بعد يصح أن يقال تبعه ماله من جهة الحس ومن جهة المعنى وأما اتباع عمله ففيه (بحث) أيضا وهو أن عمله قد رفع وكتب وموته جاء بعد نفاذ عمله ورفع فكيف يكون المتقدم تابعا للمتأخر (فالجواب) أنه لما كان العمل وإن كان قد رفع فصاحبه به مطلوب وبه مأخوذ لا يمنع عنه مانع حيث كان فصح أن تقول عنه تابع وكذلك قال صلى الله عليه وسلم فى غير هذا الحديث «إن كان صالحا لم يتأنس إلا به وإن كان سيئالم يستو حش إلا منه» أو كما قال عليه السلام وقد جاء «إن العمل إذا كان صالحا دخل على المرء فى قبره فى صورة شخص حسن الصورة طيب الرائحة نرى فيأنس به من وحشة القبر فيقول له من أنت الذى قد من الله على بك فيقول له أما تعرفنى فيقول له لا أعرفك فيقول

له أنا عمالك الصالح في دار الدنيا لا أفارقك وإن كان العمل سيئاً دخل عليه في صورة وحشة منتنة ذو ظلمة فيستوحش منه زيادة ولو حشة القبر فيقول له من أنت الذي روعتني فيقول له أمانت عرقى فيقول له لا أعرفك فيقول له أنا عمالك السيء في دار الدنيا لا أفارقك» أو كما ورد عافانا الله من سوء الأعمال بمنه ﴿وَأَمَّا قَوْلُنَا﴾ ما الحكمة في الاخبار بهذا ونحن نشاهده ونعرفه فالحكمة في ذلك من وجوه ﴿منها﴾ أنه إنما يعاين من جهة الإدراك بالحواس رجوع الأهل والمال إنما يعرف من طريق الإيمان بما أخبرنا من ذلك فأعادته هنا بعد العلم به لأن ذلك من لازم الإيمان فهو تأكيد في الاخبار حتى يوضح أمر الغيب عندنا في ذلك مثل نشاهده حساً من الأهل والمال ومنه التنبيه على الاهتمام بتحسين العمل وإيثار الاشتغال به إذ هو الذي يبقى معنا وغيره يرجع عنا فتقديم من يبقى معك على من يرجع عنك ضروري إن عقلت ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «الويل كل الويل لمن ترك عائلته بخير وقدم على ربه بشر» أو كما قال عليه السلام ﴿ومنها﴾ التنبيه إلى الزهد في دار أنت خارج منها على هذه الحالة لا محالة والاقبال على دار ليس لك فيها إلا ما قدمته من هذه الزاهية عنك فاغتم زمان المهلة قبل وقت الندم ولا ينفع وتطاب الرجوع لتجبر فيقال لك في «الصيف ضيعت اللبن» ﴿وفيه دليل﴾ على جواز اتخاذ الأهل والمال ولا يضران إذا كان العمل صالحاً يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿يتبعه ماله وأهله﴾ فلو لم يكن ذلك جائزاً ما جعله من التابعين لدر يترتب عليه من الفقه أن يذكر الإنسان بالخير وإن كان يعلمه ويحذر من الشر وإن كان يعرفه فإن الغفلة غالبية علينا ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم إذا تلاقوا يقول بعضهم لبعض تعالوا نؤمن أي نتحدث في الإيمان وأنواع تكليفاته لأن يذكر بعضهم بعض فيقوى إيمانه فيكون ذلك من باب التعاون على البر والتقوى كما قال جل جلاله (وتعاونوا على البر والتقوى) وفي هذا دليل لأهل السلوك فإن شأنهم إذا اجتمع أحسد منهم مع صاحبه لم يكن أخذهم إلا في الإيمان وأنواع الأعمال والأحوال فإن اختلفوا اشتغلوا بما به تحدثوا أولئك الذين فهموا معاني الكتاب والسنة جعلنا الله من التابعين لهم باحسان بفضله

(٢٦٥) ﴿حديث النهي عن سب الأموات﴾

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ انْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا

ظاهر الحديث النهي عن سب الأموات والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال هل هذا النهي على عمومته في المؤمن والكافر أو في المؤمن خاصة ﴿فالجواب﴾ أن ظاهر اللفظ يعطى العموم وما يفهم من قواعد الشريعة يخصه بالمؤمنين لأن الكافر لا حرمة له في حياته فكيف بعد مماته والمؤمن لما كانت غيبته في الحياة ممنوعة أمر الشارع صلى الله عليه وسلم

يستصحب تلك الحرمة بعد الموت وزاد ذلك بيانا بتعليله عليه السلام النهي بقوله ﴿فانهم قد أفضوا إلى ما قدموا﴾ وفي تعليل النهي الذي نهى عنه عليه السلام دليل على تبين تعليل الأحكام لمن تعلق إليه ليكون في أحكام الله عز وجل على بصيرة ﴿وفيه دليل﴾ على فضيلة الايمان وحرمة أهله يؤخذ ذلك من نهيه عليه السلام عن سب الميت من أهل الايمان وإن كان مجرما ﴿وفيه دليل﴾ على جواز ذكر الموتى بخير لأن النهي عن الشيء دليل على جواز ضده على أظهر الأقاويل ﴿وفيه دليل﴾ على أنه حين خروج الميت من هذه الدار يلقى عمله والمجازاة عليه خيرا كان أرضه يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿فانهم قد أفضوا إلى ما قدموا﴾ كما نهينا عليه في الحديث قبل ﴿وفيه دليل﴾ على أن ليس للمرء في تلك الدار إلا ما قدم من هذه كما أشرنا إليه في الحديث قبل يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «أفضوا إلى ما قدموا» ويشهد لذلك قوله تعالى (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى) وفي قوله عليه السلام فانهم قد أفضوا إلى ما قدموا تنبيه لمن بلغه هذا النهي أن ينظر في عمله خيفة أن يكون سيئا فيقدم عليه ولا بد له من الجزاء عليه فيكون فيه اجتماع أمرين أمر بابقاء حرمة المسلم بعد موته وإن كان مسيئا يستحق السب وتنبيه للحج أن ينظر في صلاح عمله بينما هو في دار المهلة خيفة أن يكون فيه ما يسوءه فيغفل حتى يقدم عليه فلا يقدر لخلاص نفسه بحيلة من الحيل ومن تبصر انتفع وإلا فالامر جد والحسابكم عدل ولات حين مناص

﴿حديث صفة أرض المحشر﴾

(٢٦٦)

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَحْشُرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقَرَصَةِ نَقْيٍ قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ

ظاهر الحديث يدل على أن الأرض التي يحشر الناس عليها يوم القيامة غير هذه الأرض وأنها بيضاء مستوية مدورة لم يتقدم فيها لأحد ملك ولا تصرف والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال ما الحكمة في إخبارنا بهذا أو هل هذه الأرض خلقت أولم تخلق بعد وإنما يكون خلقها في ذلك الوقت وهل نفهم ما الحكمة أيضا بأن لا يكون الحساب على هذه الأرض أوليس لنا طريق لذلك وما الفائدة بأن نعت صلى الله عليه وسلم تلك الأرض بصفتين ومعناهما واحد لأن عفراء معناها بيضاء ﴿أما قولنا﴾ ما الحكمة في أن أخبرنا بذلك فاعلم وفقنا الله وإياك أن ذلك لوجوه منها أن فيه دليلا على عظم القدرة وما فيه مما يدل على صفة من صفاته عز وجل يقوى بها الايمان وكل ما فيه زيادة ما في الايمان فهو من أعظم الفوائد والقرب إليه عز وجل ومنها

الاعلام بجزئيات ذلك اليوم حتى يكون المؤمن في أمره على بصيرة فيمتا كسد تصديقه بذلك اليوم حتى يرجع العلم به كأنه عين يقين حتى إذا كان ذلك الوقت لم يزد الأمر شيئا غير أنه انتقل من علم اليقين إلى معاينته ويكون أيضا علمه بجزئياته عزنا له على نفسه وعلى تدوئه في القبر لهما وأخذ الأهمية لما يخلص به نفسه فإنه يكون علمه على يقين وتحفظ وذلك أركى في الآمال وأرك وأذلك قال أبو بكر رضى الله عنه «لو كشف الغطا ما ازددت يقينا» لأنه قد حصل له من العلم بذلك اليوم وجزئياته مالا يزيد العيان فيه شيئا ومثل ذلك ما قاله المؤمنون يوم الاحزاب (هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله) وكان غير المؤمنين كما أخبر الله عز وجل (أعينهم تدور كالذى يغشى عليه من الموت) فشبه الفريقين في ذلك اليوم كشبههم يوم القيامة ومعرفة جزئيات الأمر قبل وقوعه فيه رياضة النفس على حملها على ما فيه خلاصها هناك وتموئنا عليها أيضا في ذلك بخلاف الأمر إذا جاء فجأة ولا علم لها به يعظم الأمر عليها أضعاف مائه وفوائده عديدة إذ تتبعتها ووقفت عليها وجدتها «وأما قولنا» على هذه الأرض خلقت أو إنما تخلق في ذلك الوقت الذى يحتاج إليها فليس في الحديث ما يدل على واحد من ذلك والقدرة صالحة غير أنه قد جاء إن الله سبحانه ثمانية عشر ألف عالم والأخبار تقتضى أن تلك الأرض أكبر من هذه بدليل أنه قد جاء أن كل ما في هذه الأرض وما عليها يحشرون يوم القيامة وكل من في الأرضين السبع وما من في السموات من الملائكة وغيرهم وأن هذه الأرض بنفسها تحشر أيضا بدليل أن بقاعها تشهد بما فعل عليها من خير وغيره ولا تشهد إلا وهى حاضرة يشهد لذلك قوله عز وجل (يومئذ تحدث أخبارها بأن ربك أوحى لها) ونستفيد من الاخبار بأن الله عز وجل ثمانية عشر ألف عالم فإن كانت تلك الأرض مخلوقة فتكون واحدة من هذا العدد المذكور وإن لم تكن مخلوقة فليست من هذه العوالم وتخلق بعد والله أعلم بحقيقة ذلك «وأما قولنا» هل تفهم الحكمة في أن الحساب لا يكون على هذه الأرض فنقول والله أعلم أنه لما شاء القادر أن يستنطق بقاع الأرض بما فعل عليها فتكون شاهدة بذلك والشاهد إنما يكون وظيفته الاشتغال بأداء الشهادة و«وجه ثان» وهو أنه لما كان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فينبغى بمقتضى الحكمة أن يكون المحل الذى يكون فيه طاهر كما يابق بالحكم وهذه الأرض قد توسخت بالمعاصى والمظالم والتخاصم فيها فلا يابق أن تكون ظرفا لذلك الأمر الحق والخطب العظيم ولوجوه أخر وهو أنه لما كان الحكم في ذلك اليوم لله وحدد خالصا بلا واسطة فينبغى من طريق الاجلال والترفيه لجلاله عز وجل والحكم الحق أن يكون المحل الذى يكون فيه ذلك الحكم الخاص لله وحده لا يتقدم فيها دعوى ملك لأحد وهذه فيها الدعاوى كثيرة ومما روى في ذلك أن رجلين تخاصما في أرض فأنطق الله تلك الأرض وقالت فيماذا تحتصمون وقد ملكنى قبلكم ألف أعور دون الأصماء أو كما ورد فمن الخصام والتشاجر فيها على هذا القدر الذى لا يعلمه إلا الله

تعالى فكيف يكون عليها حكم أعدل العادلي فتبدلها بتلك الأرض النقية بمقتضى الحكمة واحتمل وجه آخر وهو أنه لما كان ذلك اليوم يوم يتجلى الله سبحانه لعباده المؤمنين، ينظرون إلى وجهه الكريم فلا يكون تجليه عز وجل لعباده إلا وهم على أرض تليق بالتجلى واحتمل مجموع التوجيهات كلها وهذا هو اللائق بالحكمة والتعظيم لحكم رب العالمين وتجليه عز وجل لعباده فسبحان الذى خلق كل شيء وأتقنه ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الفائدة بأن نعت صلى الله عليه وسلم الأرض بصفتين ومعناها واحد فانما فعل عليه السلام ذلك لرفع الالتباس لأن العرب تقول أسود كالح وأحمر قان وأصفر فاقع فذلك تحقيق لتلك الأسماء من أجل الاشتراك الذى يلحقها فى اللغة مع غيرها إذا لم يؤكدها بزيادة تلك الصفة الرافعة للاشتراك العارض لها وهذا مثله ويترتب على هذا من الفقه أنه ينبغى المتكلم أن يجرد ألفاظه ويحرزها من الاحتمالات الممكنة فيها وقوله نقية أى ليس فيها جبال ولا عليها شجر ولا نبات ولا فيها خنادق إلا مستوية وقد جاء أنها تمتد مد الأديم فدل هذا على حسن استوائها وفى كونها بيضاء دليل على أن البياض هو خير الألوان لأن ما اختاره الله عز وجل لانفاذ حكمه وتجليه لعباده من الألوان هو خير الألوان لأن ما اختاره الله عز وجل لانفاذ وجه من الوجوه إلا وفيه دليل على عظم قدرته سبحانه وعظم سلطانه تبارك وتعالى علوا كبيرا

﴿ حديث صفة الناس في الحشر يوم القيامة ﴾ (٢٦٧)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَلَا مَرَأِئِدًا مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ

ظاهر الحديث يدل على أن الناس يحشرون يوم القيامة بلا ثوب يستترهم ولا شيء فى أرجلهم يقيمهم من ذلك الهول العظيم وأنهم يكونون على الحالة التى خرجوا عليها من بطون أمهاتهم غير مختونين ولا مقصوصة أظفارهم على وضع الخلقة التى كانوا عليها عند تمام خلقهم وهم فى الأرحام والأكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ ما الفائدة فى الاخبار بهذا وما الحكمة فى ذلك وما معنى يحشرون هل الجنس أو النوع ﴿ أما قولنا ﴾ ما الفائدة فى الاخبار بذلك فلو جوه منها المعرفة بأحوالنا فى ذلك الوقت وذلك بما يزيد فى قوة الايمان ﴿ وفيه دليل ﴾ على عظم قدرة الله عز وجل وذلك بما يوجب زيادة تعظيم جلاله سبحانه فى القلوب وهو مما يقرب العبد إلى مولاه ﴿ وفيه إشارة ﴾ إلى أن الخروج إلى الدارين أولا الفاضل والمفضول فى ذلك الوقت على حد سواء وبعد ذلك يكون الترفيع بالتفضيل بحسب ما شاء

الحكيم فخر وجنا إلى هذه الدار عراة حفاة غرلا وفي تلك كذلك وبعد وقوع الأمر يكون التفضيل وقد جاء أن أول من يكسى يوم القيامة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وبعده من شاء الله على ما جاءت به الآثار فسبحان من أبهرت حكمته العقول ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة فيه فهي والله أعلم تصديق لقوله عز وجل ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين﴾ وهي أيضا من أعظم الأدلة على عظم قدرته جل جلاله ﴿وفيه دليل﴾ لأهل السنة الذين يقولون أن التقبيح والتحسين ليس للعقل فيه مدخل وإنما ذلك بحسب ما حد وشرع لأن هذه الدار كشف العورة فيها من نوع محرم قبيح ﴿وأما قولنا﴾ ما معنى يحشرون يعني هل النوع أو الجنس احتمل الوجهين معالكن آخر الحديث يبين أنه الجنس وهو جوابا صلى الله عليه وسلم إليها بقوله ﴿الأمرا أشد من أن يهملهم ذاك﴾ فدل أنه صلى الله عليه وسلم أراد جنس الآدميين وفي قولها رضى الله عنها ﴿الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض﴾ دليل على أن استصحاب الحكم معلوم عندهم ولا يترك بالمحتمل حتى يأنى أمر لا احتمال فيه ويترتب عليه من الفقه أن ما يقعد في الأحكام بالنص لا يزال بالمحتمل وإن كان ظاهرا ويؤخذ من مراجعتها جواز مراجعة المفصول للفاضل إذا بقي عليه في كلامه احتمال لكن يكرن ذلك بأدب كما هو ظاهر كلامها وفي قوله صلى الله عليه وسلم الأمر أشد من أن يهملهم ذلك فوائد منها ما ذكرناه آنفا من تحقيق ما أراد عليه السلام بقوله يحشرون ﴿ومنها﴾ التخوين والارهاب من ذلك اليوم العظيم ليكون ذلك سببا للاستعداد إليه ﴿ومنها﴾ أن معاينة الأهوال العظام تنقل الطباع عن عاداتها المألوفة لها لأن عادة البشرية إذا نظر الرجل إلى النساء وهن باديان العورات أن ذلك يحرك عنده شهوة الاستمتاع لهن وكذلك النساء أيضا إذا رآين الرجال على تلك الحالة وفي ذلك اليوم من عظم ما يعاينون من الأهوال انتقلت الطباع عن عاداتها المعلومة منها ويترتب عليه من الفقه إن الخوف إن كان حقيقيا يذهب باغواء النفس وخدمها المعلوم منها وينقل الطباع السؤ إلى الحسن والتقويم واهذه الإشارة بقوله تعالى (ذلك يخوف الله به عباده يا عبادى فاتقون) فلو لا أن الخوف يحدث في الطباع السوء شيئا حسنا ما جعله الله تعالى سببا إلى تقواه الذى هو أجل الأحوال السنية ولذلك قال أهل السلوك إن القلب إذا خلا من الخوف خرب وقد ذكر عن بعض الرجال أنه كان إذا آوى إلى فراشه يتذكر النار وما فيها فيمتنfy عنه النوم فيقوم إلى محرابه وينادى ويقول اللهم إنيك تعلم أن خوف نارك منعنى الكرى فيتم ليله مصليا أو كما قيل ومثل ذلك عنهم كثير وقلة الخوف أوجب لأهل الدنيا التنافس فيها والغفلة عن هذا الخطر العظيم جعلنا الله ممن خاف فازدجر وتذكر فاعتبر وعمل وادخر بمنه وأسعدنا بذلك لأرب سواه

(٢٦٨) «حديث العرق الذي يلحق الناس يوم القيامة من شدة هول الموقف»
 عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيامة حتى
 يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم

ظاهر الحديث الاخبار بشدة الأمر الذي يلحق الناس يوم القيامة حتى يعرقوا فيذهب عرقهم
 في الأرض سبعين ذراعاً ثم يلجمهم حين يبلغ آذانهم والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا الأمر للناس عامة أو اللفظ عام والمعنى فيه الخصوص وهل الذراع
 المذكور فيه من هذا الذراع المعروف عندنا أو غير هذا «أما قولنا» هل هو على العموم في جمع
 الناس أم لا ظاهر اللفظ يعطى العموم وقد جاءت أحاديث تخصه فمنها أنه قد جاء « أن من الناس
 من يبلغ عرقه إلى السكعين ومنهم إلى الركبتين وإلى وسطه ومنهم من إلى الصدر ومنهم من إلى
 الثديين ومنهم من يسبح في عرقه » أي يعوم فيه أو كما ورد وقد جاء أن هناك من لا يحضر تلك المواطن
 مثل الشهداء لأنه قد جاء أنهم يقومون من قبورهم إلى قصورهم أو كما ورد وقد جاء أن الأنبياء والرسل
 عليهم السلام على كراسي في ظل عرش الرحمن وأن العلماء دون الأنبياء بدرجة والصدّيقين دونهم
 أو كما ورد وهذه كلها أخبار والخبر لا يدخله نسخ ويسوغ الجمع بينهما أن يقال هذا الحديث هو
 حال الأغلب من الناس وأن غيرهم ممن ذكرناهم قوم مستثنون ممن ذكرهم قلائل وبقي هذا على
 عمومته فيمن بقي لأن الأكثر من الناس يوم القيامة هم الكفار كما جاء أن الله عز وجل يقول يوم
 القيامة لآدم عليه السلام « أخرج بعث النار من بنيك فيقول يارب وما بعث النار فيقول من كل
 ألف تسعمائة وتسعين إلى النار وواحد إلى الجنة » أو كما ورد ثم أصحاب المعاصي بعدهم
 وهم الذين دون الكفار في العرق بحسب معاصيهم والله أعلم والذين يسبحون في عرقهم أشدهم وقد
 يكونون من جبابرة الكفار ورؤسائهم في الضلالة وهم بالنسبة إلى غيرهم قلائل لأنهم هم «الآريسيون»
 والله أعلم لأن بهذا التوجيه تستعمل جميع الأخبار وهو الأصح عند أهل الحديث لأن أوجه
 الذي يمكن فيه جميع الأحاديث هو الأحسن عندهم إذا لم تكن أخبارا فإذا كانت أخبارا فمن باب أخرى
 فإن الأخبار لا يمكن إسقاط أحدها لعدم النسخ فيه «وأما قولنا» هل الذراع هو هذا الذراع المعلوم
 عندنا فهذا هو الظاهر والله أعلم وإن كان بعض العلماء قد قال أنه بالذراع الماسكي الذي هو ضعفان
 من هذا وهذا يحتاج إلى توقيف من الشارع صلى الله عليه وسلم والظاهر أنا لا نخطب إلا بما هو
 معروف عندنا وإذا كان الخطاب بخلاف ذلك بين لنا بوجه نعرفه أو نعرف نسبه بتقريب ما
 هذا هو المتعاهد في الشريعة غالبا وأما قوله صلى الله عليه وسلم «يلجمهم» أي يبلغ موضع اللجام وهو
 « ٢٨ - رابع بهجة »

أفواههم» (وهنا إشارة) إذا نظرناها يزيد المرء بها تهويلا وتعظيما وهو أنه قد أخبر ﷺ «أن النار تدور بالمشعر كالحاتم بالأصبع وأن الشمس تقلب وجهها إلى الناس وتدنو من رؤسهم حتى يكون بينها وبينهم قدر الميل» وهو المروء الذي يكحل به العين فانظر كيف يكون حرارة تلك الأرض التي يكون الناس عليها وما عسى أن يرونها من العرق حتى يبالغ منها سبعين ذراعا ثم بعد ذلك يلجئهم وكيف تكون حرارته فسيحان الذي حبس أرواحهم مع هذا البلاء العظيم أعاذنا الله منه بحاجه نبيه محمد الكريم صلى الله عليه وسلم «تنبيه» إذا نظرت إليه تبين لك من عظم قدرة الله تعالى ما يبهر العقول أنظر إلى إخباره عليه السلام بحالة هؤلاء في عرقهم وتويعهم على ما ذكرناه بحسب الأخبار الواردة في ذلك ومع هذا قد جاء «أن الناس يحشرون مثل السهام في الجعبة قدم الرجل على قدم المرأة وقدم المرأة على قدم الرجل ولا يعرف أحدهم الآخر» فتأمل كيف يكون هذا القدر من اجتماع وتلاصق وهم متفاوتون في العرق ومتفاضلون في الآلام هذا ما يبهز العقول ويدل على عظم قدرة الله تعالى وإن أمور الآخرة ليس للعقل فيها مجال وإنما تؤخذ بالقبول والتصديق الذي لا شك يدخله ولا ريب ولا يعترض عليها بعقل ولا قياس ولا عادة جارية ولا حكمة ولا بشيء من الأشياء ومن وقع له شيء من ذلك فهو دليل على حرمانه وخسرانه إلا أن يتداركه الله بالتوبة قبل الممات وفائدة الأخبار بهذا الحديث وأشباهه أن يتنبه السامع لها لنفسه ويأخذ في الأمور التي تخصه من هذه الأحوال على نحو ما شرع له ويلجأ إلى المولى الكريم بالصدق والضراعة الدائمة عساه يمن عليه بالعون على ذلك وينجيه من تلك الأحوال وإلا كانت الفائدة عايه معكوسة وظهرت إقامة الحجة عليه ببيان الأمر الذي هو سائر إليه وتبيين الطرق المنجية له من ذلك يشهد لذلك قوله جل جلاله (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) لأن الرسل عليهم السلام بينوا ما ذكرناه فمن لم يفعل قامت الحجة عليه بالهلاك ولا دفاع له ولا وفاق منه أعاذنا الله من ذلك بمنه وفضله

(٩٦٢) (حديث الحث على الصدقة وأنها ترفع حر النار يوم القيامة)

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَامَهُ ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما إخباره صلى الله عليه وسلم بأن مامنا من أحد إلا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان أى أنه يشافهه بذاته الجميلة بلا واسطة بينهما والآخر أشار له صلى الله عليه وسلم إلى أن يتقى النار بالصدقة ولو بما قل منها ولو شق تمرة والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن فيه دليلا على أن احتجابه جل جلاله عن عبادته بغير حائل حتى بل بقدرته عز وجل لا غير يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ثم ينظر فلا يرى شيئا فقامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار﴾ فلو كان الحجاب بشيء محسوس لكان الناظر يبصره وكذلك حجاب جل جلاله في هذه الدار أيضا بالقدرة والعز والجبروت لا بالمحسوسات وما جاء في ذكر الحجاب في الحديث فتعظيم للمملكة الملك الذي ليس كمثل شيء ومن ليس كمثل شيء فلا يحجب به شيء ومن هذا يستدل على أن المولى سبحانه ليس بمتحيز ولا في جهة من الجهات فإن كل من هو متحيز أو في جهة من الجهات بحائل محسوس مرئي ﴿وفيه دليل﴾ على أن رؤيته سبحانه أو كلامه أو ما كان من صفاته عز وجل إذا تجلى لعبده بذاته أو بصفة من صفاته لا يقدر أن يرى معه أو مع صفة من صفاته شيئا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿لا ينظر﴾ وذلك بعد فراغه من سماع الكلام فدل على أن عند ما يتجلى عز وجل لعبده بصفة من صفاته وهي الكلام لم يمكنه مع ذلك أن ينظر إلى شيء وما يقوى ذلك ويوضحه ما جاء في الذين أكرمهم الله تعالى في دار كرامته بدوام النظر إلى وجهه الكريم لأنهم لا يقدرون معه أن ياتفتقروا إلى الجنة ولا إلى نعيمها ولا إلى الحور والولدان ولا شيء من ذلك حتى يشكوا الحور والولدان إلى الله تعالى كثرة غيبتهم عنهم فيقول جل جلاله «إن الحور والولدان قد شكوا طول الغيبة فيقع الحجاب بينهم وبينه» فيرجعون إلى الحور والولدان ثم يستغيثون إلى الله سبحانه من الحجاب فيمن الله جل جلاله عليهم برفعه هكذا دأبهم أو كما ورد ﴿فيه تنبيه﴾ صوفي يدل على أن المحجوب هو الذي ينظر ويلتفت يؤخذ ذلك من أن هذا لم ينظر حتى حجب ﴿وفيه دليل﴾ لأهل الصوفة المتحققين المتبعين للسنة لأنهم يقولون يلتفت هالك يؤخذ ذلك من أن هذا لما نظر أمامه وبين يديه وهذه صورة الالتفات استقبله الهلاك وهو النار أعاذنا الله منها بمنه ﴿وفيه دليل﴾ على قرب النار من أهل المحشر يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار» فمن استقبله الشيء بين يديه فهو أقرب الأشياء إليه ﴿وفيه دليل﴾ على فضل الصدقة يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم أخبر أنها الواقعة من النار بقوله عليه السلام ﴿انقوا النار ولو بشق تمرة﴾ فإذا كانت هي الواقعة من ذلك الأمر الخطر فدل ذلك على عظم فضلها وفي هذا دليل لأهل الصوفة المتحققين لأنهم بنوا طريقهم على كثرة البذل والإيثار وقد قال صلى الله عليه وسلم عن الصدقة في هذه الدار وفضلها فيها أيضا «ادفعوا البلاء بالصدقة» وجعله مطلقا من أي نوع كان أعني دفع البلاء وقال عليه السلام «استعينوا على قضاء حوائجكم بالصدقة» أو كما قال عليه السلام فأخبر عليه السلام عنها بأنها في الدارين دافعة لبلائهما بحسب ما ذكرناه آنفا وقد قال الله سبحانه في كتابه العزيز ما يشهد لهذا (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا إنا نخاف من ربنا يوما

عبوساً قمطاً براً فوقهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا (وفيه دليل) على قبول الخير من العبد وإن قل يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « ولو بشق تمرة » وبقي هنا إشارة وهي لمن هذا الخير هل لكل متصدق وبكل صدقة كانت من أى نوع كان كسب المتصدق بها أم لا (فالجواب) أنه ليس المراد ذلك بل ذلك للذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم على أوامر ربهم يحافظون بدليل قوله صلى الله عليه وسلم « إن أول من ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر في سائر عمله وإلا لم ينظر فيه » أو كما قال عليه السلام فمن لم تقبل صلاته ولا ينظر في باقي عمله فأى شيء يقيه من النار وقد استوجب دخولها وكذلك كل فرض لم يفعله لم تغنه النوافل عنه واستحق بتركه دخول النار والعقاب على ذلك بقدر جرمه فكذلك إذا كانت الصدقة من مال غير طيب لم تقبله لقوله صلى الله عليه وسلم « إن الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول » وكذلك إن كان فيها شائبة لغير الله تعالى لا تقبل أيضا لقوله تعالى يوم القيامة لمن خلط في عمله لغير الله شيئا « أنا أغنى الشركاء اذهب فاطلب الآجر من غيري » فليتنبه المرء لنفسه وعمله ويصاحهما على حسب ما بينته الشريعة وأوضحته وإلا دخل تحت قوله عز وجل (وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا) وبقي (بحث) في قوله صلى الله عليه وسلم (منكم) هل يعود ذلك على جنس بني آدم أو هر لجنس المؤمنين ظاهر اللفظ مختل وما جاء في الكتاب العزيز يخصه وهو قوله تعالى في حق الكفار (كلا أنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) فهذا يتخصص هذا اللفظ وبقي الكلام للمؤمنين خاصة صالحهم وغيره وبهذا فرح أهل الصوفة وتغنموا لما أيقنوا بسمع كلامه جل جلاله بلا واسطة وتجليه سبحانه لعباده المؤمنين بلا حجاب حتى أنه قد روى عن رابعة العدوية أنها قالت أ، ليس يوبخني ويقول لى يا أمة السوء فعلت كذا وكذا أو كما قالت فهذا كان عندها من أكبر النعيم أن تسمع كلام الجليل بلا واسطة وإن كان بالتوبيخ فكيف به أن يكون بالعطف والتأنيس كما أخبر عز وجل في كتابه بالقول لهم (وكان سعيكم مشكورا) ياله من فرح وسرور حارت لديه العقول جعلنا الله من أهله بمنه وفضله

(٠٧٢) ﴿ حديث خلود أهل الجنة في الجنة وخلود أهل النار فيها إلى الأبد ﴾

عَنْ أَنَسٍ هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ وَلَا أَهْلُ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ

ظاهر الحديث يدل على حكيم أحدهما الأعلام بدوام خلود أهل الجنة وتأيدهم فيها دواما لانقضاء له دون موت يلحقهم فيها يشهد لذلك من الكتاب العزيز قوله تعالى (لا يدعون فيها الموت إلا الموتة الأولى ووقاهم عذاب الجحيم) والحكم الثانى الاخبار بدوام خلود أهل النار في النار خلودا لانقضاء له ولا موت يلحقهم فيها يشهد لذلك من الكتاب العزيز قوله تعالى

(خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون) والسكلام عليه من وجوه
 ﴿منها﴾ أن يقال ما الحكمة في أن أخبرنا بالخلود وما الحكمة في أن أخبر بوصفين وكل واحد منهما
 يدل عليه الآخر لأن الخلود يدل على عدم الموت وعدم الموت يدل على الخلود ﴿والجواب﴾ أن في
 الاخبار لأهل النعيم بدوامه زيادة في نعيمهم ورفعاً لتشويش يمكن وقوعه من خوف سلب ما هم فيه
 فيضاعف بتحقيق ذلك السرور عليهم ومثل ذلك أهل الشقاوة والعذاب تضاعفت الأحزان عليهم
 واشتد ألم العذاب عليهم لعلهم بدوامه تضاعفت الحسرات والآلام ﴿والجواب﴾ عن الثاني هو
 أن فيه لأهل السرور تأكيداً كيدا في الاخبار حتى لا يبقى فيه احتمال بوجه من الوجوه ويحصل لهم
 بذلك أكبر النعيم وهو القطع بدوام نعم المنعم عليهم بلا تعب يلحقهم ولا ألم بوجه من الوجوه
 المحتملة بحسب ما عهدوا في هذه الدار لأن نعيمها وإن دام لأحد فالموت يقطعه فأخبروا أن ذلك
 النعيم بخلاف هذا لأن دوامه لا ينقضي ولا لهم فيها موت يقطعه ومثل ذلك في ضده أهل دار
 الشقاء لأن يحصل لهم العلم أن عذاب تلك الدار دائم وأنه ليس كعذاب هذه الدار لأن عذابها
 وإن دام فالموت قاطعه كما قال السحرة لفرعون إنما تقضى هذه الحياة الدنيا «وهي منقطعة فلا نبأ
 بعدا بك إفعّل ما بالك هذا بلسان الحال الذي هو أبلغ من لسان المقال وأنه ليس هنا موت يقطع لكم ما أتم
 فيه فأيقنوا بدوام عقاب الله لهم ونقمه ثم مع هذا القدر من التحقيق في الاخبار لم يكفهم ذلك
 حتى زيدوا أن يؤتى بالموت في مثل كبش وينادى لأهل الدارين جميعاً «هل تعرفون هذا فكلهم
 يقولون أنهم يعرفونه فيذبح عند ذلك بين الجنة والنار» وكل من أهل الدارين يعاينونه حتى يرجع
 لهم العلم بما قيل لهم من الخلود وعدم الموت عين يقين فينقطع إذ ذاك رجاء أهل النار من رحمة
 أرحم الراحمين ويرجع لأهل الجنة بدوام نعم الله عليهم ورحمته لهم عين يقين وفي هذا الحديث
 تضمن الاخبار الحث على الأعمال الموجبة لدار الخير والاحسان والنهي والتحذير عن الأعمال
 التي توجب الخيرة والهوان وهو حقيقة فقه الحديث وفائدته العظمى لمن فهم وإلا كان حجة عليه
 لاله (أو لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير فذوقوا فاللظالمين من نصير) جعلنا الله من
 ذكر فوعى وسبقت له الرحمة بدار الرضى لأرب سواه وهو الولي الحميد

(١٧٢) ﴿حديث توبيخ الكافر يوم القيامة على عدم إيمانه بالله تعالى﴾

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ تَعَالَى لَا هَوْنَ
 أَهْلَ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ أَنَّ لَكَ مَائِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ
 أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئاً فَأَيَّدْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي

ظاهر الحديث التوبيخ لأهل النار يقول الله جل جلاله لأقلمهم عذابا ﴿لو أن لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدى به فيقول نعم فيقول أردت منك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئا فأيت أن لا تشرك بي﴾ والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال من هو المتكلم مع هذا ما معنى أردت منك الحكمة في أن يكون الكلام مع أقلمهم عذابا وما الفائدة لنا في الاخبار بهذا ﴿أما قولنا﴾ من هو المتكلم مع هذا هل الحق سبحانه أو غيره عنه من شاء من ملائكته أو غيرهم احتمل الوجهين لأن العرب تقول كلم زيد عمرا وما كلمه إلا غلامه أو رسوله فإذا أرادوا الحقيقة في أنه كلمه بنفسه قالوا كلمه بنفسه وقد يطلقون المجاز على الحقيقة فيقولون كلمه كلمه وب يدون بنفسه فإذا لم يؤكد الكلام بالمصدر احتمل الحقيقة والمجاز وإذا أكدوه بالمصدر كان حقيقة ولا يمكن فيه المجاز والكلام هنا غير مؤكد فهو محتمل للوجهين معا والقدرة صالحة لذلك ﴿وأما قولنا﴾ ما معنى أردت فهل بها الإرادة حقيقة أي معنى ثان الإرادة هنا ولا تكون إلا بمعنى الأمر لأنه سبحانه إذا أراد شيئا كان لأمره إذ الملك له سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه ما لا يريد ولو أراد الله سبحانه وتعالى لإسلام الكافر لكان سلما سكن لم يرد عز وجل ذلك منه مع أمره له به فالفرق بين الأمر والإرادة ظاهر بين وقد يعبر بالإرادة عن الأمر وذلك موجود في لسان العرب وعلى هذا تأولوا قوله تعالى (وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون) أي لأمرهم وأنهم وإلا فلو كان خلقهم لإرادة العبادة منهم لكانوا عن آخرهم وكذلك لأنه لا يقع في الوجود غير ما يريد سبحانه وتعالى والله الموفق ﴿وفيه دليل﴾ لأهل السنة الذين يقولون بأن العبد له إرادة ولولا ذلك ما اقتضت الحكمة تكليفه لكن هي متعلقة بإرادة الله عز وجل وحكمته في عباده ويشهد لذلك قوله عز وجل (فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا) فأثبت عز وجل بهذا لعبده مشيئة ثم أعقب ذلك بقوله تعالى (وما تشاؤون إلا أن يشاء الله) فعلق عز وجل مشيئة عبده بمشيئته سبحانه فصح بمداول الآيتين التكليف بمقتضى الحكمة ونفوذ حكمه عز وجل في عباده بالحق الواجب وتصرفه جل جلاله فيهم بالقدرة القاهرة التي لا يبقى لأحد حجة بل لله الحجة جميعا فيا معشر الباطلين والملاحدين (أنفذوا لا تنفذون إلا بسلطان) في سكوت هذا المعذب المخاطب الذي كذبت دعواه دليل على ظهور حجة الله عز وجل على عباده في الآخرة ولا يخالف منهم في ذلك يؤخذ ذلك من أنه من يكون يبلغ به شدة العذاب أن لو كان له ما في الأرض جميعا افتدى به فسكت إذ ذلك ولم يدع حجة فلو كانت له حجة يقدر أن يدفع بها عن نفسه ما سكت عنها لا يشك في ذلك من له عقل ولذلك جاء أنه لا يدخل أحد النار إلا وهو راض عن الله عز وجل لما يرى من ثبوت الحق عليه وأنه مستحق بما يفعل به ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة في الكلام مع من هو أقل عذابا منهم فهو إعلام لنا بتحويل الأمر

وعظمه فانه إذا كان هذا حال من هو أقلهم عذابا فما بالك بالذى هو أشدهم عذابا لا يحسد ما يفتدى به أن لو قيل فلا شيء يعدل ما هو فيه وقد يمكن أنه لا يقدر أن يتكلم للمول الذى هو فيه وما يوافق هذا الحديث من الكتاب قوله عز وجل (لو أن لهم ما فى الأرض جميعا ومثله معه لا افتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم) (وأما قولنا) ما الفائدة بأن أخبرنا بذلك فوجوده منها الاشارة إلى حقارة الدنيا وجميع ما فيها من متاعها لأنه إذا كانت هى وجميع ما ذكر لا يؤخذ فداء عن أقل أهل النار عذابا فأى شيء خطرها وقد جاء ما يوضح ذلك ويزيده بيانا وهو أنه « إذا كان يوم القيامة تقول الدنيا يارب اعطنى لبعض أو ايائك فيقول لها جل جلاله اذهبي يا لشيء » أو كما ورد وقد قال صلى الله عليه وسلم « لو كانت الدنيا تساوى عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها جرة ماء » أو كما قال عليه السلام ومنها التحذير عن هذا الأمر الخطر الذى لا يؤخذ فيه فداء ولا يخلص منه شيء ولا يقدر عليه وفيه حرض على الوفاء بالعهد الذى قد ألزمناه أنفسنا وإن هذا عاقبة من نكثته وفيه الاعلام بعظم قدر الايمان بالله تعالى وأنه هو الذى ينجى من ذلك الأمر العظيم لا بغيره ولو كان ما عسى أن يكون قال الله عز وجل فى كتابه (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وفيه أيضا الاخبار بتيسر الايمان على من وقف لأنه ليس هو الاعتقاد بالقلب وهذا شيء لا تعب فيه ولولا ذلك ما كان الله عز وجل يقول (وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما) (وفيه دليل) على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من هذا الخير العظيم القدر الخفيف الحمل لا يقدر عليه من حرمه الله منه ويحده عليه أثقل من الجبال الرواسخ فسبحان من خص بالسعادة من شاء بفضله وقضى على من شاء بالشقاوة بعدله (وفيه إشارة) إلى أهل الايمان الذين من الله عليهم به بفضله إلى أن يشكروه على نعمة الايمان لعلمنا تبقى عليهم ويزدادون منها لأن الله عز وجل يقول (لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد) (وفيه دليل) على أن القدرة طبعت البشرية على طلب راحة نفوسها يؤخذ ذلك من أن هذا المعذب لو وجد ما عسى أن يجد كان يبذل فى راحة نفسه وهذا المطلب هو الذى أشقى أهل الدنيا لأنهم أرادوا ما طبعت عليه النفوس من طلب راحتها فلم يحسنوا طلب ذلك وأرادوا استعجال الراحة فى غير موضعها فلهذا هم التعب فى الدارين معا وجاء أهل السلوك والتوفيق فأبصروا مواطن الراحة وكيف الطريق إليها فعملوا على ذلك فنالوا الراحة فى الدنيا والآخرة حتى إنه قيل لبعض المتعبدين ألك كثير ما تعب نفسك فقال لهم راحتها أريد وقال الامام أبو حامد الغزالى رحمه الله مساكين أهل الدنيا طلبوا الراحة فأخطوا الطريق فاستقبلهم العذاب بين ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « الزهد فى الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة فى الدنيا يكثر الهم والحزن » أو كما قال عليه

السلام جعلنا الله من رزقه راحة الدنيا والآخرة بمنه

(٢٧٧) (حديث النهي عن النذر وفيه خمسة أحكام)

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَإِنَّمَا يَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنْ مَالِ الْبَخِيلِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما النهي عن النذر والآخر إخباره صلى الله عليه وسلم أن النذر لا يرد شيئاً من القدر وإنما يستخرج به من البخل والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل النهي على الوجوب أو الكراهية وقوله هذا على عموم النذر أو من النذر المعين وماعنى يستخرج به من مال البخل ومن الممتخرج له ومن هو البخل أى شئ العلة التى نعرفه بها وماعنى لا يرد شيئاً وما الشئ الذى لا يرد (أما قولنا) هل النهي على التحريم أو الكراهية اللفظي يحتمل لكن ما جاء فى الشرع بالزام النذر لمن نذره والوفاء به يدل على أن ذلك ليس بحرام لأنه لو كان حراماً ما لزم صاحبه الوفاء به لأن الله عز وجل يقول فى كتابه « يوفون بـنذر » فمدحهم بالوفاء بالنذر (وأما قولنا) هل هذا على العموم فى جميع وجوه النذر أو هو على الخصوص فى وجه من وجوهه فاعلم أن النذر على خمسة وجوه منه حرام لا يجوز وما لا يجوز فعله لا يجوز نذره ولا الوفاء به وقد جاء « لا نذر فى معصية » ومن نذره هل يلزمه كفارة يمين أم لا قولان للفقهاء ومنه نذر لا يلزم الوفاء به ولا على قائله شئ وهو نذر ما لا يملك لقوله صلى الله عليه وسلم « لا نذر فيما لا يملك » أو كما قال عليه السلام ومنه نذر مباح إن شئت فعلت وإن شئت لم تفعل ولا شئ عليك وهو ما نذرت من الأفعال المباحات من أن تنذر أن تمشى اليوم للسوق أو تلبس الثوب القلانى أو مافى معناه ومنه نذر مستحب وهو أن تنذر لله طاعة ولا تعلقها بشئ تطالبه من الله تعالى بفعله لك فيلزم الوفاء به والدليل على لزوم ما كان منه طاعة غير عود من تطالبه وترك ما هو غير طاعة لله ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم « أنه مر على ناس مجتمعين على شخص قائم فى الشمس فقال ما بال هذا فقالوا إنه نذر أن لا يتسكلم ولا يستظل ولا يجلس ويصوم فقال مروه فليتسكلم وليستظل وليجلس وليتم صومه » أو كما قال عليه السلام وكل ما كان من طريق المباح وكان عليه فيه مشقة لم يلزمه منه شئ والذى كان لله فيه طاعة وهو الصوم أمره باتمامه وأما المسكروه منه فهو الذى الإشارة إليه فى هذا الحديث وهو الذى ينذر النذر وهو يعتقد أنه يرد عنه شيئاً يخافه أو يجلب إليه شيئاً يحبه ويعتقد أن ذلك يؤثر على زعمه فهذا لا يرد عنه شيئاً يكرهه ولا يقرب إليه شيئاً يحبه فأما إن كان نذره ذلك على طريق الشكر لله وهو أن يقول إن قدر لى بكذا وكذا الشئ يحبه أريدفع عنى شئ يكرهه فله على شكر هذه النعمة كذا وكذا شئ

يسميه من أنواع البر فذلك من قبيل الحسن وقد فعله علي وفاطمة رضى الله عنهما فانه مرض الحسن والحسين فقالا إن شفاهما الله تعالى نصوم شكرا لله تعالى ثلاثة أيام فلما شفاهما الله وأخذوا في صوم نذرهما فعند فطرهما جاء مسكين إلى الباب فأخرج له جملة طعامهما وطويا ليلتهما وأصبحا صائمين فعند فطرهما أيضا جاءهما يتيم فأخرج له جميع طعامهما وطويا الليلة الثانية فأصبحا صائمين فعند فطرهما جاءهما أسير فاعطياه أيضا جميع طعامهما وطويا الليلة الثالثة فأنزل الله عز وجل في حقهما (يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا إنا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا) (وأما قولنا) مامعنى يستخرج به من البخيل ومن المستخرج له ومن هو البخيل وما علامته فأما البخيل شرعا فهو الذى يدخل بركة ماله وما فرض عليه هذا قول فقهاء الدين وأئمة وأما من المستخرج له فالقدر المحتوم عليه بواسطة الشيطان وتسويله لأن الله عز وجل جعله واسطة لكل شر مقدور كما جعل الرسل عليهم الصلاة والسلام الوسائط إلى كل خير مقدور وكذلك متبعوهم باحسان إلى يوم الدين (وأما قولنا) مامعنى استخراج فهو ذهابه عن يده (وهنا إشارة) إلى أنه من كان على السنن المباركة والطريقة المرضية فلا يخرج ماله إلا فيما يرضى ربه ويعود عليه نفعه في الدارين ومن كان غير بمنثل لأمر ربه يخرج ماله إما فيما لا يرضى ربه أو فيما لا ينفعه حتى تكون النفقة بحسب الحال (الخبثات للخبثين) الآية بكما لا يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم «من جمع مالا من تهاوش أذهب به الله في نهائير» أو كما قال عليه السلام (وأما قولنا) لا يرد شيئا ما معناه فهو بمعنى أنه لا يرد عنه شيئا قدر عليه وكما لا يرد عنه شيئا قدر عليه كذلك لا يوصل إليه شيئا لم يقدر عليه بخلاف الصدقة لأنه قال صلى الله عليه وسلم «ادفعوا البلاء بالصدقة واستعينوا على قضاء حوائجكم بالصدقة» وهنا (بحث) هذه الصدقة تدفع البلاء وتأتى بالحوائج والنذر صدقة أيضا ولا يرد شيئا من البلاء ولا يأتى بشيء من الخير لأن تيسير الحوائج من أعلا وجوه الخير (والجواب) من وجهين (أحدهما) أن الأحكام لله سبحانه يحمل ما يشاء كيف يشاء وليس ذلك لغيره فمن جعل لشيء حكما من الأحكام من تلقاء نفسه أو رأيه لم يصح من ذلك شيئا فشاء الحكيم أن جعل للصدقة هذه المنزلة المباركة ولا يلهم إليها إلا من سبقت له سابقة خير ولم يجعل للنذر الذى هو من قبيل المكروه كما تقدم في الفائدة شيئا غير الاستخراج من البخيل (والوجه الثانى) من طريق النظر وكيف يجب أن يكون أدب العبودية مع الربوبية وهو أنه لما أمر الله عز وجل بالصدقة وأخبر أنها ترد البلاء فجاد هذا العبد بماله الذى هو معلق بقلبه تصديقا وعد مولاة ورجاء في فضله في دفع ما يخافه أو تيسير ما يرجوه فجاد الله تعالى عليه بما أمله من ذلك

« ٢٩ - رابع بهجة »

بفضله وجاء صاحب النذر المكرره وأساء الأدب مع مولاه وقال إن أنت دفعت عني ما أخافه من كذا أو ياختنى ما أريده من كذا لشيء يسميه فاني أعطيك من مالك الذي خولتني وقد حبست منه الحقوق التي أمرتني بها كذا فليسوء أدبه لم ينفعه نذره شيئا وأخرج ماله عن يده ولم يبلغ به ما أمله عقابا على سوء أدبه وتعديه في منع ما أمره به ويترتب على هذا من الفائدة أنه لا ينال ما عند الله إلا بما أمر به ونهى عنه وحسد وشرع من الواجبات والمندوبات والمستحبات لا بغير ذلك جعلنا الله ممن هدى إلى ما به أمر وجنبنا البدع والآثام بمنه

(٢٧٣) ﴿حديث الأمر باتمام الصيام لمن أكل ناسيا﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْتُمْ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ

ظاهر الحديث يدل على أن الأكل ناسيا وهو صائم أنه لا شيء عليه في ذلك وبمسك بقية يومه وصومه مجزئ عنه والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال هل هذا على العموم في الفرض والنفل أو في النفل فقط وهل يقصر ذلك على الأكل وحده أو يتعدى إلى غيره من مفسدات الصوم إذا فعلها ناسيا وهل يكون ذلك في المرة الواحدة في اليوم الواحد وإن تكرر الفعل منه مرارا في اليوم الواحد ينتقل الحكم إلى حكم ثان أو الحكم واحد وأن يكون ذلك منه مرارا في اليوم الواحد وهل هذا أيضا لمن يندر منه النسيان ولمن هو مستنكح بالنسيان على حد واحد وهل هذا خاص لمن يندر منه النسيان لا غير ﴿أما قولنا﴾ هل ذلك على العموم في صوم الفرض والنافلة أولا فقد اختلف العلماء في ذلك فمذهب الشافعي ومن تبعه أن ذلك على العموم في الفرض والنفل ومذهب مالك ومن تبعه أن ذلك في النفل لا غير وتعليقه في ذلك والله أعلم الأخذ في الجمع بين الآية والحديث فأما الآية فقوله عز وجل (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) فأوجب الله عز وجل القضاء على المريض والمسافر والناسي في معنى المريض لأن النسيان من جملة الأمراض إذ أنه عاهة تلحق الذهن الذي هو المقصود من الشخص حتى ينسى ما هو مشروع له ومكلف به فتقع منه المخالفة في ذلك والنسيان من جملة ما امتحن به بنوا آدم وقد قال الله عز وجل في حقه (لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين) قال أهل العلم في ذلك سلبط عليه النوم والنسيان فكانا عاهة تلحقه في حسن خلقته لحكمة اقتضتها حكمة من لا يشبهه شيء وأما الحديث فهو الاحتمال الذي يتطرق للحديث الذي نحن بسبيله عند قوله عليه السلام ﴿ فلَيْتُمْ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ ﴾ بل هذا الإتمام لا يكون معه إعادة لعدم قصده

الأكل والشرب أو هذا الأمر من أجل حرمة الصوم لا يستبيح الأكل لسكونه قد أكل ناسيا وانقطع عليه صومه فيتم اليوم مستصحبا للأكل والشرب فأمره عليه السلام باستصحاب الامساك وإن كان قد أكل لحرمة الصوم واعدى قصده الأكل ويبقى الأمر بالقضاء لذلك اليوم بالقاعدة المقدمة أصل مذهبه « سد الذريعة » وهى الأخذ بالأحوط فى النوازل وهو أبرأ للذمة واستعمل الحديث على ظاهره فى النافلة فوقع له الجمع بين الآية والحديث ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يقصر ذلك على الأكل وحده أو يتعدى إلى غيره من مفسدات الصيام إذا فعلت نسيانا فالإسلام على هذا يحتاج إلى تقسيم المفسدات للصوم المتفق فيها والمختلف فيها فاعلم أن مفسدات الصوم ثلاثة الأكل وما فى معناه من الشرب أو ما يجرى مجراها وهذا قد يقع بالقصد وقد يقع بالنسيان وأما الجماع فهو يفسد الصوم بذاته وهل يقع ذلك على طريق النسيان أم لا قولان وذلك للخلاف فى أسبابه هل حكمها حكم الجماع نفسه أم لا قولان والثالث الغيبة وهذا يختلف فيه فالجمهور على أنها ليست تفطر الصائم بل هى من جملة الكبائر وهى فى حق الصائم أشد ومن العلماء من يقول أنها مفسدة للصوم وإن كانت من المفسدات للصوم فليس الواقع فيها معذور بالنسيان ولا يدخل تحت ما نحن بسبيله وبقي الكلام على الأكل والجماع لا غير فمن يقول إن الجماع يقع بالنسيان كما يقع بالأكل والشرب فيلزمه تعدى الحكم وهو مذهب مالك رحمه الله ومن تبعه فإنه يجعل فى عمدته وعمد الأكل والشرب القضاء والكفارة وفى نسيانه ونسيار الأكل والشرب القضاء لا غير ومن قال إن النسيان لا يمكن فى الجماع وهو مذهب الشافعى رحمه الله ومن تبعه فلا يجرى فيه هذا الحكم ويكون حكمه كله عنده حكم العمد فيلزمه القضاء والكفارة ﴿ وأما قولنا ﴾ هل ذلك لمن وقع منه فى اليوم الواحد مرارا أو ليس إلا لمن وقع ذلك منه مرة واحدة فى اليوم الواحد اللفظ يقتضى العموم مهما وقع ذلك منه على وجه النسيان حقيقة فالعلة بعينها موجودة فالحكم كالحكم على حد واحد ﴿ وأما قولنا ﴾ هل ذلك على العموم أيضا تناول كل إنسان النسيان يندر منه أو كان مستكحبا به ظاهر اللفظ يقتضى العموم وما يعرف من قواعد الشرع من الأحكام خلاف ذلك لأن الأحكام لم تأت إلا على الغالب من أحوال الناس وعاداتهم الجارية والعادة من الناس فى أمر النسيان إنما يندر من الشخص مرات يسيرة وأما الذى هو مستكحبه فنادر فينبغى أن يحتاط لذلك لأن ذلك علة بنفسها ﴿ ولوجه آخر ﴾ وهو بما عرف من فعله صلى الله عليه وسلم أنه لما سحر وكان يظن أنه فعل الشئ ولم يكن فعله جعل يسأل أهله هل فعلت كذا أم لا فيعمل بحسب ما يقولون له فى ذلك فدل بهذا أن هذا هو حكم الذى يستكحبه السهو فبين عليه السلام بما فعله هنا هذا الحكم كما بين عليه السلام بقوله فى الذى يندر منه السهو ولذلك قال الفقهاء فى الذى لا يمكن أن يعقل من طهارته أو صلاته شئيا به، عليه لكثرة استيلاء السهو عليه أنه يحمل شاهدين عند تأبسه

بالعبادة ويعمل على حسب ما يقولون له ﴿ وأما قولنا ﴾ هل هذا على وجوه التذنب أو الوجوب فهذا موضع بحث والخلاف فيه محتمل ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن المتكلم ينبغي له مراعات من يفهم ومن فهمه بطله ليجتمع للكل الفائدة المقصودة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام أول الحديث ﴿ من أكل وهو صائم ﴾ ثم قال في آخره ﴿ فأنما أطعمه الله وسقاه ﴾ واللفظ بحكم الأكل والشرب بحكم الشرب كله أكل وبما بين ذلك ما روى في الحديث أنه كان صلى الله عليه وسلم إذا أكل طعاما وفرغ منه حمد الله وقال « اللهم أبدل لنا خيرا منه » وإذا أكل لبنا وفرغ منه قال « اللهم زدنا منه » واللبن بما يشرب فيسمى شربه أكل لكن لما كان الأكل يحمل على ظاهره فيما يؤكل دون ما يشرب أتى في الحديث بقوله « فأنما أطعمه الله وسقاه » ولهذا وقع الخلاف بين العلماء في الحديث الذي ذكر فيه أنه أتى صلى الله عليه وسلم بصبي لم يأكل الطعام فبال على ثوبه فقال بعضهم لم يكن شرب من لبن أمه شيئا وأتى به ليكون أول ما يدخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم معنى لم يأكل الطعام أنه كان يرضع اللبن ولم يأكل الطعام الذي هو خلاف اللبن فأزال عليه السلام بقوله فأنما أطعمه الله وسقاه الخلاف في ذلك حتى اجتمعوا في فهم الفائدة جميعا فسبحان من أيده بالفصاحة والبلاغة ﴿ وهنا إشارة ﴾ في النظر في هذا الحديث وما هو في معناه وفي المعارض له وما يترتب على ذلك من الفائدة لمن له فهم وعقل راجع النظر كيف عذرنا بالنسيان في هذه العبادة العظمى وأبقى لنا حكمها وما فيها من الخير والأجر مع وقوع المخالفة منا بالفعل لذلك وكذلك إذا تتبعنا قواعد الشريعة تجدنا بفضل الله قد عذرنا في النسيان وما عليه استكرهنا بمثل قوله صلى الله عليه وسلم « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » أو كما قال عليه السلام وقال الله سبحانه في شأن الإيمان الذي هو أصل الدين (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) وهذا كله تجسده في الأمور التي بين العبد وبين مولاه وأما المعارض لهذا فهو ما جاء في عدم العذر بالنسيان في الأمور التي بين العبيد فتجدنا قد أخذنا فيها بالنسيان والخطأ يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم « الخطأ والعمد في أموال الناس سواء » وما جعل في قتل الخطأ من غرم العاقلة دية المقتول وما جعل في جرح الخطأ من عدم أرشه بدلا من القصاص فيه وما جعل في الغيبة من الإثم في الخطأ والعمد سواء فلم يسامح في الحقوق التي بيننا كما سوحنا في الحقوق التي بيننا وبين مولانا جل جلاله على ما فسرنا قبل ويترتب على ذلك من الفائدة المحافظة على حقوق الغير لأن تبقى ذمته منها خلية فيكون القصاص أهون عليه فإن وافق مع ذلك لتوفية حقوق مولاه فتلک الدرجة العليا وإن نقصه منها شيء على طريق النسيان أو ما غلب عليه بالاستكره فالعذر له عند مولاه قائم وإن كان ذلك بالقصد فالخروج منه يسير بفضل الله وهو وقوع التوبة ولو عند آخر نفس بخلاف حقوق الغير فإن الخلاص منها إذا ترسبت في الذمة عسير جدا أعاذنا الله من ذلك

بمنه ولهذا كان أهم ما عند أهل السالك التحفظ على برامة الذمة وحسن أخذون في العبادة والترقي وإلا عسر عليهم الأمر من هذا الباب وفيما ذكرناه دليل على استغناء الله عز وجل عن عبادة العابدين وتنزيهه عن الضرر بمصيبة العاصين لأنه لو كان محتاجا لشيء من ذلك أو يتضرر بشيء منه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لكان الأمر بالعكس فيكون الذي بين العبد وربّه الحكم فيه أشد من الذي بين العباد بعضهم مع بعض فسبحان من بذاته تنزهه عن الغير وبها جل وتعالى

(٢٧٤) (حديث حكم جلد الميتة بعد دبحه ومذهب العلماء فيه)

عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَاتَ لَنَا شَاةٌ فَدَبَغْنَا مَسْكَبًا ثُمَّ مَازَلْنَا نَذْبُدُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنًّا

ظاهر الحديث يدل على أن الدباغ يطهر جلد الميتة ويجوز استعماله والانتفاع به والسكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال هل هذا التطهير عام أو في وجوه مخصوصة وهل الانتفاع به عام أيضا أو خاص (أما قولنا) هل الطهارة فيه عامة أم خاصة ففيه خلاف بين العلماء وإن كان اللفظ محتملا لذلك فمذهب مالك ومن تبعه أنها خاصة ومذهب الشافعي ومن تبعه أنها عامة ويقوى مذهبه في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث غيره: «أيما إهاب دبغ فقد طهر» (وأما قولنا) هل الانتفاع عام في كل الوجوه أو خاص ففي ذلك خلاف فمذهب الشافعي ومن تبعه أن الانتفاع به عام في كل الوجوه ويبيعه جائز ومذهب مالك ومن تبعه أن الانتفاع به خاص في اليابسات ولا يستعمل في المسائعات إلا في الماء وحده ومن أجل هذا الحديث جعل قولها فنذبذ فيه مبينا ومخصصا للوجه الذي يستعمل فيه وعند الشافعي كونهم استعملوه لأن يذبذوا فيه حكم الوفاق وأن ذلك لا يعتبر (وفيه دليل) على أن تملك المال واقتناء الماشية لا يخرج عن الزهد لأن سيدنا صلى الله عليه وسلم قدوتهم وقد كانت الشاة عندهم حتى ماتت حتف أنفها وفيه رد على من يزعم أن الزهد إنما هو بالخروج عن جميع ما يملك وهذا يحكم بغير دليل وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا أتم بيان بقوله «ليس الزهد بتجريم الحلال وإنما الزهد بأن تقطع إياك بما في أيدي الناس وأن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك» أو كما قال عليه السلام فحقيقة الزهد أمر قلبي والاشارة في ذلك حتى لا يكون في القلب ميل إلى الدنيا ولا إلى حطامها وإن كان في يدك منها شيء كما قيل في وصف القوم استوى عندهم بذرها وذهبها وفضتها وجميع متاعها أي أنهم لا يبالون بشيء من ذلك وإن تصرفوا فيها فبحسب امتهال الأمر كما ذكر عن بعض السادة أنه كان له غنم وبقر فسمع بعض الناس عنه فأتى لزيارته فدخل عليه والغنم التي كانت له والبقر قد خرج بها الرعاة وهو مشمر يجعل العجاجيل في بيت ويغلق عليها ومحال الغنم في بيت ويغلق عليها وهو يرمى بدجاج وكانت عنده علفها فقال

الشخص في نفسه هذا الذي يوصف بالزهد وهو يحرص على الدنيا مثل هذا الحرص فرجع إليه رأسه وقال يا بني ليس هذا هو الحرص وإنما أنا أرفق بهؤلاء الضعاف فإن أمهاتهم قد خرجوا وهم لا يطيقون المشى معهم وهؤلاء أعطيتهم قوتهم فاني عنهم مسئول وأخبره بأشياء كانت في خاطره فاستجى ذلك الشخص وحصل له حال مبارك وإنما هرب من هرب من رؤية حطامها وتمسكه لأنه رأى نفسه أنه لا يقدر أن يعرض عما في يده فتركه من أجل تلك العلة هذا حال غير المتمكنين وأما من تركه وهو يظن أن ذلك عين الزهد فليس الكلام عليه وقد أقمنا عليه الحجة قبل ﴿وفيه دليل﴾ على أن من السنة تنمية المال يؤخذ ذلك من أخذهم جلد الشاة ودبغه ولم يتنزهوا عنه مع كثرة كرمهم صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم أجمعين وقد جاء هذا نصاً منه صلى الله عليه وسلم بقوله «إن الله نهاكم عن إضاعة المال وكثرة السؤال والقليل والقال» أو كما قال عليه السلام ﴿وفيه دليل﴾ على أن من السنة استعمال أثر الحكمة إذا قدر عليها يؤخذ ذلك من قولها ﴿تنبذ فيه﴾ فإن ذلك مما يوافق هواهم فهذا استعمال أثر الحكمة وقد كان صلى الله عليه وسلم في وقت غير هذا يقعد الشهر والشهرين وليس لهم طعام إلا الأسودين التمر والماء ويترب على هذا الآثار المختلفة عنه عليه الصلاة والسلام في تطوير أحواله المباركة أن السنة إذا وجد العبد بما يفعل به أثر الحكمة أن يستعمل من الأطعمة والأشربة ما يصلح به من أجله لأن يكون ذلك عوناً له على عبادة الله لأن ذلك الأقرب إلى الله عز وجل وهو في ذلك متبع للسنة وإذا لم يجد على ذلك قدرة لا يشغل نفسه بطلب ذلك والاهتمام به إلا أنه يرضى بما تيسر له في الوقت من رخاء وشدة ويوافق في ذلك القدر بالتسليم والرضا ويعلم أن القدرة قد تبلغه بغير أثر الحكمة أكثر مما يبلغ به أثر الحكمة في ذلك النوع بحسب ما جرت به العادة له أو مثل ذلك أو أقل لا تتوقف قدرة القادر عن شيء عجزاً ولا بخلاً ﴿وفي هذا دليل﴾ لأهل السلوك في اقتدائهم العجيب الذي لا يقدر أحد أن يضاهيهم فيه وإنما يحكى في ذلك أن بعضهم مرض من إنزال الدم فعجز عن محاولة أمر نفسه وكان له أخ في الله مبارك وكان قادراً على وقته فوقع له أن يمر إليه ويكون مرضه عنده فلما دخل عليه فرح به فأول طعام قدم له لحماً بخل فقال في نفسه وكيف يوافق هذا المثل هذه الشكاية من طريق أثر الحكمة ثم قال لنفسه القدرة صالحة لما شئت وأنت قد أتيت إليه من أجل الله فلا ترد عليه ولا تمتنع عما يسوق لك فهو أبصر فأكل ذلك الطعام وبقي أياماً متواليات لا يأتية إلا بذلك الطعام أو مثله مما هو مخالف لشكايته وشكايته كل يوم تنقص حتى برئت في أقرب زمان وحينئذ رفع عنه أكل طعام الخل ﴿وفيه دليل﴾ على جواز دوام أكل الطيب من الطعام إذا وجد وليس بمناف للزهد ولا للعبادة يؤخذ ذلك من قولها ﴿مازلنا ننبذ فيه﴾ فدل ذلك على دوامهم لا تنبأ ذوهم من أطيب شرابهم بحسب أهوية بلادهم وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه

كان يأكل الطيب من الطعام في وقته والغليظ منه ولم يذم قط عاماما ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز تخصيص بعض الأواني ببعض الأطعمة إذا رأى صاحبها في ذلك مصلحة يؤخذ ذلك من قولها ما زلنا ننبد فيه حتى صار شنا أي باليا فدل ذلك على اتخاذهم ذلك الجلد للاتباع وتخصيصه به ودوام ذلك حتى صار باليا ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز إضافة الشيء إلى الشخص بأدنى ملازمة ما يؤخذ ذلك من قولها ﴿ شاة لنا ﴾ وما زلنا ننبد فيه بصيغة الجمع والشاة إنما كانت لصاحب البيت أو لها فلما كان كل ما يكون في البيت وإن كان الذي يملكه واحد يمكن تعود المنفعة فيه على الكل حصل فيه بلازم جرى العادة اشتراك ما فيجوز أن يضيفه الشخص إلى نفسه مع الذي هو مالك له ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن المصائب تصيب الرفيع والوضيع في المال والنفس يؤخذ ذلك من موت هذه الشاة وهي في ملك سيد الأولين والآخرين فإن ذلك إصابة في المال وقد كان صلى الله عليه وسلم يصاب في بدنه باعتراض الأراض وهذا ترفيع له في الدرجات وقد قال صلى الله عليه وسلم « إن الله يبعث الغفريت الذي لم يرزأ في بدنه وماله » أو كما قال عليه السلام وقد قال الله عز وجل في كتابه (ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم) وقال عز وجل (الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وألئك هم المهتدون) فقد بان أن فائدة الامتحان في الأموال والأبدان بالكتاب والسنة والحكمة في ذلك ليميز الله الخبيث من الطيب وقد كان بعض الرجال يقول نحب المرض لنكفير سيئاتي ونحب الموت من أجل لقاء ربي فأنبهه إلى حال القوم كيف هي من حال الغير يبين لك الخير ويتضح جعلنا الله ممن هداه في سرائره وضرائه إلى الطريق المبلغ إلى رضاه بمنه وكرمه لأرب سواه

(٢٧٥) ﴿ حديث ابن أخت القوم منهم ﴾

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ وَأَنَّهُ يُضَافُ إِلَيْهِمْ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِ ﴿ منها ﴾ أن يقال ما معنى منهم هل ذلك على العموم في كل من انقطع عن نسب أبيه أو ذلك في وجه خاص وما الحكمة في أن أتى بصيغة القوم وما أراد بها هل القبيلة أو غير ذلك من الرجال دون النساء وهل لهذه النسبة أمر لا يعقل معناه فيكون تعبدا أو الحكمة تعرف ﴿ أما قولنا ﴾ ما معنى منهم وهل ذلك على العموم أو في أمر خاص اللفظ محتمل وتخصيصه يؤخذ من غير هذا الحديث ويتبين أيضا تخصيصه من قواعد الشريعة فاما تخصيصه من جملة قواعد الشريعة فقد قال صلى الله عليه وسلم « من انتسب إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » أو كما قال عليه السلام فلا يكون على عمومه حتى يقطع الابن من أبيه ونسبه وأما تخصيصه من غير هذا الحديث فقد قال

صلى الله عليه وسلم « الخال أحد الأبوين » معناه فيما يجب من بره وتوقيره لا أنه اشترك هو والأبوان في الصبي ولله معهما في ميراثه نصيب فكذلك ابن الأخت من القوم أى مثل بنيتهم لأنها ما يكون من القوم إلا بنيتهم فهو كبنيتهم في الشفقة عليه ولذلك قدم في الحضانة الأم وأهلها من بعد ما على الأب وأهله ويلزم الصبي من البر لهم والأكرام مثل ما يلزم من جهة الأب وقد قال بعض العلماء إذا أردت النصرة فأنت العمومة والقبيلة فهم أشد في الحماية لك وإن أردت الأكل والحاجة من جهة بذل المال أو مافي معناه فأنت الخزولة فهم أحسن عليك وأشفق ومما بين ما ذكرناه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على عائشة رضي الله عنها وهى تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت ليس لي بما أكنى وعادة العرب يكتنون بالأكبر من بنيتهم فقال لها « تكتني بابن أختك عبد الله » فجعل ابن أختها مثل ابنها « وأما قولنا » ماذا أراد بقوله القوم هل الرجال دون النساء أو الجميع « فالجواب » أنه لما كان الحكم في هذا للرجال والنساء سواء وعادة العرب إذا كان مذكر ومؤنث وأرادوا جمعهما غلبوا المذكر وإن كان هو الأقل وجمعوهما جمع المذكر فلذلك جمع هنا صلى الله عليه وسلم بصيغة جمع المذكر « وأما قولنا » هل هذا تعبد أو الحكمة تعرف بالحكمة والله أعلم ظاهرة لأن العرب كانوا لا يلتفتون لجهة النساء ولا يعنون بهن وكانوا يقولون في ابن البنت الذي هو أقرب منه أعنى من ابن الأخت أبناء أبنائنا أبنائنا وأبناء بناتنا أبناء الناس الأباعد

فأراد عليه السلام بهذا الحديث وما في معناه في نسخ أحكام الجاهلية والألفة بين الأهل والأقارب والله أعلم « وفيه دليل » على جواز المخاطبة باللفظ العام والمراد منه التخصيص إذا علمت من فهم المخاطب أنه فهم ما ألقى إليه يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « ابن أخت القوم منهم » والمقصود بقوله منهم ما أشرنا إليه باللفظ الخاص « وفي هذا دليل » لما لك حيث يقول بالمعنى أستعبدنا لا بالألفاظ إشارة منه إلى هذا المعنى فلا نشاح في الألفاظ. « وفي هذا دليل » على فضل الصحابة رضي الله عنهم وتحريمهم في النقل يؤخذ ذلك من قول الراوى « منهم أو من أنفسهم » وهذا دأبهم في النقل « وفيه دليل » لمن يقول إن الحديث إنما ينقل مثل القرآن بالواو والفاء يؤخذ ذلك من قوله « منهم أو من أنفسهم » لأن المعنى في اللفظين سواء فلم يكن الأمر عندهم أنه ينقل بالفاء والواو ما فعل هذا « وفيه دليل » لمن يقول إن للعالم أن يعلم قبل أن يسأل يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أخبرهم بهذا الحديث من غير سؤال تقدم ولو تقدمه سؤال لذكره الراوى فان هذا هو المعروف من عاداتهم رضي الله عنهم « وفيه دليل » على أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أن يقرر من الأحكام ما شاء بغير وحى وبأى طريق أمرنا من هذين الوجهين صلى الله عليه وسلم أخبر بهذا الحديث ولم يذكر بأنه بوحى وبأى طريق أمرنا من هذين الوجهين يلزمنا العمل بذلك لقول الله عز وجل في كتابه (لتحكم بين الناس بما أراك الله) وإن كانت المسئلة مختلفة فيها لكن هذا هو الظاهر والذي عليه الجمهور وهو المستقر أيضا من أحكام الشريعة لمن تبعها غالبا

(١٧٦)

﴿حديث يحرم على المرأة أن ينتسب إلى غير أبيه﴾

عن سعد رضى الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام

ظاهر الحديث المنع من أن ينتسب المرأة إلى غير أبيه وهو يعلم ذلك وإن من فعل ذلك لا يدخل الجنة والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال هل هو ممن يخلد في النار أو كيف حاله وهل يلحق به الناسي والمسكره أولا وهل الذى يفعله غير مجدهل يلحق به أم لا وهل هذا تعبد أو الحكمة تعرف وهل يتعدى الحكم إلى غير هذا أم لا ﴿أما قولنا﴾ هل يخلد في النار مع الكفار أم كيف يكون حاله أما إن مات على الإيمان فلا يخلد في النار ويكون معنى الحديث مثل ما قيل فى معنى قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جنة خالدا فيها) قال علماء السنة معناه فجزاؤه إن جازاؤه فيكون هذا كذلك لأنه من حرمت عليه الجنة فالنار مأواه لأنه ليس بعد الدنيا من دار إلا الجنة أو النار ويكرن حكم هذا بمقتضى الشريعة التخليد في النار فيكون من الذين يخرجهم الله تعالى بشفاعته الجلية كما جاء فى الحديث إن الله عز وجل يقول بعد ما يشفع سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرجع إلى النار عن ثلاث مرات يقال له فى أول مرة «أخرج من فى قلبه مثقال ذرة من الإيمان» وفى الثانية «أدنى ذرة من الإيمان» وفى الثالثة «أدنى ذرة من الإيمان فلا يبقى فى النار إلا من حبسه القرآن فيقول الله جل جلاله شفعت الأنبياء والرسل وشفعت الملائكة وبقيت شفاعته أرحم الراحمين فيقبض الله قبضة من أهل النار ممن حبسهم القرآن فيخرجهم بشفاعته الجلية ويسمون عتقاء الله من النار» والذين حبسهم القرآن فى النار هم على نوعين ككفار وغير كفار فغير الكفار مثل صاحب هذا الذنب الذى فى هذا الحديث ومثل الذى فى الآية وهو القاتل للؤمن عمدا ومثل المتلاقيين بسيفيهما وما فى معناهم مما نص الكتاب أو السنة على تخليدهم فى النار فيكون الجمع بين ذلك بأن تقول إن الكفار لا يخرجون من النار أبدا وذلك بنص الكتاب والسنة وإجماع علماء المسلمين فتكون الشفاعة التى هى من قبل الله عز وجل لهذا القسم الثانى ويصدق عليهم أنهم «ممن حبسهم القرآن» حقيقة لأنه ما أخبرت السنة به فالكتاب مخبر به لأنه صلى الله عليه وسلم «ما ينطق عن الهوى» وقد تقدم أول الكتاب فى هذا بيانا شافيا وما أعدنا منه هذا لإلزامه الموضع ﴿وأما قولنا﴾ هل يلحق بالعماد فى هذا الحكم الناسي والمسكره أما بنص الحديث فيجمل وأما ما تقرر فى الشريعة بقوله صلى الله عليه وسلم «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» أو كما قال عليه السلام وذلك يعطى أن لا يلحقوا به فى وقوع الائم والله أعلم ﴿وأما قولنا﴾ هل يلحق بهذا الذى نفعله غير مجد لفظ

الحديث يعطى العموم ويزيد ذلك تأكيداً في حق اللاهوت قوله صلى الله عليه وسلم «إن الرجل يتكلم بالكلمة من الشر يلحق بها أهله لا يبالى بها يهودى بها فى النار سبعين خريفاً» أو كما قال عليه السلام ولوجه آخر من جهة الفقه لأنه يلعب بدين الله ويهزأ بقول الشارع عليه السلام وهذا أعظم الذنوب ((وأما قولنا)) هل الذى يفعل ذلك مع غيره أى ينسب إلى غير أبيه فهذا لا يدخل تحت هذا الحكم وهو من باب القذف وحكم القاذف قد تقرر بحسب ما علم من الشريعة ، هو بحيث لا يحتمل فلا يحتاج إلى بيان ((وأما قولنا)) هل هذا تعبد لا يعقل له معنى أو لحكمة نعرها فإن قلنا تعبد فلا بحث وإن قلنا لحكمة فما هى فتقول والله الموفق للصواب لما خالف هذا حكمة الله سبحانه وتعالى فى عباده ويترتب على ما فعله تحريم ما أحله الله وتحليل ما حرمه الله ويترتب عليه هذا الوعيد العظيم ولو اعتقد أن ذلك جائز لكان كافراً ببيان ذلك أن الله عز وجل يقول (وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) « وحلل من النسب وحرم منه ما شاء » أعنى فى التناكح بينهم حسب ما يعرف ذلك من أحكام الشريعة وقد تقرر الحكم به فلا يحتاج إلى ذكره فاذا انتسب هذا إلى غير أبيه فقد أحرم هذا النظام البديع وحرم على نفسه وعلى غيره نكاح من قد أحله الله له ولغيره وحلل لنفسه ما قد حرمه الله عليه وعلى غيره فإنه يتزوج بملك النسبة التى انتسبها ذوى محارمه الحقيقيين وهم عليه حرام ويحرم على نفسه أو على غير محارمه الزورين بحسب انتسابه فيكون حرم من ذلك ما أحله الله تعالى ((وأما قولنا)) هل يتعدى الحكم إلى غير هذا أم لا فحيث وجدنا من خالف حكم الله تعالى مثل ما فعل هذا قلنا له الحكم فيه كالحكم فى هذا سواء لأنه بواحدة مما فعل هذا يكرن الخلود فى النار أعنى من الاعتقاد لقول الله تعالى (فَنُؤْمِنُ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ) وجامع الأمة أن من أحل واحدة مما حرمه الله سبحانه أو حرم واحدة مما أحله الله عامداً لذلك مستقيماً لذلك أنه كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل كفراً وفيه معنى آخر وهو سوء أدب العبودية مع الموالية لأن حكم العبودية اتباع كل ما أمرت به الموالية فالعبد إذا خالف حكم مولاه وجب أدبه ولذلك قال بعض أهل التوفيق أعظم الكرامات الاتصاف بأوصاف العبودية وامتنال أمر الربوبية جعلنا الله من أهلها بمنه (٢٧٧)

((حديث إخباره ﷺ بانقطاع النبوات ولم يبق إلا الرؤيا الصالحة))

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة إلا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة

ظاهر الحديث يدل على انقطاع النبوة ولم يبق منها إلا المبشرات وهى الرؤيا الصالحة والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال كيف نفهم قوله ﴿ لم يبق ﴾ وكيف نفهم مامعنى ﴿ الصالحة ﴾ وهل الذى ما بين هذه الرؤيا والنبوة من تضعيف الأجر أو النسبة هل نأخذُه تعبداً أو لنا طريق لمعرفة ذلك والى ليست بصالحة إن كانت حقاً فهل تكون من النبوة أم لا وهل هذه المبشرات على عمومها كان الذى يراها كيف كانت تقيماً أو غير ذلك وما الحكمة فى أن قال ﴿ من النبوة ﴾ ولم يقل من الرسالة ﴿ أما قولنا ﴾ كيف نفهم قوله عليه السلام ﴿ لم يبق ﴾ وهذا إنما يستعمل فى الماضى لعلم أن العرب تأتى بالماضى وتريد به المستقبل إذا كان فى الكلام ما يدل عليه كقول الله تبارك وتعالى (وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس) وهذا إنما يكون يوم القيامة وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا فى حديث غيره فقال « لم يبق بعد من النبوة إلا المبشرات » أو كما قال عليه السلام ﴿ وأما قولنا ﴾ مامعنى « الصالحة » فمعناها الحسنة كما قال عز وجل فى قصة موسى مع شعيب عليهما السلام (ستجدنى إن شاء الله من الصالحين) ولم يرد شعيب عليه السلام مدح نفسه بالخير وإنما أراد به معنى الخير والاحسان موسى عليه السلام فما فيه خير لك يسوغ فيه أن يقال هذا صالح لك أو يصلح به أورك أو شأنك ﴿ وأما قولنا ﴾ كيف النسبة بينهما وبين النبوة ومن أين يكون الجمع بينهما وبين النبوة فاعلم أن النسبة بينهما وطريق الجمع من وجهين الواحد من طريق أن النبوة حق لا شك فيها فهذه كذلك حق لا شك فيها وقد نبه صلى الله عليه وسلم على ذلك فى الحديث بعد هذا بقوله « وما كان من النبوة لا يكذب » (والوجه الآخر) هو أنه لما كانت بداية نبوته عليه السلام قبل أن يأتىه الوحى « بالرؤيا الصالحة » كما هو مذكور أول الكتاب « فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح » فما كان بدوها أولاً هو الذى يبقى منها آخرها (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا) ﴿ وأما قولنا ﴾ هل التى ليست بصالحة إن كانت حقاً تكون من النبوة أم لا فإن فهمنا من قوله صالحة الخير الذى فيه سرور للنفس وفرح به لا غير فلا نحكم لها بأنها من النبوة فعلى هذا فتقسم الرؤيا على ثلاثة أقسام فما كان منها يسر فمن النبوة وما كان حلماً فهو من الشيطان وما كان منها بين ذلك وهو الذى ليس بحكم ويكره فهو محتمل أن يكون حقاً فتلحق بالنبوة لأنه حق فجاءت النسبة ويحتمل أن تكون باطلاً فتلحق بالذى هو من الشيطان وهى الأضغاث والأحلام لكن هذا لا يعلم الحق منه من الباطل إلا بحسب ما تستقر به العاقبة وإن قلنا إن معنى صالحة ما يصلح به حاله فإن ما يصلح به الحال أن يبين للمرء ما يصلح به حاله من خير يبشره أو شر يحذر عنه فإن هذا أتت النبوة معلمة بطريق الخير وعرضة عليها ومبينة لطريق الشر ومحدرة عنها فتكون الرؤيا على هذا على نوعين ما يكون منها حق بحسب دليل التعبير فى ذلك فهى من النبوة وما كان مخوفاً ولا يعلم له معنى من طريق أدلة العبادة فهى من الشيطان وما يبين ذلك ما ذكر أنه أتى شخص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت فى المنام كان رأسه قطع والرأس يتدحرج وهو

يجرى خلفه فزجره وقال له هذه من الشيطان أحد يقطع رأسه ويبقى حيا يمشي « أو كما قال عليه السلام والوجه الأول أظهر والله أعلم وما ذكرناه من التقسيم والتفسير بين الحسن وضده يحتاج ذلك إلى معرفة علم العبادة على مقتضى الكتاب والسنة وحيث نعرف الفرق بينهما وإن لم يكن لنا بذلك علم فلا يحل لنا أن نتكلم في شيء من ذلك بغير علم فهو من باب الهزل بآثار النبوة وهذا ممنوع » (وأما قولنا) هل هذه المبشرات على عمومها كان الذي يراها كيف كان تقيا أو غير ذلك أما هذا الحديث فلا يفهم منه من ذلك شيء وقد جاء هذا عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غيره بقوله عليه السلام « يراها الرجل الصالح أو ترى له » لأن الغالب من غير الصالح إما أن يكون من شياطين الانس فكفى بها أو يكون مستغرقا في دنياه فالغالب عليه حديث النفس وشهواتها فلم يبق مع هؤلاء في هذا الباب كلام هذا هو الغالب وعليه تحمل الأحكام وما يندر من ذلك فالتأدير لا حكم له وإذا ندر يعمل بوجوده بحسب الحال والوقت وإن كنا قد نبهنا على هذا فيما تقدم من الكتاب » (وأما قولنا) ما الحكمة في أنه قال صلى الله عليه وسلم « من النبوة » ولم يقل « من الرسالة » فاعلم أن هذا من أكبر الدلائل على ما خصه الله عز وجل به من حسن البلاغة وسرعة الإدراك لغوامض الفوائد على البديهة وذلك أن الأنبياء عليهم السلام منهم من هو مرسل للغير ومنهم من تنبأ وليس بمرسل فلما كانت المراتب منها ما يكون فيما يخص المرء في نفسه ومنها ما يراها لغيره كما ذكرنا عنه عليه السلام آنفا بقوله عليه السلام « يراها الرجل الصالح أو ترى له » فلهذه النسبة ذكر عليه السلام « النبوة » ولم يذكر « الرسالة » وإنما هي حق مثل ما هي النبوة وبقي فيها احتمال هل تخص أو تعم كما أن النبوة قد يكون معها الإرسال فتكون عامة أولا يكون معها إرسال فتكون خاصة » (وفيه دليل) على جواز مراجعة العالم إذا لم يفهم كلامه يؤخذ ذلك من قولهم » (وما المبشرات) » ويترتب على هذا من الفقه التثبت في العلوم الشرعية حتى تعلم على تحقيق ويقين والبحث عن ذلك مع الرفيع والوضيع على حد سواء بالأدب لأن ذلك هو الطريق اللائق بالعلم وإلا فصاحبه يدعى زائغ عن العلم وسيرة السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان إلى يوم الدين جعلنا الله من المتبعين لهم بمنه » (وفيه دليل) على كثرة رحمته صلى الله عليه وسلم بأمتة يؤخذ ذلك من إدخاله عليه السلام السرور عليهم بتحقيق الرؤيا التي هي خير بوجه لا يبقى فيه شك وهو كونه عليه السلام جعلها من النبوة فندخل بذلك المسرة عليهم إلى يوم القيامة ونفي عنهم ما يهتمون به ويتخوفون من الحلم فجعله من الشيطان الذي ليس له قدرة غير التخويف أو التهويل وعلمهم المخرج من ذلك حسب ما تقدم ذكره في الكتاب وبحسب ما يذكر في الحديث بعد وترك لهم التي تدل على الشر وليست بحلم من قبيل المحتمل وما هو من قبيل المحتمل فليس يكون عند ذلك له خطر وإذا تتبعنا النظر رأيت عظيم الرحمة من المولى الكريم

الذى من عاينا بهذا النبي الكريم بهذه الشفقة علينا والرحمة لنا وقد شهد الحق عز وجل له بذلك بقوله تعالى (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم) ربنا تميمنا نعمة علينا واجعلنا لها من الشاكرين ﴿ ويترتب ﴾ عليه من الفائدة أن إدخال السرور على المؤمنين من السنة ولأهل السلوك في هذا أقوى دليل لأنهم بنوا طريقهم على جبر القلوب وإدخال السرور على المؤمنين عامة وفيما تقدم آنفا من استشهادنا بقوله صلى الله عليه وسلم « يراها الرجل الصالح أو ترى له » تنبيه على أن الخير في هذه المبشرات إنما هو للصالحين وكذلك في كل وجوه الخير في الدارين هم المقصودون به وقد قال تعالى (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) فيأبده شهوده وأخا غفلته بعث كل خير بصفقه بخس فلا حكمت حاكم العقل فخل لك عقدة يبعك البخس قل تصرف يد المنايا في جميع بضائع حسك ومعناك فلا تجد للجل محلا ولا وقتا

(٢٧٨) (حديث من رأى المصطفى ﷺ في النوم يراه في اليقظة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مر رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يشمل الشيطان بي

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما أنه من رآه صلى الله عليه وسلم في النوم فسيراه في اليقظة والثاني الأخبار بأن الشيطان لا يشمل به عليه السلام والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا على عمومته في حياته عليه السلام وبعد مماته أو هذا كان في حياته عليه السلام ليس إلا وهل يتمثل بغيره من الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين أر هذا من الأمور الخاصة به عليه السلام وهل ذلك لكل من رآه مطلقا أو خاصا لمن فيه الأهلية والاتباع لسنة عليه السلام (أما قولنا) هل هذا على العموم في حياته عليه السلام وفي مماته أ، في حياته لا غير اللفظ يعطى العموم ومن يدعى الخصوص فيه بغير تخصيص منه صلى الله عليه وسلم فمتعسف وقد وقع من بعض الناس عدم التصديق بعمومه ، قال على ما أعطاه عقله وكيف يكون من هو في دار البقاء يرى في دار الفناء وفي هذا القول من المحذور وجهان خطران (أحدهما) أنه قديق في عدم التصديق لعموم قول الصادق عليه السلام الذي لا ينطق عن الهوى (والثاني) الجهل بقدرة القادر وتعجزها كأنه لم يسمع في سورة البقرة قصة البقرة وكيف قال الله عز وجل (فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيي الله الموتى) فضرب قبر الميت أو هو نفسه ببعض البقرة فقام حيا سويا وأخبرهم بقاتله وذلك بعد أربعين سنة على ما ذكره أهل العلم لأن بني إسرائيل تأخر أمرهم في طلب البقرة على الصفة التي نعتت لهم أربعين سنة وحينئذ وجدوها وكما أخبر أيضا في السورة نفسها في قصة العزيز

وقصة إبراهيم عليه السلام في الأربع من الطير وكيف قص علينا في شأنهما فالذي جعل ضرب الميت ببعض البقرة سببا لحياته وجعل دعاء إبراهيم عليه السلام سببا لحياء الطيور وجعل تعجب العزيز سببا لحيائه وإحياء حماره بعد بمائة سنة ميتا قادر على أن يجعل رؤيته صلى الله عليه وسلم في النوم سببا لرؤيته في اليقظة وقد ذكر بعض الصحابة وأظنه ابن عباس رضي الله عنهما أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فتذكر هذا الحديث وبقي متفكرا فيه ثم دخل على بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأظنها ميمونة فقص عليها قصته فقامت وأخرجت له جبة ومراة وقالت له هذه جبته وهذه مرآته صلى الله عليه وسلم قال رضي الله عنه فنظرت في المرآة فرأيت صورة النبي صلى الله عليه وسلم ولم أر لنفسى صورة وقد ذكر عن السلف والخلف إلى هلم جرا عن جماعة ممن كانوا رأوه صلى الله عليه وسلم في النوم وكانوا ممن يحملون هذا الحديث على ظاهره فرأوه بعد ذلك في اليقظة وسأوه عن أشياء كانوا منها متخوفين فأخبرهم بتفريجها ونص لهم على الوجوه التي منها يكون فرجها فجاء الأمر كذلك بلا زيادة ولا نقص والمنكر لهذا لا يخلو أن يصدق بكرامات الأولياء أو يكذب بها فان كان ممن يكذب بها فقد سقط البحث معه فإنه يكذب ما أثبتته السنة بالدلائل الواضحة وقد تكلمنا على هذا أول الكتاب وبيناه بما فيه كفاية بفضل الله تعالى وإن كان مصدقا بها فمذه من ذلك القليل لأن الأولياء تكشف لهم بخرق العادة عن أشياء في العالمين العلوي والسفلي عديدة فلا تنكر هذا مع التصديق بذلك ﴿وأما قولنا﴾ هل جميع الأنبياء والرسل عليهم السلام مثله عليه السلام في ذلك لا يتمثل الشيطان على صورهم أو هذا خاص به صلوات الله وسلامه عليه عليهم أجمعين فليس في الحديث ما يدل على الخصوص قطعا ولا على العموم قطعا ولا هذه الأمور بما تؤخذ لقياس ولا بالعقل وما يعلم من علو مكانتهم عند الله تعالى يشعر أن العناية بهم فأنهم صلوات الله عليهم أجمعين أتوا إلى إزالة الشيطان وخزيه فأشعر ذلك أن الشيطان لا يتمثل بصورهم المباركة كما أخبر عليه السلام في كرامته وكرامتهم « أن لحومهم على الأرض حرام » حتى تخرجهم كما جعلوا فيها كذلك تساويهم في هذه الكرامة والله أعلم ﴿وأما قولنا﴾ هل ذلك على عمومته لكل من رآه عليه السلام أو خاص فاعلم أن الخير كله المقطوع به والمنصوص عليه والمشار إليه بأدلة الشرع قواعد إنما هو لأهل النوفيق ويبقى في غيرهم على طريق الرجاء للجهل بعاقبتهم فلعلمهم من قد سبقت لهم سعادة في الأزل فلا يقطع عليهم باليأس من الخير لاسيما مع قوله عليه السلام « إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لم يبق بينه وبين الجنة إلا شبر أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى لم يبق بينه وبين النار إلا شبر أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة » لكن كيف يراد من لا يصدق بقوله هذا من طريق الأدلة فيعبدو أم من

فيه مخالفة لسنة عليه السلام فاختلف العلماء في رؤياه له ﷺ إذا ادعى أنه رآه هل هي حق أم لا وقد تقدم البحث على هذا في الكتاب فكيف تكون الرؤية في اليقظة مع عدم التسليم في رؤيا النوم هذا فيه ما فيه وفي هذا الحديث «إشارة» وهي أنه لما أخبر صلى الله عليه وسلم أن في آخر الزمان من أمته من يود أنه خرج عن أهله وماله بأن يكون رآه أبقى لهم هذا التأنيس العظيم بأنه من رآه في النوم فسيراه في اليقظة فطمعت لذلك نفوس المحبين الصادقين غير المصدقين فرأوا ما به أخبروا كما أخبروا لكن صاحب الشك لا يثبت له في خير قلم وإذا تتبعنا أحوال الذين روى عنهم أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم تجدهم مع التصديق بهذا الحديث محبين فيه صلى الله عليه وسلم حبا يزيدون فيه على غيرهم وقد صح عندي عن بعض الأشخاص الذين ذكرتهم قبل في أول الكلام على الحديث أنه صح عنده من طريق لا شك فيه أنه لما رآه في بعض مرأيه أقبل عليه صلى الله عليه وسلم وإقبالاً عجباً فقال له يا رسول الله بما استوجبت أنا هذا فقال له صلى الله عليه وسلم «بحبك» في فلم يجعل له سبباً إلى رفع منزلته غير حبه له «وهنا إشارة» لو عرفها المنكر ما أنكر وذلك أن الحب فيمن أحبه فإن قد أخرجه اشتغال بمن أحب عن هذه الدار وأهلها فلما كان معدوداً في الغائين لحق بأهل دار البقاء رؤية أهلها والنعيم بمشاهدتهم وكانت جثته في هذه الدار كظاهر القبر في الدنيا وباطنه في الآخرة لأنه أول منزل من منازل الآخرة وقد تلوح مراراً على ظاهر القبر علامات مما هو داخله من خير أو غيره وهذا من الشهرة بين الناس خلف عن سلف من حيث لا يحتاج أن يذكر له حكاية ولا خبر «وفيه دليل» على عظم قدرة الله تعالى كيف جعل للشيطان القدرة على أن يتصور في أي صورة شاء ويتشبه بمن شاء يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «ولا يتمثل الشيطان بي» فدل على أنه يتمثل بغيره ومثل ذلك جاء عن الملائكة عليهم السلام أن الله عز وجل أعطاهم التطوير يتمثلون على أي صورة شاؤوا فانظر إلى حالة ما بين الملائكة وحالة الشيطان وقد أعطيا معاً هذه الحالة العجيبة فمن أجل هذا لم يلتفت أهل النوفيق إلى الكرامات بخرق العادة وطابوا والنوفيق لما به أمروا واطف الله بهم في الدنيا والآخرة لأن خرق العادة قد يكون للصديق والزنديق وهي للزنديق من طريق الاملاء والاغواء وإلما تقع التفرقة بينهما ما هو كرامة أو بلاء أو اغواء بالاتباع للكتاب والسنة وقد تقدم من الكلام في هذا الكتاب ما فيه شفاء والحمد لله

(٢٧٩) (حديث رؤيا النبي ﷺ وإن الشيطان لا يشمل به)

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدَرَأَنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخِيلُ بِي وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) أنه من رآه عليه الصلاة والسلام في النوم فقد رآه حقا فان الشيطان لا يتمثل به صلى الله عليه وسلم (والثاني) أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة والسكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال مامعنى ﴿جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة﴾ وما الحكمة في أن قال في الحديث قبل «ولا يتمثل الشيطان بي» وقال ههنا «ولا يتخيل بي» أى على إحدى الروايتين «أما قولنا» مامعنى جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة فقد قال بعض الناس فيه انه اختلاف في كم سنة أوحى إليه صلى الله عليه وسلم فقل عشرين سنة وقيل ثلاثة وعشرين سنة فعلى القول بأنه أوحى إليه ثلاثا وعشرين فيجىء الجزء منها نصف سنة لأن ثلاثا وعشرين إذا قسمت كل سنة منها على جزأين جاءت ستة وأربعين وهذا عندى ماله تلك الفائدة ولا على هذا المعنى تكلم صلوات الله عليه وسلامه الذى أيده الله بالفصاحة والبلاغة وإنما المتكلم بهذا أراد أن يجعل بين الرؤيا والنبوة نسبة ما بحسب ذلك المثل كانت له فائدة أم لا وهذا التوجيه الذى رأى لا يجرى على الإطلاق في جميع الأحاديث التى جاءت في هذا النوع حتى أنه روى عن بعض القائلين بهذا أنه جاء «أنها جزء من اثنين وسبعين» وقد جاء أنها «جزء من خمسة وأربعين» وجاء «أنها جزء من أربع وأربعين» وجاء أنها جزء من اثنين وأربعين وجاء أنها جزء من أربعين وجاء: أنها جزء من سبع وعشرين: وجاء: أنها جزء من خمس وعشرين: وقد قال بعض الناس إن هذا الاختلاف الذى جاء في هذه الأجزاء إنما هو بحسب الرأى لها وهذا نوع منه آخر وقد ذكرت فيها أقاديل كلها متقاربة في النوع الذى أشرنا إليه والذى يظهرلى والله الموفق للصواب أن النسبة التى بينها وبين النبوة من وجهين أحدهما أن النبوة كلها جاءت بالأمور البينة الواضحة ومن الأمور ما يكون بعضها محملا ثم ينتها النبوة بعد حتى لم يبق في الشريعة شيء فيه إشكال كما أشرنا إليه في أول حديث من الكتاب والمرأى منها ما هو نص لا يحتاج فيه إلى شيء ومنها أشياء مجملة فمثل الأشياء المجملة ما يفهم منها الذى له معرفة بطريق [العبارة من الحق الذى يخرج منها إلا كما جاءت الأجزاء منها وذلك الجزء الذى فهمه وهو الحق جزء من النبوة فمرة يكتر ذلك الجزء ومرة يقل فيكون قرب الجزء من النبوة أو بعده بحسب فهم المعبر عنها فأعلاه يكون بينه وبين النبوة خمسا وعشرين جزء وأقلهم فيها يكون بينه وبين النبوة اثنين وسبعين جزء وما بين هذين الحدين يتفاوت فيه فهم الناس ومما يبين هذا الوجه أن شخصا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وقص عليه رؤيا رآها وأبو بكر قاعد عنده فقال له دعنى يا رسول الله أعبرها فقال له «إفعل فلما عبرها قال يا رسول الله أصبت فيما قلت فقال له صلى الله عليه وسلم أصبت بعضها وأخطأت بعضها فقال أبو بكر أقسمت عليك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم» رواه الترمذى وقد قال أهل العلم بالتعبير

لا يطرأ لأحد أو على أحد شيء في هذه الدار إلا وهو يراد في نومه عليه من علمه وجهله من جهله فبهذا يقوى ما وجهناه بفضل الله تعالى ﴿والوجه الآخر﴾ هو أن النبوة لها وجوه من الترفيعات والفوائد دنيوية وأخرية فيما يخص ويعم منها مانعرفه ومنها مالا نعرفه والرؤيا ما بينها وبين النبوة نسبة إلا في كونها حق فهي ومادلت عليه حقا كما أن مادلت عليه النبوة وأخبرت به حق وبقي للمقام النبوة التفضيل بينها وبين الرؤيا بتلك الأجزاء المذكورة في الحديث ليعلم فضل النبوة إذ الجزء من ستة وأربعين منها يخبر بالحق في الأمور الحاضرة والغائبة لأن الرؤيا منها ما يدل على ذلك الذي أنت فيه ومنها ما يدل على ما قد مضى ومنها ما يدل على ما يكون وفي كل الوجوه يدل على الحق ويخبر عنه على ما هو عليه إن كان أو يكون فدل هذا على تعظيم مقام النبوة وأنه ليس لفولنا قوة إلى الوصول لذلك فيقوى بذلك إيماننا ويعظم به أجرنا لأنه كلما زاد في النفوس للأنبياء عليهم السلام تعظيمها زاد العبد بذلك لله عز وجل قربة لأن الله عز وجل يقول في كتابه (ذك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب) وأي شعيرة أرفع من تعظيم مقام أنبياء الله عز وجل ويكون الفرق بين الأحاديث التي ذكرنا في اختلاف الأجزاء التي هي من خمسة وعشرين جزءا إلى اثنين وسبعين جزءا بحسب ترفيع درجات الأنبياء عليهم السلام بعضهم على بعض لأن الأنبياء عليهم السلام منهم مرسلون وغير مرسلين وليس درجة من هو نبي غير مرسل مثل من هو نبي مرسل والمرسلين منهم صلوات الله عليهم أجمعين بعضهم أعلى من بعض وهذا بحث لا خفاء فيه وكفى فيه قول الله عز وجل (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات) فنسبتهما من أعلا الأنبياء المرسلين النسبة لإثنين وسبعين ونسبتهما من أقل النبيين غير المرسلين نسبة خمسة وعشرين جزءا وما بقي بين هذين الحديثين بحسب تفاوت الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام في الدرجات بينهم ولذلك ذكر صلى الله عليه وسلم النبوة على العموم ولم يذكر واحدا منهم ولا ذكر نفسه المباركة ولا أشار إليها واحتمل الوجهين وزيادة لمن زاده الله في ذلك فهما لأنه لا يكون كلامه صلوات الله عليه وسلامه إلا وتحتته من الفوائد ما يكسر تعداها وقد تعجز الفهوم عن إحصائها أقل مراتب الإيمان أن يكون هذا اعتقاد الناظر في كلامه صلى الله عليه وسلم وما فتح له فيه من الفهم يقول إلى هذا وصل فهمي ولا يقول هذا هو المعنى الذي يدل عليه هذا لا غير ويمنع الزيادة على ذلك لم يفتح الله عليه في شيء من ذلك بفضل ومنه ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة في أن قال في هذا الحديث على إحدى الروايتين ﴿فإن الشيطان لا يتخيل بي﴾ وفي الذي قبله ﴿ولا يتمثل الشيطان بي﴾ فنقول والله الموفق للصواب وذلك أن مقتضى الحديث يدل على أن الشيطان له مع الذي يترأى له في النوم حالتان إحداهما أنه يتصور ويتطور ويتمثل بنفسه للذي يترأى له على الصورة التي يريد ما عدا صورة سيدنا محمد صلى

الله عليه وسلم وأنه مرة أخرى توهم للذي يترأى له على أنه على صورة ما وهو في ذاته على صورته التي هو عليها لم يتغير عنها ومثل هذا يشاهده الناس من الذين يشتغلون بالسحر في هذا العالم يرى الناظرون أشياء على خلاف ماهي عليه والشئ في نفسه على ماهو عليه لم يتغير مثل ما روى عن سحرة فرعون مع موسى عليه السلام أنهم أتوا بقر ثلاثمائة جمل حبالا وعصيا فلما ألقوا حباهم وعصيتهم ظهرت في عين موسى عليه السلام وجميع الناظرين أن الأرض قد ملئت ثعابين وقال الله عز وجل في حقهم (رجعوا بسحر عظيم) وتلك الحبال والعصى بأفية على حالها لم تتغير أعيانها كما كانت عليه يشهد لهذا ما ذكرناه في الحديث قبل في الذي أتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال له إنه رأى في النوم كأن رأسه قطع وهو يتدحرج وهو يجري خلفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا من الشيطان لا يقطع رأس أحد ويبقى يجري خلفه » أو كما قال عليه السلام فالشيطان لا يشمل له في هذه الرؤيا بنفسه على هذه الصورة التي لا تقبلها العقول وإنما خيال له ذلك لكي يقرعه والحديث الذي نحن بسبيله يدل على هذه التخيلات ((وفيه دليل)) على ما ذكرناه في الأحاديث قبل حتى أوردنا من السؤال هل تلحق بذلك تشككه عليه السلام في خواطر المباركين وأصحاب القلوب والخواطر أم لا فهذا يدل على أنه كما يتمثل على صورته عليه السلام كذلك لا يتخيل بها لافي كلام ولا في خاطر ولا في نوع من الأنواع لأنك إذا نظرت تجد ما تخيل به إلا قسمين إما بالذات أو بما يدل على الذات من كلام أو إشارة أو حديث في السر أو خاطر في القلب فدل بالحديث الذي قبل هذا على منعه في التمثيل بصورته عليه السلام المباركة وأنه يتصور على صورة غيره ودل بهذا الحديث على أنه لا يتخيل بشئ مما يدل عليه من جهة ما من صفة من الصفات أو لمحطة من اللحظات أو خطرة من الخطرات أو إشارة من الاشارات وأن الله عز وجل قد منعه من هذا كله وأنه في غير جهة سيدنا صلى الله عليه وسلم يعمل من ذلك كله ما يشاء وأن الله عز وجل قد أعطاه ذلك وهذه بشارة عظيمة والبحث في هذا التخيل في حق غير سيدنا صلى الله عليه وسلم من الأنبياء عليهم السلام كالبحث في الحديث قبله وهذا كله بشرط يشترط فيه وهو ما قد ذكره فيما تقدم عن العلماء في أن كل ما يقع من الأمر والنهي والزجر والمخاطبة وغير ذلك كله فانه يعرض على سنته عليه السلام فما وافقها بما سمعه الرائي فهو حق وما خالفها فالخلل في سماع الرائي فانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) فيكون رؤيا الذات المباركة حقا ويكون الخلل وقع في سماع الرائي وهو الحق الذي لا شك فيه فكذلك فيما نحن بسبيله من تشككه عليه السلام للمباركين في أسرارهم ورؤيته عليه السلام في اليقظة ومخاطبته عليه السلام والخواطر تمر بهم بمن قبله وما يقع من هواجس النفوس من قبله عليه السلام وما يقع

من للتخيل والتمثيل عنه عليه السلام فكل ذلك يعرض على كتاب الله وسنته عليه السلام كما تقدم والله الموفق للصواب ((وفيه دليل)) على عظم قدرة القادر سبحانه مثل ما تقدم قل ((وفيه بشارة)) للمحبين فيه عليه السلام المتبعين له فإنه إذا كانت رؤياه عليه السلام حقا فكل ما يكون من إشارة أو خطرة هو عليه السلام فيها أو منه أنت فإنها حق على الشرط المذكور فزادهم بهذا فرحا إلى فرح جعلنا الله منهم بمنه في الدارين في عافية لأرب سواه

(٢٨٠) ((حديث فضل عمر رضي الله عنه في العلم))

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُنِيتُ فَقَدِحَ لَبَنٌ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي يَعْنِي عُمَرَ قَالَا فَمَا أَوْلَاهُ بِرَسُولِ اللَّهِ قَالَ الْعِلْمُ

ظاهر الحديث يدل على فضل عمر رضي الله عنه وما خصه الله به من العلم والكلام عليه من وجوه ((منها)) أن يقال مامعنى هذا العلم الذي خص به عمر رضي الله عنه وقد جاء أنه صلى الله عليه وسلم قال « أنا مدينة الشجاعة وعمر بابها وأنا مدينة العلم وعلى بابها » فهل بين هذين الحديثين تعارض وهل لهما وجه يجتمعان به فاعلم وفقنا الله وإياك أن هذين الحديثين ليس بينهما تعارض وأن أحدهما يقوى الآخر وذلك أن العلم في الشريعة علمان أحدهما العلم بقواعد الشريعة وفروعها وأحكامها واستنباط ذلك من الكتاب والسنة وفهم ذلك بالنور الذي يهبه الله من يشاء من خلقه وهؤلاء هم ورثة الأنبياء عليهم السلام وهذا هو العلم الذي خص على رضي الله عنه بالزيادة فيه على غيره من الخلفاء بحسب ما شهد له به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان عمر رضي الله عنه يقول « أعود بالله من معضلة لا يحضرها علي » وإن كان الكل رضي الله عنهم بذلك علماء لكن خص على رضي الله عنه بالزيادة فيه والعلم الثاني هو العلم بالله وعظم قدرته وجلاله والعلم بأنه الغالب على أمره وهذا العلم لا يعلم حقيقة حتى يكون للعالم به العلم به حالا وهم القليل من الناس كما أخبر الله عز وجل في كتابه حيث يقول (والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون) وإي كان الصحابة والخلفاء لعمر رضي الله عنهم أجمعين يعلمون ذلك حقيقة لكن أعطى الله عز وجل لعمر رضي الله عنهم في ذلك زيادة وتلك الزيادة هي التي أوجبته له الشجاعة في الدين حتى شهد له بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله « أنا مدينة الشجاعة وعمر بابها » ولم يكن صلى الله عليه وسلم الشجاعة التي هي في القتال في مقارعة الأبطال فانما خص الله عز وجل بها سيدنا صلى الله عليه وسلم في هذا لا يقدر أحد أن يكون لها بابا كما روى عنه عليه السلام في ذلك حتى قال علي رضي الله تعالى عنه « كنا إذا اشتد القتال

اتقينا برسول الله ﷺ « وتلك الزيادة التي أوجبت له الشجاعة هي التي أوجبت له أن يسمى فاروقاً لأن يوم إسلامه فرق الله فيه بين الحق والباطل وعبد الله جبراً وأعلى الله به كلمة الحق ومنارده كما هو الحديث المأثور في ذلك فظاهر مما أبدىناه كيفية اجتماع الحديثين وتقوية أحدهما الآخر » (وهنا بحث) وهو أن يقال ما هي الحكمة بأن تأول سيدنا صلى الله عليه وسلم اللين بالعلم الذي أشرنا إليه قبل « (والجواب) أنه إنما فعل ذلك صلى الله عليه وسلم اعتباراً بالذي بين له أول الأمر فأخذ اللين حين أتى بقدر حين قدح خمر وقدح لب فخير أن يأخذ أيهما شاء فأخذ اللين فقال له جبريل عليه السلام اخترت الفطرة لو أخذت الخمر لغوت أمتك يعني بالفطرة فطرة الاسلام يعني « فطرة الله التي فطر الناس عليها » وحقيقة الفطرة تقتضي المعرفة بحقيقة الربوبية وجلالها وكماها وأنها الغالبة على أمرها وما نقص من نقص ذلك إلا بالمجاورة للغير كما قال الصادق صلى الله عليه وسلم « قل له ولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » (وفيه دليل) على جواز بث الرؤيا لمن هو أقل علماً من الرائي يؤخذ ذلك من ذكر سيدنا صلى الله عليه وسلم رؤياه للصحابه رضي الله عنهم ويترتب على ذلك من الفقه إلقاء العالم المسائل وسؤاله فيها لمن هو دونه في المرتبة » (وفيه دليل) على أن من الأدب في علم العبارة إذا قص الرؤيا من هو أعلم بها على من دونه أن يرد الأمر في ذلك إليه ويسأل عن معناها فإنه يغلب على الظن إنما كان ذكره ذلك لمن دونه إلا أن يسأله فيعلمهم يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم لما قص سيدنا صلى الله عليه وسلم الرؤيا لأنه عليه السلام ما أراد منهم أن يعلموه تأويلها وإنما كان قصده أن يسأله فيعلمهم فاحسن أدبهم فهموا عنه فعملوا على ما يقتضيه الأدب فاستفادوا وأفادوا وكذلك ينبغي الأدب في جميع العلوم فإن من سنة العلم الأدب فيه ومع أهله إذا كان لله » (وفيه دليل) على أن علم سيدنا صلى الله عليه وسلم بالله عز وجل وجلاله لا يبلغه فيه غيره يؤخذ ذلك من أنه عليه السلام شرب كما أخبر حتى رأى الرى يخرج من أظفاره ثم أعطى فضله عمر فانظر بنظر إلى الذي شرب فضله عليه السلام كيف كان قوة علمه الذي لم يقدر أحد من الخلفاء يماثله فيه فكيف بغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وكيف بمن بعد الصحابة ثم انظر كيف يكون من شرب حتى رأى الرى يخرج من أظفاره لا يمكن أن يبلغ أحد ذلك المقام فجاء شربه صلى الله عليه وسلم وشرب عمر كما مثل صلى الله عليه وسلم بقوله أنا مدينة الشجاعة وعمر بابها فإن نسبة ما شرب عليه السلام من ذلك اللين والذي شربه عمر كنسبة المدينة وسعتها من الباب وقدر مساحته وقدر سمته فما أحسن عباراته عليه السلام وما أحلى إشارات وفي تمثيله عليه السلام في اليقظة بالمدينة وبابها وما مثل له في النوم بالشرب على ما هو مذكور في الحديث وكف ظمئاً ت النسمة بينهما على حد سواء » (وفيه دليل) على أن كلامه عليه السلام كله والله وعن

الله (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) (وفيه دليل) على ما قدمناه في الحديث قبل أن من الرؤيا ما يكون يدل على الحال وعلى الماضي فإن هذا الذي رأى سيدنا صلى الله عليه وسلم هو تمثيل بأمر قد وقع فإن الذي أعطى عليه السلام من العلم بالله قد كان وكذلك عمر فكانت فائدة الرؤيا أن عرف بقدر النسبة التي بين ما أعطى عليه السلام من العلم وما أعطى منه عمر وإن كان عليه السلام السبب فيه لعمر رضي الله عنه وعلى يديه الكريمتين كان ذلك الخير ولأن يعرف به الغير حتى يقدر لكل أحد قدره بحسب ما فتح الله عليه من الخير ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «نزلوا الناس منازلهم» أي بقدر ما جعل الله لهم «ولا تبخسوا ولا تتغالوا وأقيموا الوزن بالقسط وكونوا عبيدا ولا تكونوا موالى» أو كما قال عليه السلام

(٢٨١) ﴿حديث فضل عمر رضي الله عنه وعلوه في الدين﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يَعْضُونَ عَلَى وَعَلَيْهِمْ قَمِيصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الشَّدَى وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَمَرَّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ قَالُوا مَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الدِّينُ

ظاهر الحديث يدل على فضل عمر رضي الله عنه في الدين وعلوه منزلته فيه والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال ما معنى الناس المعرضون هل على العموم أو على الخصوص وما معنى الدين هنا (أما قولنا) هل يعنى بالناس العموم أو الخصوص فالظاهر أن المراد به الخصوص لأنه لا يمكن أن يكون المراد العموم لأنه إذا كان ذلك دخل تحته الكفار ولا يمكن ذلك لأن كل من رآه كانت عليهم قميص منها ما يبلغ الشدى وهو أفلهم حتى إلى الذى يجر قميصه وهو أعلامهم ثم تأول عليه السلام ذلك بالدين والكفار لا يدخلون في هذا لأنه ليس لهم من الدين ما يبلغ لا الشدى ولا غيره فهو لفظ عام والمعنى به الخصوص وهم أهل الإيمان والاسلام وبقي الاحتمال هل المراد بذلك جنس المؤمنين من أمة عليه السلام وغيرهم أو المراد بذلك أمة صلى الله عليه وسلم أو المراد بذلك ناس من أمة عليه السلام لجميع الأمة محتمل لكل ذلك والآخر هو الأظهر والله أعلم (وأما قولنا) ما معنى هنا بالدين فهو ما أخبر الله عز وجل في كتابه بقوله تعالى (إن الدين عند الله الإسلام) الذى هو اتباع الأمر واجتناب النهى وكان عمر رضي الله عنه في ذلك كما هو المشهور عنه في عليه وزهده وفضله (وفي هذا دليل) على ما ذكرناه في كثير من الأحاديث قبل أن الطريق إلى الله عز وجل باتباع أمره واجتناب نهيه وبه يكون طريق السلوك ورفعة الأحوال لأهل الأحوال وغير ذلك لأشياء وإن ظهر لصاحبه شيء من خرق العادات فذلك من طريق الاملاء له والاستدراج

﴿ وفيه دليل ﴾ لما يقوله أهل علم العبارة « أن الرثيا أقلب تجد ه يعنون أن الأمور التي تكون مكر وهمة في اليقظة إذا رأيت في النوم هي حسنة يعنى في بعض الناس وبعض الأحوال يؤخذ ذلك من قول صلى الله عليه وسلم في قميص عمر الذي رآه يحرقه أنه تأول فيه حسن دينه وهذه الحالة في اليقظة محرمة لقوله صلى الله عليه وسلم « أزره المؤمن إلى نصف ساقه فان زاد فالى الكعبين وما تحت ذلك ففي النار » ويترتب على تأويل سيدنا صلى الله عليه وسلم بأن جعل القميص يدل على الدين أنه كلما يرى في النوم من حسن أو ضده في القميص يكون ذلك في دين لا بسببه فهذه قاعدة في علم العبارة وكذلك كلما جاء عنه عليه السلام من تفسير رؤيا من الرأى إن ذلك قاعدة من قواعد علم العبارة لأنه صلى الله عليه وسلم دليل الخير كله ﴿ وفيه بحث ﴾ وهو أن يقال ما معنى الحكمة في أن جعل القميص دالا على الدين هل ذلك تعبد أو لحكمة فتكون الفائدة بها أكثر فنقول والله الموفق للصواب اعلم أن كل من اتصف بصفة ما إما ملازمته الشيء أو بدعوى فيه فكأنه ألبس نفسه تلك الصفة وهو بصدد أن يخرج عنها أو يتصف بغيرها وحواسه وذاته باقية على حالها فلماذا أشبهه عليه السلام بالقميص فانك إذا لبست القميص فأنت بالخيار في أن تبقيه على نفسك أو تنزله عنك ولتلك النسبة قال صلى الله عليه وسلم لعثمان رضى الله عنه « أنهم يطالبون منك أن تتخلع ثوبا كساك الله فلا تفعل » إشارة منه عليه السلام إلى ما طلبوا من عثمان رضى الله عنه من أن يتخلع من الخلافة التي أعطاها الله له وكان أهلا لها وذلك عند قتله رضى الله عنه فلما كان المسلمون ادعوا الاسلام وقد ألبسوا أنفسهم هذه الحالة . جب عليهم بحسب دعواهم أن يكلموا تلك الصفة التي ادعواها فمن كملها جاء ثوبه كاملا ومن أخل بشيء جاء ثوبه ناقصا وكان نقص الثوب بحسب ما نقص مما ادعاه من الايمان والدخول فيه ﴿ وهنا إشارة ﴾ لأهل المرقعة وهي إنه ما حسنت تلك المرقعة على عمر رضى الله عنه الذي كانت في ثوبه إلا لحسن ذلك الثوب الذي كان تحتها حتى كان يحرقه بحسن ما فضل من طول ذلك الثوب المبارك فعاد بهاؤه وجماله على المرقعة فجاءت كلها حسنة ومما حكى في هذا النوع أن أحد الملوك بنى بيتا وأراد أن يجلب له من الدهانين من له المعرفة الجيدة لأن يصوروا فيه من التصاوير أبداع ما يكون فلما حضروا بين يديه افترقوا على فرقتين كل فرقة تدعى أنها أعرف من الأخرى فقال لهم تأخذ الفرقة الواحدة جانبا من البيت تنفرد به لا تدخل الأخرى معها والفرقة الأخرى الجانب الثانى على هذا الشرط فقالت الفرقة الواحدة بشرط أن تجعل بيننا حجاب حتى لا يروا منا أحدا ولا نرى منهم أحدا فاذا فرغنا ينظر الملك من هو قائل الحق منا فيما ادعاه فأمر بذلك فكانت الفرقة الواحدة تطلب من أنواع الأدهان أشياء عديدة ولا تنال بمن يدخل عليها لأن يرى ما يظهر من صفتها وكانت الأخرى لا تطلب من الأدهان ولا أنواع ما يصنع به شيء

ولا تترك أحدا يدخل عليها واشتغلت بصفتها الحيطان ودلكتها فلما فرغ أهل الدهان قيل للآخرين وأتم فرغتم قالوا نعم قيل لهم فأزيلوا الستر بينكم فقالوا لا نزيله إلا بحضرة الملك يا أشرطنا أولا فلما حضر الملك ونظر إلى حسن ما فعله أهل الدهان والصبيح أعجبه فأزالوا الستر الذي كان بينهم فاحسن صقل الحيطان وبياضها وكثر صقلاتها انعكست تلك الصورة التي فعلت في الجانب الثاني وتمثلت في هذا الجانب الآخر فأعجب ذلك الملك ومن كان معه واستحسنوا فسألهم عن فعلهم ذلك فأشاروا إليه بأن قالوا إنما نحن مع النقا والصفاء فإذا كان هذا في الجهاد فكيف يكون في الغير لكن بشرط أن يكون أهل المرقعة على طريقته رضى الله عنه حالا لا دعوى ومن هذا الباب وقم الفرق بين الناس واللييب فطن ﴿ تنبيه ﴾ يا هذا ثوب دينك فأجده وثيابك فاخلعها ولا تعكس الأمر فتعكس فما للغرور فائدة إلا زيادة في التوبيخ والحمول

(٢٨٢) ﴿ حديث صدق رؤيا المؤمن عند قرب قيام الساعة ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذِبْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوءَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثه أحكام أحدهما أنها إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤية المؤمن تكذب والثاني أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة والثالث أنه ما كان من النبوة فإنه لا يكذب وإن قلت نسبته وضعفت والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال ما معنى اقتراب الزمان وأي زمان هو وقوله ﴿ لم يكذب يكذب ﴾ هل قبل اقتراب الزمان يكون في رؤيا المؤمن ما يكذب وليس بحق وكيف يجتمع ذلك مع قوله عليه السلام آخر الحديث ﴿ وما كان من النبوة فإنه لا يكذب ﴾ وكيف نسبة هذه السنة والأربعين من رؤيا المؤمن من أى وجه هي وما الفائدة في تكرار هذه الأحاديث في معنى نسبها من النبوة ﴿ أما قولنا ﴾ هو ما معنى اقتراب الزمان وأي زمان هو فأما اقتراب الزمان فهو قربه أقول الله تبارك وتعالى ﴿ اقتربت الساعة ﴾ أى قربت ولذلك عرفه بالآلف واللام لقوله تعالى ﴿ اقترب للناس حسابهم ﴾ أى زمان وقت حسابهم وفى الساعة ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يدل قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لم تكذب رؤيا المؤمن ﴾ على أنها قبل اقتراب الزمان فيها ما يكذب المسألة فيها خلاف بين أهل الفقه على المفهوم حجة أم لا فان لم نقل بالمفهوم فلا بحث وإن قلنا بالمفهوم فعلى هذا يكون البحث في كيفية جمع أول الحديث أرله مع آخره فقد قدمناه في الحديث الذى قبل هذا بحديثين أن الرؤيا فيها ما هو بين لا يخفى على أحد من أهل

العلم بعبارة الرؤيا وغيرهم . منها ما لا يفهمه إلا أهل العلم بعبارة الرؤيا بالرؤيا والذي يفهم منه قليل فبقلة فهمهم لمعنى تلك الاشارات والأمور المجملة لا يخرج لهم من ذلك التعبير الذى يعبرونه بحسب فهمهم إلا القليل فيصدق لغة أن يقال كذبت رؤيا فلان وإن كانت فى نفسها حقا لأنه ما هو من النبوة فليس يكذب بل هو حق لا شك فيه وإنما جاء الكذب من المعبر لها يشهد لهذا قول الله سبحانه فى حق كتابه العزيز (يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا) والكتاب كله فى نفسه حق وهدى لكن يسوقهم الضال الذى نظر فيه بغير هدى جاء الضلال فنسب ضلاله إلى الكتاب لافتراءه على الكتاب بتأويله الفاسد والعرب تضيف الشيء إلى الشيء بادنى ملاسة ما أو شبهة ما فإذا قربت الساعة لم يكن رؤيا المؤمن إلا بالأمور البينة والاشارات الواضحة حتى لا يبقى فيها ولا فى تعبيرها على أحد وجه من وجوه الاشكالات فلا يقع تشبيها لأحد ممن تكلم فيها إشكال ولا كذب فيصا ق عليها أنها لا تكذب فهذا الوجه يصح الجمع بين أول الحديث وآخره ﴿ وأما قولنا ﴾ كيف نسبة رؤيا المؤمن من النبوة أى وجه يكون ﴿ فالجواب ﴾ على هذا قد تقدم فى الحديث الذى قبل هذا بحديثين حيث ذكرنا الأحاديث التى وردت فى تنويع عدد الأجزاء التى أتت فيها بين رؤيا المؤمن والنبوة وما يترتب على ذلك من التأويل لجميعها بحسب ما هو مذكور هناك وبقي هذا الحديث الذى نحن بسبيله لم نذكره هناك حديث آخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم فى « الرؤيا أنها من النبوة » ولم نذكر فيه جزء من الأجزاء قليلا ولا كثيرا فالجواب على الحديث الذى لم يذكر فيه جزء من الأجزاء وجاء أن أهل الحديث من عادتهم إذا أتى حديث عام وآخر مقيد جعلوا المقيد مفسرا للمجمل فكيف إذا كانت المقيدات كثيرة والمجمل واحد فمن باب أخرى لكن زدنا هنا لتلك التوجيهات التى وجهناها هناك وجها آخر بمقتضى هذا الحديث وهو أن ذكره صلى الله عليه وسلم اختلاف تلك الأجزاء من خمسة وعشرين جزء إلى اثنين وسبعين جزء وقد جاء أثر آخر على ما يغلب على ظنى ولا أقطع به فى الوقت بخمس وسبعين جزء أن اختلاف تلك الأجزاء تكون بحسب صلاح الزمان وفساده فعند صلاح الزمان وقوة إيمان أهله مثل الصحابة والذين من بعدهم وهم خير القرون كما أخبر صلى الله عليه وسلم تكون نسبة الرؤيا من النبوة بعيدة مثل اثنين وسبعين أو خمس وسبعين إن صح لأنهم عاملون على ما جاءت به النبوة لا يلتفتون إلى شيء كما ذكر عن سبعون رحمه الله أنه أتاه بعض إخوانه مكروبا من رؤيا رآها فقال له « الشيطان أراد أن يحزنك ثم أنه وجه وراء قسيس من قسس النصارى فقال له هل رأى البارحة منكم أحد رؤيا تسره فقال له نعم فلان منا وهو كبير فى دينه رأى رؤيا سرته فقال له ألم أقل لك أنها من الشيطان ذهب إليك ليحزنك وذهب لهذا ليثبتته على ضلاله أو كما قيل فانظر إلى قوة إيمانه لا يعرجون على شيء بل هم مصدقون لما قيل لهم عاملون على ذلك بلا شيء

يعارضهم وإن عارضهم لم يلتفتوا إليه ولا يعرجوا وإذا كان آخر الزمان عند اقتراب الساعة وضعف الإيمان وقلة أهله قويت النسبة بين رؤيا المؤمن وبين النبوة بسبعة وعشرين جزء وخمسة وعشرين جزء لأن المؤمن في ذلك الوقت غريب كما قال صلى الله عليه وسلم «بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ غريبا فطوبى للغرباء» رواه مسلم فلا يكون للمؤمن في ذلك الوقت أنيس ولا معين إلا من طريق الرؤيا غالبا وما بين ذينك الحدين تفاوت أحوال الناس فيما بين الزمانين على الترتيب (وهنا بحث) وهو ما الحكمة في هذا التأويل بحسب ما شهد له قول الصادق صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي نحن بسبيله بقوله «لم تكذب رؤيا المؤمن» فاعلم وفقنا الله وإياك أنه مما قد علم من حكمة الله تعالى أن الله سبحانه ما كان يبعث الرسل إلا بعد الفترات التي كانت تأتي بعد الرسل عليهم السلام بلما كان سيدنا صلى الله عليه وسلم آخر الرسل ولا نبي بعده وأن بين موته وقيام الساعة زمان أطول من الفترات التي تقدمته بين الرسل عليهم السلام وعلم الحق عز وجل من عباده أنه مع طول المدى بلا رسول بينهم يهديهم أن الإيمان ينقص وأهله يقولون وأراد بفضله «أن تبقى من هذه الأمة عصاة على الحق إلى يوم القيامة لا يضرهم من خالفهم إلى يوم القيامة» وصح بنقل الرسل صلوات الله عليهم عنه جل جلاله كثرة لطفه بعباده المؤمنين ورحمته بهم ورفقه بهم فجعل لهم من أثر النبوة شيئا يتأمنون به ويتقوى إيمانهم به ويجدون فيه شفاء لبرء حالهم وعونا على مخالفهم وهي الرؤيا الحسنة التي بدى نبينهم صلى الله عليه وسلم بها كما جاء في أول حديث من الكتاب «كان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح» فالذي بدى به هذا الخير به ختم (كما بدأنا أول خلق نعيده) (وفي هذا دليل) على فضيلة سيدنا صلى الله عليه وسلم وهو أن أبهى لآفته من الخير الذي أعطى أثرا يبتدون به ويستريحون إليه حتى لا تخل بركته ولا أثره الجليل عن أمته ويبقى هديه عليه السلام لهم في عالم الحس والمعنى ففي عالم الحس بالثقلين وهما الكتاب والسنة وفي عالم المعنى بالرؤيا الحسنة وكل واحد منهما يصدق صاحبه (فضلا من الله ونعمة) (وأما قولنا) ما الحكمة في تكراره صلى الله عليه وسلم هذه الأحاديث العديدة في شأن نسبة رؤيا المؤمن من النبوة فذلك لوجوه منها أن يحصل لها قوة ولو كان ذلك كله في حديث واحد لم يكن كذلك ولا يظهر بكثرة ذكره عليه السلام لذلك لأمته كثرة اعتناؤه عليه السلام بالرؤيا والبحث عنها لكونها من النبوة لأنه كان من سنته عليه السلام إذا اهتم بالأمر يكرره مرارا (وفيه من الحكمة) أن الحكم إذا كان لا يظهر حقيقة إلا بجميع الآثار التي وردت فيه فلا يعلم ذلك إلا القليل لأنه لا يعلم جميع تلك الأحاديث كثير من الناس حتى يكون الأمر على ما ذكره عليه السلام أول الكتاب بقوله «إنما أنا قاسم والله يعطي» (وفيه من الحكمة) أن من ظهر له في أحدهما شيء لا يقدر أن يجريه في باقيها فذلك

« ٣٢ - رابع بهجة »

دال على ضعفه وإن كان يمكن جريه في جميعها كان ذلك دالا على صلاحه وحسنه لأن كلامه صلى الله عليه وسلم كله لا يوجد فيه خلاف ولا تناقض إلا من قلة فهم الناظر فيه ولو لا تكرارها وكل واحد منها لا بد أن يوجد فيه معنى زائد على الآخر ما ظهر بتوفيق الله تلك التوجيهات التي وجهناها من الفهم في جميع الأحاديث التي وردت فإذا تأملتها تجدها جملة عديدة ولوجوه من الحكمة عديدة لمن وفق وتأملها جعلنا الله ممن أسعده بما وهبه بفضلله

(٢٨٣) (حديث تحريم الكذب في الرؤيا والتجسس والتصوير)

عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَحَلَّمَ بِحَلْمٍ لَمْ يَرُءْ كُفْلًا أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذَابٍ وَكُفْلًا أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام (أحدها) أنه من قال أنه رأى رؤيا وهو في ذلك كاذب (كُفْلًا أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ) ومعناه أنه يعذب طول الزمان الذي لا يقدر أن يعقد بينهما وهو لا يعقد فعذابه دائم (والثاني) أنه (من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة) وهو الرصاص المذاب (والثالث) أنه (من صور صورة عذاب وكُفْلًا أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ) ومعناه أنه يعذب طول الزمان الذي لا يقدر أن ينفخ فيها وهو ليس بنافخ وقد جاء من طريق آخر «ليس بنافخ أبدا» فدل على دوام عذابه مثل الأول والكلام عليه من وجود (منها) أن يقال ما الحكمة في أن سماه عليه السلام (حلمًا) وما معنى (يعقد) في هذا الموضع وما نسبة هذا مما فعله بمقتضى الحكمة لأن في الحديث يدل على أن عذاب كل واحد مناسب لذنبه ولم جعل هذا من أعظم الذنوب لأن من طال مقامه في النار فهو دال على عظم ذنبه وكيف استماع الحديث الذي يترتب عليه هذا العذاب المؤلم هل هو كيف ما سمعه أو هو على وجه خاص وكيف يكلف أن يعلم كراهيتهم لسمعه هل يطلب بذلك بحسب قرينة الحال أو بعلم قطعي وقوله (صورة) هل هي على العموم أو الخصوص (أما قولنا) ما الحكمة في أن سماه عليه السلام حلمًا ولم يسمه رؤيا فلا أنه لما كان هذا الرائي ادعى أنه رآها ولم ير شيئًا فكانت كذبا والكذب إنما هو من الشيطان وقد قال صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث «إن الحلم من الشيطان» وهو غير حق فعبر عنه بـ «نقيصة معناه» لأنه غير حق ولأنه من الشيطان (وفي هذا دليل) لما قلناه في الحديث قبله إن كلامه كله صلى الله عليه وسلم ليس فيه تناقض وأنه يصدق بعضه بعضا (وأما قولنا) ما معنى يعقد بين شعيرتين فمعناه يصل إحدهما بالآخرى وهذا لا يقدر عليه أحد (وأما قولنا) ما نسبة ما كُفْلًا بما فعل

بمقتضى الحكمة وذلك أنه لما كذب على الله في خلقه لأن الرؤيا خلق من خالق الله فأدخل في الوجود صورة معنوية لم تقع كما فعل الذي صور الصورة الحسية لأنه أدخل في الوجود في عالم الحس صورة ليست بحقيقة لأن حقيقة الصورة المقصود منها ما جعل فيها من الروح والحياة فكيف صاحب الصورة الكشيفة أن يتم ما خلقه بنفخ الروح فيها وكيف صاحب الحلم الذي أتى بالصورة اللطيفة أمرا لطيفا وهو أن يعقد بين شعيرتين ((وفي هذا دليل)) على أن كل ما هنا من الأمور المعنويات يكون الأمر فيها في الآخرة حسيا غير أنه يكون بينهما مناسبة ما كما جاء في الحسنات والسيئات ومنها ما هو معنى وكلمها تكون في الآخرة حسيات لأنها توزن في الميزان ولا يوزن في الميزان المحسوس إلا حسي لكن يبقى بينهما نسبة ما وهى من وجهين الخفة والثقل بحسب قدرها يكون في عالم الحس هناك قدرها أيضا واللون أيضا كذلك فجنس الحسنات نورى وجنس السيئات سواد وظلمة فلما ادعى هنا معنى لم يخلقه الله وهو تلك الرؤيا التي زعم قيل له كما فعلت هناك أمرا لطيفا لم يخلقه الله فافعل هنا أمرا لطيفا لم يشأه الله فان الله عز وجل قد شاء أن تكون هاتان الشعيرتان منفصلتين فاخاقت أنت بينهما اتصالا حتى يرجعا واحدة وهذا أمر لطيف ومهما لم تقدر على هذا مع لطافته تعذب ولن تذكر على ذلك الأمر مع وقته ولطافته أبدا ((وفي هذا دليل)) لأهل السنة الذين يقولون إن الخالق كله لله فلو لم يكن كذلك لكان هذا يصل بين تينك الشعيرتين وقد تقدم في الكتاب في هذا ما فيه كفاية فأغنى عن بسطه هنا ((وأما قولنا)) ما الحكمة بأن جعل هذا من أعظم الذنوب فلا أنه نازع الحق جل جلاله في قدرته وخلقه أما قدرته فلا أنه ادعى بلسان حاله أنه خالق ومنازعه لله في ادعائه أنه خالق خاقا يشبه خالق الله وليس الأمر حقاقى ذاته فاهتجن بأن يخلق أهون الأشياء وهو العقد بين شعيرتين

كل من ادعى ما ليس فيه كذبه شواهد الامتحان

والوجه الثانى فلا أنه كذب على النبوة لأن الرؤيا جزء من النبوة وقد قال صلى الله عليه وسلم « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » فلجمعه بين هذين الأمرين العظيمين عظم ذنبه وقوله صلى الله عليه وسلم ((ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون)) هل هذا الاستماع على العموم على أى وجه كان أو على الخصوص الظاهر أنه على الخصوص لأنه لو كان على العموم لكان الأكثر منه من تكليف ما لا يطاق ومولا ناسب حانه قد من علينا ولم يكلفنا هذا الأمر في العلم بكراهية للسامع لو كنا نطالب بالعلم بحقيقة ذلك كان أيضا بعضه من تكليف ما لا يطاق وإنما كلفنا في العلم بذلك بحسب قرائن الحال التي تدل على كراهيتهم بسمعنا إلى حديثهم فالاستماع على وجه خاص وليس على عمومه وذلك مثل قوم يتحدثون في منزلهم فان استمعت إلى حديثهم فقد دخلت تحت هذا الحد لأنهم بقرينة حالهم

وهو كونهم في منازلهم وقد أغلقوا دونك بابهم فدل ذلك على أنهم إنما أرادوا أن ينفردوا بحديثهم دونك ودون غيرك ممن خلف بابهم وكذلك إذا تسارر شخص مع آخر ومع جماعة دونك فقد كرهوا أن يسميوك حديثهم فإن استمعت إليهم دخلت تحت هذا الحد ولذلك نهى صلى الله عليه وسلم «أن يتناجى إثنان دون واحد» لما كان الواحد ممنوعاً أن يسمع إلى حديثهما منعا أيضاً أن يتناجيا دونه فيقع عنده منهما توهم ويظن بهما فتعاً من ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم «لا يتناجى إثنان دون واحد» وأما إن كانوا يتحدثوا أمامك جهراً وإن كان في قلوبهم كراهية منك أن تسمع كلامهم فهذا لا يلزمك منه شيء ولا أنت مطلوب بأن تعلم كراهيتهم لاستماعك حديثهم وفيما مثلنا به كفاية في الجواب عن المسألتين وقوله صلى الله عليه وسلم «(من صور صورة)» هل هو على العموم في كل صورة من الصور أو على الخصوص اللفظ محتمل وقرينة الحال التي بعد تقتضي الخصوص وهي قوله صلى الله عليه وسلم «(كلف أن ينفخ فيها)» فانه لا ينفخ في صورة من الصور إلا صورة لها روح فتخصص بهذه القرينة أنها كل صورة لها روح من أى أنواع المخلوقات كانت وقد جاء معنى هذا أظنه عن عبد الله بن عباس حين سأله شخص كان يتعاضدنا هذا فقال له «صور كل ما شئت مما ليس له روح مثل الشجر والقواكه وشبههما» أو كما قال رضى الله عنه وإذا كان الأمر كذلك فهذه التصاوير التي تعمل من الخبز والحلواء وغيرها فلا يجوز بيعها ولا شراؤها والمشتري أعظم في المنع لأنه معين للبائع على التصوير والوقوع في المخالفة لاسيما وإن كان ممن له بال في دين أو دنيا الأمر عليه أشد لاقتداء الناس به فيكون عليه إثم كل من اتبعه فيدخل في «الاريسين» وقد تقدم ويجوز الارتفاع بها بعد كسرها وتهشيمها والتغير على فاعلها بما أمكن من ضرب أو غيره بحسب حاله حتى تعلم توبته وفي الحديث بتضمنه «(إشارة لطيفة)» وهي أنه من خرج عن وصف العبودية وجب عقابه ويكون عقابه بقدر جرمه «(وفيه تنبيه)» على أن الجاهل لا يعذر بحمله يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام أخبر عن أصحاب هذه الذنوب كيف عذابهم ولم يفرق فيه بين من يعلم تحريم ذلك وبين من لا يعلمه فالكل مؤخذون بذنوبهم جملوها أو علموها «(وفيه تنبيه)» على أن الذي يعمل على تأويل ليس على الوجه المأمور به أنه لا يعذر بذلك التأويل وإن كانت المسألة فيها خلاف بين العلماء «(وفيه تنبيه)» على أنه من سئل في مسألة فأفتى فيها بغير علم وعمل عليه أنه ليس له في ذلك عند الله عذر وأنه يعذب على المخالفة التي وقعت منه يؤخذ ذلك من عموم الاخبار من الصادق صلى الله عليه وسلم يعذاب هؤلاء ولم يستثنى فيه نوعاً من هذه الأنواع ولا إشارة إليه وقد جاء النص منه عليه السلام على هذه الإشارة التي أشرنا إليها بقوله عليه السلام «اتخذ الناس رؤساء جهالاً ففسلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» «(وفي مجموع هذه دليل)» على طلب علم الكتاب والسنة لأنه لا تعلم

هذه وأمثالها إلا من هذا العلم المبارك الذي جعله الله عز وجل طريقا إلى معرفته ومعرفته أحكامه وغيره ضلال أو بطلان كما قال صلى الله عليه وسلم في علم الأنساب « علم لا ينفع وجهالة لا تضر » وقفنا الله إلى علم كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وجعلنا من سعد به لارب سواه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

(٢٨٤) ﴿ حديث الأمر بأن لا يتحدث رؤيا الخير إلا من تحب ولا يتحدث بالذي تكره ﴾
عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرَّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَحِبُّ فَلَا يَحْدُثْ بِهِ إِلَّا مِنْ يَحِبُّ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتَقَلَّ ثَلَاثًا وَلَا يَحْدُثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ

ظاهر الحديث يدل على أربعة أحكام (أحدها) إخباره صلى الله عليه وسلم بأن الرؤيا الحسنة من الله (الثاني) الأمر منه صلى الله عليه وسلم أنه ﴿ إذا رأى أحد ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب ﴾ (ثالث) أمره صلى الله عليه وسلم لمن رأى ما يكره ﴿ أن يتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ويتقل ثلاثا ولا يحدث بها أحدا ﴾ (الرابع) إعلامه صلى الله عليه وسلم أنه من أمثل أمره عليه السلام في الرؤيا التي يكرها فأنها لا تضره والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال مامعنى الحسنة وما الحكمة في نسبتها إلى الله سبحانه وما الحكمة أيضا في أن لا يحدث بالحسنة إلا من يحب وكيفية التعوذ وصفة التقل وما الحكمة أيضا في أن لا يحدث بالمكروهة أحدا لا من يحب ولا غيره ﴿ أما قولنا ﴾ مامعنى الحسنة فمعناها كل ما يكون لك فيها خير ويحتاج ذلك إلى العلم بالتعبير إن كانت مما يحتاج إلى تعبیر لأنه قد يكون ظاهرها خيرا وهو غير ذلك وقد يكون الأمر فيها بالعكس إلا إن كانت بينة لا تحتاج إلى تعبیر فحينئذ يجرى على هذا الحكم ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في نسبتها إلى الله تعالى فهذا جار على أدب العبودية وعلى ما جاء به القرآن من قوله عز وجل (ما أصابك من حسنة فمن الله) ويشهد لذلك أيضا قوله عليه السلام ﴿ إنما من النبوة ﴾ كما ذكر في الأحاديث قبل لأن النبوة من الله أى من عند الله ﴿ وفيه إشارة ﴾ إلى أن الخير الذى من الله به على العبد من الرؤيا الحسنة أو أى نوع كان من أنواع الخير إنه من عند الله أى بفضله ورحمته لا بحق لازم عليه لأحد من العباد كان العبد أى نوع كان من أنواع عبيده (قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم) ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في أن لا يحدث بالحسنة إلا من يحب فاعلم أن المحادثة على وجهين إما مع من تحبه ويحبك أو مع من تحبه وهو يكرهك لأنه لا بد في

الذي تحبه وهو لا يبغضك أن يكون له إليك ميل ما فهذان الشخصان هما اللذان تحدثهما برؤياك الحسنة ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة في منعك أن تحدث بها من يبغضك أو تبغضه أما من تبغضه أنت فلا بد أن يجد لك بغضا ما لأن الحكمة الإلهية جرت بأن تكون بين القلوب مادة تجذب بعضها من بعض بحسب ما في هذا يجد الآخر منه نسبة ما إما أقل أو أكثر أو بالتساوي هذا متعارف عند أرباب القلوب حتى أن من كلامهم في هذا النوع «أنظر إلى فؤادك كما تجدنا نجدك» يعنون كما تجدنا فيه من حسن أو قبح كذلك نجدك وجاء هذا الحديث شاهدا لهم وقد ذكر مما يقوى هذا النوع أن بعض التجار في مدينة مراكش كان يجلس عنده أحد أبناء الدنيا ممن له تعلق بالملك ويظهر له التواذد فاذا انفصل عنه يقول لأصحابه هذا الرجل يعامني بالبر وأجد له في نفسي كراهة فلما كان يوم عيد من الأعياد فذلك التاجر خارج إلى الصلاة بزيئة العيد وكان أثر مطر وإذا بذلك الشخص خارج وهو راكب جوادا فلما قرب منه لوئت الدابة التي كان عليها ثياب ذلك التاجر وشوهتها ورجع إلى بيته على حالة مسكينة فقال لأصحابه ظهر الموجب للكراهية التي كنت أجده فان المبغض لك إما مبغض ظاهر وإما باطن الغالب أنه لا يقصر عنك في إذاية إن قدر عليها فلعلك إن قصصت عليه الرؤيا أن يعبرها لك على وجه مكروه وهي حسنة وقد جاء «أن الرؤيا مثل الطائر فاذا عبرت وقعت ولزمت» وما يقوى هذا قصة يوسف عليه السلام لما أتاه الشخصان قد أبدل كل واحد منهما رؤياه برؤيا صاحبه فلما عبرها يوسف عليه السلام ورآى الذي كانت رؤياه دالة على الخير وهو قد أبدلها مع صاحبه فقال له لم يكن الذي رآى هذه إلا صاحبي هذا ولم تكن رؤياي إلا حسنة فقال لهما يوسف عليه السلام (قضى الأمر الذي فيه تستفتيان) أى بالتعبير قد وجب لكل واحد منكما ما عبر له فكان الأمر كذلك ﴿ولو جه آخر﴾ وهو أنه إن كانت قد عبرت لك بخير يحتال عليك في ذلك الخير الذي بشرت به كيف يشوش عليك لعله يدفعه عنك فمن أجل هذين الأمرين نهى صلى الله عليه وسلم أن لا تحدث برؤيا الخير إلا من تحب ولأن الغالب ممن يحبك أو يميل إليك بقاءه من أجل حبك إليه أنه لا يحسدك ولا يريد لك إلا خيرا ولذلك منعه عليه "سلام من أن يحدث بهامن لا يحبه وإن كان لا يبغضك خوفا أن يحدث الشيطان عنده بذلك حسداً أو يتلفظ في تفسيرها بلفظ يلحق منه إذاية كما ذكر عن ابن سيرين الذي كان مشهورا بعلم التعبير أنه جاءه شخص برؤيا فلم يجده في الدار فقال له الخادم وما كنت تريد فقال له يعبر لي رؤياي فقال وما هي فقال إنى رأيت كأني أشرب البحر فقال له الخادم ولم ينفق بطنك فولى عن الدار وإذا ابن سيرين فذكر له الرؤيا فسأله هل ذكرتها لأحد فقال له الخادمك وقال كيت وكيت فقال احتفظ على نفسك فولى عنه فاذا ببقرة شرودة قد فلتت لصاحبها وهو خلفها يحرق فتعرض لها فططحته بقرنها فشقت

بطنه أو كما قال ﴿ وفي هذا دليل ﴾ على كثرة شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته ﴿ وفيه دليل ﴾ على التحضيض على اتباع أثر الحكمة يؤخذ ذلك من نبيه عليه السلام عن أن تحدث برؤياك من لا تحب وهو عمل سبب من أثر الحكمة في دفع الضرر عنك وإن كان لا يرد من القدر المحتوم شيئا لكن نحن بها غضا طيبون فنفعها امتثالاً ونعلم مع ذلك أنه لا ينفع منها إلا ما وافق القدر من ذلك وإلا القدر هو النافذ لذلك لا محالة ولذلك قال بعضهم « إذا فررت من مقدور فأينما توجهت فوجهه توجهه » وهذه أجل الطرق لأنها جمعت بين الشريعة والحقيقة ومن أجل ذلك أتى الله على يعقوب عليه السلام وقال في حقه (وإله لدو علم لما علمناه) ﴿ وأما كيفية التعوذ ﴾ فاعلم أن صفة التعوذ قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث وهو أن يقول « أعوذ بالله من شر ما رأيت أن يضرني في ديني ودنياي » والتعوذ من الشيطان معلوم ﴿ وأما صفة التفل ﴾ فقد عبر عنه بعض العلماء يشبهك إذا ألقيت نوى الزيت من فيك حين تأكله وهو وجه حسن من التمثيل وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غير هذا أن تتحول عن الجنب الذي رأيت فيه ما تكره إلى الجنب الثاني وقوله صلى الله عليه وسلم « فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثاً » عطفه بالواو توسعة بأياها بدأت لاشيء عليك فيه ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في أن لا تحدث بالتي تكرهها أحداً لا من تحب ولا من لا تحب فإن كان تعبداً فلا بحث وإن كان الحكمة وهو الأظهر فما هي فاحتملت وجوها منها أن يكون عدم تحدثك بها حتى تلقى عنها قلبك فلا يبقى لك منها حزن فيكون هذا من باب الشفقة واحتمل أن يكون هذا من أجل الغير فتحزن الذي يودك بشيء لا يضرك وإن كان مما يبغضك فيسر بها فليسر به بتحزين مسلم يكون مأثوماً وتكون أنت سبياً لأن تدخل على أخيك المسلم سوء في عمله بشيء لا يضرك واحتمل أن يكون عليه السلام جعل عدم ذكرك لها دالاً على تصديقه عليه السلام في الذي أخبرك به فتصديقك له صلى الله عليه وسلم وامتثالك لأمره هو الذي يدفع عنك ذلك الضرر الذي يلحقك منها واحتمل مجموع التوجيهات كلها والآخر منها هو أظهرها والله أعلم ولذلك قال العلماء أن الرؤيا إذا كانت تدل على شر ولم تكن حلماً وامتثل صاحبها السنة كما أخبر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أنها لا تضره ببركة اتباعه السنة وهو الحق الذي لا شك فيه لأن الله عز وجل يقول (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) وهذا لفظ عام فلا يقصر على جهة واحدة ولا معنى واحد بل يبقى على عمومته لأن ذلك فضل من الله وما كان من طريق فضل الربوبية يعتقد فيه أكل وجوه الخير لأن ذلك هو اللائق بجلاله سبحانه جعلنا الله بمن تمسك بالكتاب والسنة وتوفي على ذلك مغفوراً لنا بفضلته وصلى الله على محمد وآله وسلم

(٤٨٥) (حديث الأمر بالصبر على طاعة الأمير وعدم مفارقة الجماعة)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شَبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) الأمر لمن رأى من أميره ما يكرهه بالصبر على ذلك ولا ينسكت في بيعته (والثاني) إخباره صلى الله عليه وسلم أنه من فارق جماعة المسلمين قدر شبر مات على سنة الجاهلية والكلام عليه من وجوه

(منها) الشيء الذي يكرهه من أميره هل هو على العموم في أمور الدنيا والآخرة أو هو على الخصوص في أمور الدنيا وما يتعلق بالأمور النفسانية وما صفة هذه الجماعة هل هم الذين تسموا باسم الإسلام كانوا على أي حالة كانوا عليها أو معناه الخصوص وكيفية هذه المفارقة وما معنى تحديدها بالشبر وما هو معنى (ميتة جاهلية) هل يكون معناه على الكفر المحض أو على صفة من صفات الجاهلية مع بقاء الإيمان (أما قولنا) الشيء الذي يكرهه من أميره وأمر بالصبر عليه هل ذلك على العموم أو على الخصوص اللفظ محتمل لكن يتخصص بالأحاديث المبينة لهذا العموم بأنه مما يتعلق بالأمور الدنيوية والأمور النفسانية تحفظا على أمر الدين الذي هو طريق الآخرة فمنها قوله عليه السلام في الصحيح «اسمعوا وأطيعوا وإن تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة» وهذه كلها أمور نفسانية ودنيوية أو كما قال والحديث الآخر ذكر فيه أنهم قالوا «أرأيت إن ولي علينا أمراء فساق أتقتلهم» قال صلى الله عليه وسلم «لا ماصلوا» فدل بقوله عليه السلام لا ماصلوا إنهم إذ ظالم يصلوا لا سمع لهم ولا طاعة وكذلك قال عمر رضى الله عنه على المنبر حين بيعته قال «ما أطعت الله ورسوله وإلا فلا سمع لي عليكم ولا طاعة» أو كما قال فدل بهذا أن الأمور التي يكرن فيها مخالفة في الدين لا يطاع فيها أمير ولا غيره لأنه ما جملة الامارة أن ينقاد الناس لها إلا من أجل أن «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» وقد قال علماء الدين أنه لا يجوز لشروط أن يؤدب أحدا بقول أميره حتى يعلم أن ذلك حق عليه بأمر الله راجبا والأحاديث في هذا النوع كثيرة وفيما ذكرناه كفاية (وأما قولنا) ما صفة هذه الجماعة هل على العموم حتى في الدين تسموا باسم الإسلام أو ذلك على الخصوص في المسلمين حقا البحث في هؤلاء والجواب عليه كالجواب على الأمير وحديث حذيفة الذي بعد بين الجماعة وهو شرح هذا الموضع حيث قال له صلى الله عليه وسلم «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» (وأما قولنا) كيف صفة هذه المفارقة فمعناها أن تسعى في حل تلك البيعة التي للأمير

ولو بأوفي شيء فعبر عليه السلام عنه بمقدار الشبر لأن الأخذ في حل تلك البيعة المخالفة لجماعة المسلمين المنعقدين عليها وهو مع ذلك أمر يؤول إلى سفك الدماء بغير حق وقد قال صلى الله عليه وسلم «من شارك في قتل مسلم ولو بشطر كامة جاء يوم القيامة مكتوب على جبهته آيس من رحمة الله» أو كما قال عليه السلام «(وأما قولنا) مامعنى قوله عليه السلام فمات ((إلامات ميته جاهلية)) هل ذلك كفر صراح أو إنه مات على صفة من صفات الجاهلية وإيمانه باقى اللفظ محتمل وقد جاء ما يمينه وهو قوله عليه السلام «من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربة الاسلام من عنقه» أو كما قال عليه السلام فشبهه عليه السلام بالمرتد عن الاسلام وهذا أمر خطر اللهم عافنا من الخطر

(٢٨٦) ((حديث من علامات الساعة قلة البركة في الزمان وكثرة الفتن والقتل))

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يارسول الله أيم هو قال القتل القتل

ظاهر الحديث يدل على خمسة أحكام (الاول) الاخبار بتقارب الزمان (والثاني) نقص العمل (والثالث) إلقاء الشح (والرابع) ظهور الفتن (والخامس) كثرة الهرج وهو القتل والكلام عليه من وجوه

((منها)) أن يقال مامعنى تقارب الزمان وكيف يكون نقص العمل ومامعنى هذا الشح الملقى هل هو على العموم أو على الخصوص وما الفتن المشار إليها وما صفة القتل الذى يكثر هل هو بجحى أو بغيره وما معنى الهرج ((أما قولنا)) مامعنى تقارب الزمان فمعناه أن يقصر ويقل طوله وقد جاء فى حديث غير هذا كقوله صلى الله عليه وسلم «تكون السنة كالأشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالنفس» أو كما قال عليه السلام ولا يخلوا هذا القصر أن يكون المراد به معنويا أو حسييا فأما المعنوى فقد ظهر وله سنون عديدة يعرف ذلك أهل الأعمال ومن له فطنة ما من أهل الدنيا المشتغلين بالأسباب فيها فانهم يجدون أنفسهم لا يقدر أن يبلغوا من عمل أسباب الدنيا قدر الذى كانوا يعملون ويشكون ذلك ولا يدرون العلة من أين هى وكذلك أهل أعمال الآخرة قد وجدوا نقص العمل ونقص تلك المعانى الخاصة بالقلوب الحاملة على الأعمال فالعلة فى ذلك والله أعلم ما دخل فى الايمان من الضعف من كثرة إظهار الأمور المخالفة للسان العلم من وجوه عديدة من حيث لا يخفى على ذى بصيرة وما دخل من أجلبها فى الأقوات من الشبه بل من الحرام المحض حتى أن كثيرا من الناس ما يتوقف فى هذا الباب عن شيء وكيف قدر أن يصل إلى شيء فعلى ولا يبالى فان البركة فى الزمان والرزق والبدن

من طريق قوة الايمان واتباع الأمر واجتناب النهى يشهد لذلك قوله جل جلاله (ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض) وأما إن كان المقصود بتقارب الزمان أن يكون حسا ظاهرا فهذا لم يظهر بعد ولعله من الأمور التي تكون عند قرب الساعة ولعله عليه السلام عني ذلك الوجهين معا فيكون الواحد وهو المعنوي قد ظهر وبقي الآخر وهو الحسي حتى يصل وقته مع ما بقي من الشروط وأما كيفية نقص العمل فعلى وجهين إن كان في الحسي الذي لم يظهر بعد فهذا بين لا يحتاج فيه إلى تعليل لأن الزمان ظرف الأعمال فاذا نقص بعض العمل لاحالة وأما نقصه في المعنوي فمن وجهين أحدهما ما أشرنا إليه آنفا وهو من جهة المطعم وما دخل فيه من الخلل وقلة الباعث الذي هو حامل على الأعمال ومعرض عليها وذلك من ضعف الايمان والثاني من قلة المساعدة على ذلك في الخارج والنفس من طبعها أنها ميالة إلى جنسها ولذلك قال الله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى) ولكثرة شياطين الانس الذين هم أضرب عليك من الشيطان الرجيم اللهم لا تلك العصاة التي شاء سبحانه وتعالى بقاءها على الحق لا يضرها من خالفها فهي محمولة بالقسرة واللفظ الرباني وإنما جاءت الأخبار على الغالب من أحوال الناس (وأما قولنا) ما معنى الشح الذي يلقى هل هو على العموم أو على الخصوص محتمل والظاهر العموم لأن الشح الخاص المستعمل عند الناس فيما عدا الفرائض لا يعود منه ذلك الفطرر المخوف وإنما الشح الذي يخاف منه ومن وباله الشح بالفرائض ومن يشح بها فمن باب أولى أن يشح بغيرها فيكون عاما والله أعلم يشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم « لا تزاد الدنيا إلا إدارا ولا الناس إلا شحاً » أو كما قال عليه السلام فجاء لفظ عام في الحديثين معا ولا يسمى الفقهاء شحيحا إلا الذي يشح بالفرائض والناس يسمونه الشحيح كل من لا يجود عليهم ولا ينظرون هل أدى فرضه أم لا كما يزعمون أن السكينة هو ما جعل من المال تحت الأرض والعلماء يقولون السكينة هو المال الذي لم تخرج زكاته كأن على وجه الأرض أوفى بطنها مدفونا وإذا كان مدفونا وهو يخرج زكاته فليس عندهم بكنز وأمثال حقوق الأموال سبب إلى ذهابها وقلة بركتها وطرو الجوائح عليها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « لا ينقص مال من صدقة » أو كما قال عليه السلام قال أهل العلم معناه أن المال الذي يخرج منه الزكاة لا يلحقه عاهة ولا يتلف ولا يلحقه شيء من الأشياء التي تأتي على الأموال فينقص بها فإن الزكاة تحرسه من ذلك ولذلك سميت زكاة فإن المال يزكو بها وينمو وكذلك صاحبه ولذلك قال تعالى (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) وفي هذا إشارة لأهل الطريق الذين بنوا أمرهم على الإيثار لكي يسلموا من الشح على كلا الوجهين وكذلك لما لقي الشافعي شيبان رحمه الله فسأله عن الزكاة في الغنم في كم يجب فقال له عندكم في أربعين شاة وعندنا كاهازكاة فقال الامام لأصحابه وفق لما علمناه أو كما قال

﴿وأما قولنا﴾ ما الفتن التي قد عرفها بالآلاف واللام فهي والله أعلم التي قد بينها صلى الله وسلم بقوله فتن كقطع
 الليل المظلم يصبح الرجل مؤمناً ويمسى كافراً أو يمسى مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا
 أو كما قال عليه السلام لأن كل فتنة يسلم فيها الدين فليست بفتنة مخوفة أعاذنا الله من جميعها بمنه وفضله والهرج
 يحتمل معنيين أحدهما الفتن التي تقع بين الناس ويخوض بعضهم في بعض والثاني القتل ولذلك
 استفهم الصحابة رضي الله عنهم سيدنا صلى الله عليه وسلم بقولهم ﴿أيم هو﴾ فأزال عليه السلام الاحتمال
 الأول بقوله القتل ثم أكد ثانياً لزوال الاحتمال الأول ﴿وأما قولنا﴾ ما معنى كثرة القتل هل
 يكون ذلك لحقوق لازمة أو لغير ذلك فاعلم أن القتل الذي هو في الحقوق اللازمة شرعاً رحمة للعباد
 والبلاد يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم «لأن يقام حد من حدود الله في بقعة خير لهم من أن
 تمطر السماء عليهم ثلاثين يوماً وقيل أربعين يوماً» أو كما قال عليه السلام فهذا في حد واحد فكيف
 إذا كثرت القيام بالحدود وفشت أمرها وتعددت وإنما يكون القتل والله أعلم في الوجهين اللذين قد ذكرهما
 صلى الله عليه وسلم في أحاديث متفرقة منها قوله عليه السلام «لا تقوم الساعة حتى لا يعرف المقتول فيم
 قتل ولا القاتل فيما قتل» أو كما قال عليه السلام ولا يكون ذلك إلا لكثرة القتل بغير أسان العلم حتى
 لا يعرف القاتل ولا المقتول لموقع بهم ذلك الأمر (والوجه الثاني) قوله عليه السلام «لا تقوم الساعة
 حتى ينحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتل عليه من كل مائة تسعة وتسعون» أو كما قال عليه السلام
 ﴿وهنا بحث﴾ وهو ما للفائدة بأن أخبرنا بهذه الفتن فنقول والله الموفق لوجوه منها أن نستعيد منها
 كما قال صلى الله عليه وسلم «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ونعوذ بك من فتنة القبر ونعوذ بك من
 فتنة المسيح الدجال ونعوذ بك من فتنة المحيا والممات» وهو صلى الله عليه وسلم دعاء في جميعها لكن ذلك
 على طريق التعاليم لنا وعلى جهة الأدب منه عليه السلام مع الربوبية حتى يجعل نفسه المكرومة من جملة
 العبيد الذين يخافون الفتن ومنها لأن يستعمل من آمن رآى منها شيئاً الدواء الذي قد علمناه وهو قوله
 صلى الله عليه وسلم لما سأله بعض الصحابة عند ذكره صلى الله عليه وسلم الفتن فقال له ما تأمرني
 إن أدركني ذلك الزمان فقال صلى الله عليه وسلم «الجزء إلى الإيمان والأعمال الصالحات» فبين صلى
 الله عليه وسلم كيف العمل فيها وقد جاء من طريق آخر أنه لا يسلم منها إلا «من يكون حليماً
 من أحلاس بيته» ومنها لأن يتبين لنا الوجوه التي منها الفتن فنأخذ في سد تلك الطرق مستعينين
 بالله على ذلك ومنها لأن تكون معجزاته صلى الله عليه وسلم متتابعة إلى يوم القيامة لأنه كلما
 خرجت واحدة مما ذكر عليه السلام في هذا الحديث وغيره هي معجزة له عليه السلام في الوقت
 وفي ظهورها متتابعة إلى يوم القيامة حق لله تعالى وحق له عليه السلام وحق لأئمة فالحق الذي هو
 لله سبحانه وتعالى هو استهجاب ظهور حجته عز وجل على عباده لأن ظهور معجزة الرسول عليه
 السلام حجة الله تعالى لقوله عز وجل (وما كنا معذبين حتى ننبعث رسولاً) وحجة الرسل في تصديق

ما جاؤا به وتصديق رسله حجة على عباده وزيادة قوة في إيمانهم وأما الذي هو حق له صلى الله عليه وسلم فدوام معجزاته ودوام إنذاره إلى يوم القيامة بالطريقتين العظيمة بالكتاب لقوله تعالى (لأنذرکم به ومن بلغ) فأنذاره عليه السلام عليه باق إلى يوم القيامة باظهار معجزاته عليه السلام وهى ظهور كل ما أخبر به عليه السلام فان على ظهور كل واحدة منها علما بتصديقه عليه السلام معقولا لما جاء به وهذا مما خص به عليه السلام دون غيره من الأنبياء عليهم السلام وأما الذى هو حق لأمته فهو أن يكون هذا الخير الذى جاء به عليه السلام متساويا فى أمته من أولها إلى آخرها من طريقتين بالكتاب العزيز الذى حفظ عليهم ولم يوكلوا فى ذلك إلى أنفسهم فكان يقع فيه التغير والتبديل كما وقع فى الكتب المتقدمة وبمعجزاته عليه السلام التى هى من أول أمته إلى آخرها على نوعين منها ماهى ظاهرة لأهل ذلك الزمان ومنها ما يصدقون به ولم يروها حتى يكون الشاهد منها ما يصدق الغائب وإن كانت كلها صدق لكن فاق الصحابة رضى الله عنهم غيرهم بزيادة الصحبة وعانوا ما كان فى وقتهم منها وآمنوا بما أخبر به عليه السلام أنه يكون بعدهم ومن جاء بعدهم آمن بالذى شاهد منها الصحابة رضى الله عنهم وبالتى أتت بعدهم إيمان تصديق فحصل لهم بها إيمان ومشاهدة والذين يأتون فى آخر الزمان يؤمنون بما تقدم منها تقليدا وبما فى زمانهم معانية فجاء هذا الخير الذى جاء به صلى الله عليه وسلم فى أمته من أولها إلى آخرها ولبقاء هذا الخير دائما أخبر صلى الله عليه وسلم أنه لا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة أو كما قال عليه السلام فان الخير إذا بقى فى الأرض لا بد له من أهل له قائمين به وكذلك هى إشارته عليه السلام بقوله «أمتى مثل المطر لا يدرى أية أنفع أوله أو آخره» أو كما قال عليه السلام ﴿وهنا بحث﴾ وهو أنه لا يكون هذا الخير إلا للذين يعلمون علم الكتاب والسنة فانه لا يعلم ما أخبر صلى الله عليه وسلم به إلا من سمع الحديث واعتنى به فمن اشتغل بغير ذلك من العلوم فاته هذا الخير وبقيت الحجة عليه قائمة بتضييعه لأثر النبوة التى بها الخير بدأ وعودا وأصلا وفرعا ومنها أن تكون النفوس تراض على دفعها وكراهيتها حتى إن ظهر منها شئ تجدد النفس لها كراهية فاذا كرهتها أولا ووقيت أولها كفيت فيما بقى منها لقوله صلى الله عليه وسلم «تعرض الفتن على القلب عودا عودا فأى قاب أثر بها نكثت فيه نكثة سوداء وأى قلب أنكرها نكثت فيه نكثة بيضاء حتى يصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا يضره فتنة مادامت السموات والأرض والآخر أسود مر باد كالسكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه» والأسود المراد هو شدة البياض فى سواد والسكوز المجخن هو السكوز المنكوس ولذلك قيل قلبك فاحفظه من الفتن وإلى الله فالجأ فى ذلك وأد من عاقبنا الله منها أجمعين بفضلهم

(٢٨٧) (حديث النهي عن اتباع الفرق الضالة والمحافظة على الدين)

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ خَافَةً أَنْ يَدْرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ قُلْتُ وَمَا دَخْنُهُ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى يَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتَنْكُرُ قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيمَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفِّهِمْ لَنَا قَالَ هُمْ مِنْ جُلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بَأَسْنَتِنَا قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ تَأْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنَّ تَعْصِيَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يَدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) الاخبار بالخلل الواقع في الدين (والثاني) الأمر بالتمسك به مع جماعة المسلمين وإمامهم فان عدم ذلك فتبقى عليه وحدك وتفارق كل من ليس على طريقة الاسلام الحقة. وإن آل الأمر بك إلى الخروج إلى البرية منفردا وترك الأهل والمال والقرابة والعشيرة وجميع أهل الوقت من قريب وبعيد وإن كان الأمر يضيق عليك في البرية حتى لا تجد أين تأوى حتى تنحصر إلى أصل شجرة مع سلامة دينك فلتعض بها أي تشد عليها حتى يأتيك وأنت على ما أمرت به من أمر الله تعالى واجتناب نهيه ومنه قوله تعالى (قل إن كان آباؤكم وأبنائكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره) وقوله تعالى (ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) والسلام عليه من وجوه

(منها) النظر في حكمة الله تعالى في عباده كيف يعطى لكل شخص ما شاء الله أن يقيمه فيه يؤخذ ذلك من أنه عز وجل حبيب للصحابه رضي الله عنهم سؤلهم له صلى الله عليه وسلم عن وجوه الخير كي يقتبسوها ويكونوا بابالها وحبيب لهذا السيد سؤل له صلى الله عليه وسلم عن وجوه الشر كي يحذرها ويكون سببا في سدها عن قدر الله تعالى له النجاة منها ومنها النظر والاعتبار فيما أعطى الله تعالى سيدنا صلى الله عليه وسلم من سعة الصدر والمعرفة بحكمة الحكيم الذي يجاوب كل شخص عما سأل ويعلم أن ذلك الذي شاء الحكيم أن يقيمه فيه ويسده له ويدخل هذا تحت

متضمن قوله صلى الله عليه وسلم « إنما أنا قاسم والله يعطي » فهو صلى الله عليه وسلم الذي أرسل لقسمته الأمور على ما اقتضتها الحكمة الربانية والله يقيم من يشاء فيما شاء فهو عليه السلام المبين لوجوه الخير والشر والله يعطي منها ما شاء لمن شاء كيف شاء ويترب على هذا من الحكمة والنظر أن الذي حبيب لشخص هو الذي يفوق فيه غيره يؤخذ ذلك من حال حذيفة رضى الله عنه لأنه لما حبيب الله له معرفة وجوه الشر كى يتقيه ويحذر عنه غيره فضل فيه عشرة من الصحابة رضى الله عنهم أجمعين ولما علم سيدنا صلى الله عليه وسلم هذا الذى أشرنا إليه خصه بأن أعليه بجميع أسماء المنافقين لأنه من هذا النوع الذى حبيب إليه حتى كان عمر رضى الله عنه وهو خليفة ياتيه ليلا ويناشده الله هل هو ممن سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنافقين أم لا فيحلف له أنه ليس منهم ورتب أهل الحكمة على هذا من الفائدة أنك إذا كان لك ابن أو غلام أو من لك عليه كفالة وأردت أن تشغله بشغل من الأشغال أو علم من العلوم أن تعرض عليه أنواع الأشغال إن أردت أن تشغله أو أنواع العلوم إن أردت به طريق ذلك وكانت تلك الأنواع مما يجزها الشريعة فالذى تراه يحب ويعجبه من ذلك فقيه اجعله فإنه يفوق فيه أهل زمانه لأن الذى حبيب إليه هو المراد منه (ربنا ما خلقت هذا باطلا) واختبروا ذلك بعلم التجربة فوجدوه لا ينعكس ومن جمع الله له بين الفريقين فهو الحال الجليل وهو معرفة الخير والعمل عليه ومعرفة الشر واتقائه ولذلك كان من دعاء على رضى الله عنه « اللهم اجعلنى مفتاحا للخير ومغلاقا للشر طيبا مباركا حيث كنت » أو كما قال رضى الله عنه وفى هذا بيان الطريق لأهل السلوك والمعاملات مع الله تعالى فانهم يقولون المبتدى حاله اليكسب والمنتهى حاله الترك ومعناه أن المبتدى يسأل عن وجوه الخير ويعمل عليها كما كان حال الصحابة رضى الله عنهم فى الحديث الذى نحن بسبيله وأن المنتهى يسأل عن الشر كله وأنواع المفاصد كلها فيتركها ويتقياها كما كان حال حذيفة وحقيقة المعنى فيما أشاروا إليه أن هذا هو الغالب على أحوالهم لأن المبتدى يقع فى الشر أعوذ بالله ولو كان ذلك ماصح له فعل خير وكذلك حال الصحابة رضى الله عنهم وأن المنتهى الغالب عليه تنقية النفس والبحث عن المقاصد كلها ولأنهم أيضا يتركون عمل الخير ولو كان كذلك ماصح منهم ترك الشر وكذلك كان حذيفة رضى الله عنه (وفيه دليل) على أن كلما كان يهتدى إلى طريق الآخرة ويهتدى إلى أنواع الرشاد وكلما يقرب إلى الله سبحانه يسمى خيرا لغة وشرعا وأن كل كفر وضلالة أى نوع كانت كبرى أو صغرى وكلما دعا إليها يسمى شرا لغة وشرعا يؤخذ ذلك من قول حذيفة « كنا فى جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير » وكرر ذلك فى الحديث مرارا ووافقه على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أما من طريق أنه لغة لأنهم عرب وأما من طريق أنه شرع فلأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وافقه على ذلك بأن سلم له فيه وجاوبه عليه بأن جعل في اسم الشر سوءاً للكفر والجاهلية التي كانوا عليها وسوءاً للضلال الذي طرأ في الإسلام بعده صلى الله عليه وسلم من الفتن والمعاصي غير أن الفرق بينهم ما من طريق النظر أن الأولى وهي الكفر كبرى والتي بعد وفيها الخلل في الدين من طريق المعاصي صغرى ((وفيه دليل)) على أنه لا يطلق عليه اسم خير حتى يكون تاماً لا نوح فيه ويستدل بذلك على أنه لا يطلق عليه اسم مسلم إلا من هو كامل الإيمان وأن لا يكون إيمانه فيه دخن كما أخبر الصادق عليه السلام بقوله « وفيه دخن » ((وفيه دليل)) على أن كل هدى أو علم إنما معياره وما يختبر به ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة فالذي يكون على ذلك بلا زيادة ولا نقصان فهو طريق الحق والمبلغ إلى الله عز وجل وأن لا يكون من أحد القسمين أما من القسم الذي فيه الدخن وأما من أهل القسم الذين من على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « وفيه دخن » ثم فسر ذلك الدخن بكونهم يهدون بغير هديه صلى الله عليه وسلم فاحذر هدى قوم جعلوا للدين أصلاً خلاف الكتاب والسنة وجعلوا الكتاب والسنة له فرعاً لقد عم دخنهم الأرض حتى تناهى فيه قوم فوقفوا به على باب جهنم فمن أجابهم إليها قذفوه فيها ((وفيه دليل)) على قبول الحق حيث كان وتحقيقه يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم « تعرف منهم وتنكر » ((وفيه دليل)) على وجوب رد الباطل وكل ما خالف هديه صلى الله عليه وسلم ولو قال له من كان من رفيع أو وضعيع يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام تعرف منهم وتنكر ((وهنا بحث)) وهو ما هو هذا الشر الذي أشار إليه صلى الله عليه وسلم وما هو هذا الخير الذي فيه الدخر فنقول والله الموفق يحتمل أن يكون الشر الذي أشار إليه عليه الصلاة والسلام هو ما كان بعده من الفتن إلى زمان قتل العلماء وقد أخبر عليه السلام به في حديث آخر أعنى بقتل العلماء فإنه عليه السلام قال فيه « يا ليت العلماء تحامقوا » أو كما قال عليه السلام معناه لو أظهروا ذلك سلموا من القتل وأما الهدى الذي فيه الدخن فهو ما ظهر في الأمة من الشيع والبدع يفسر ذلك قوله عليه السلام « إفتقرت بنوا إسرائيل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة » فكل من حصل له من الاثنين والسبعين ولو مسألة واحدة وإن كان لا يعلم بها فقد دخل في دينه دخن وبالحديث الآخر « هو قوله عليه السلام « كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » وبقره عليه الصلاة والسلام « كل من أحدث من أمرنا ما ليس منه فهو رد » أو كما قال عليه السلام فكل من حصل على بدعة من البدع فقد حصل في دينه وهديه دخن ولا يغيره كثرة عمل الناس لتلك البدعة وانتشارها فإنها من جملة الدخن وقد قال صلى الله عليه وسلم في شأن تجنب الفتن « وعليك بخويصة نفسك » أو كما قال عليه السلام ولا يغرك صاحب البدع

وإن كانت لديه علوم جمة أو أعمال صالحة ونسك وتعبد أو مجموعها فقد قال صلى الله عليه وسلم في القدرة « يحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تنظر في النصل فلا ترى شيئاً وتنظر في القدح فلا ترى شيئاً سبق الفرث الدم » أو كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام « دعاه على أبواب جهنم من أجايبهم إليها قذفوه فيها » أى أنهم يرشدون إلى الطارق التي يدخل بها النار من الاعتقادات والأعمال المخالفة للسنة وهم بظهور أنها هى المباغة إلى الله تعالى وهم الذين قال عليه السلام فيهم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسألوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا فمن صدقهم واتبعهم دخل النار وفي قوله عليه السلام « هم من جلدتنا ويتسكلمون بألسنتنا » دليل على أنهم من هذه الأمة وبزيتها وعلى طريقها ولونها لأن معنى من جلدتنا أى على لغة العرب حتى لا يتنكر أحد منهم شيئاً « وفيه دليل » على أن أهم ما على المرء في الدين نفسه يؤخذ ذلك من قول حذيفة رضى الله عنه « فما تأمرنى إن أدركنى ذلك » فما سأل إلا عن نفسه كيف يكون خلاصه ويترب على هذا من الفقه أن كل وجه يعلمه الشخص من وجوه الخير كان يدركه أولاً يدركه يعتقد فعله إن أدركه فيكون على ذلك مأجوراً وأى وجه عمله من وجوه الشر يكون بحيث يلحقه أولاً يلحقه يعتقد أنه لا يفعله وأن يتبع السنة في الأعمال والأسباب المنجية منه فإن هذا هو طريق السنة ومن كان مرتكباً طريق السنة فإنه مأجور ويقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « نية المؤمن أبان من عمله » لأنه ينوى عملاً من أعمال الخير أو ترك عمل من أعمال الشر وقد لا يدرك من ذلك شيئاً لقصر عمره فكانت نيته أكثر من عمله ولسكونه صلى الله عليه وسلم كان يستعين من فتنة الدجال وهو بالعلم القطعى عنده أنه لا يدركه وقد قال عليه السلام « إن يخرج وأنا فيكم فأنا أكتفيكموه » فقد علمه عليه السلام أنه إن لحقه فلا يضره بل هو عليه السلام يكفى المسلمين ضرره ومع ذلك كان عليه السلام يستعين من فتنته فهذا من باب الارشاد لنا إلى ما أشرنا إليه وقوله صلى الله عليه وسلم « تلزم جماعة المسلمين » يعنى الفرقة الناجية من الثلاثة والسبعين الذين هم على ما هو عليه وأصحابه صلوات الله عليه وعليهم أجمعين جعلنا الله منهم ومعهم في الدارين بمنه وفضله وقوله « وإمامهم » يعنى الذى يقتدون به ويكون على تلك الطريق المباركة أيضاً « وفيه دليل » على أن من السنة أن لا يكون جماعة إلا ولها إمام وقوله « فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام » يعنى أن الموضع الذى يكون فيه ليس فيه من أهل الخير جماعة ولا إمام لأن هذه الأمة لاتزال جماعة من أهل الخير فيها باقية وكذلك آية الخير لا ينقطعون منها لكن قد يقولون أو يكونون في موضع من الأرض دون غيره يشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم « لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى قيام الساعة لا يضرهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله »

أو كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام في نزول عيسى بن مريم عليه السلام « وإمامكم منكم » أى أنه يكون على طريق هدى متبع للكتاب والسنة « وفيه بحث » وهو أنه إن كان واحدا لأحد الطرفين إجماعة على الخير ولا إمام معهم أو إمام على خير ولا جماعة له فالبقاء مع أحدهما خير من الانفراد لأنه أعون على الدين ولفظ الحديث يدل على ذلك فإن الأمر بأن تتبع الجماعة والإمام لا ينفي إذا لم يجد إلا الواحد منهما أن لا يتبعه غير أنه يأخذ أولا الأكل فالأكل فإذا كان فى موضع مجتمعين وكان فى موضع آخر أحدهما حيث جمعهما أولى فإن لم يجد إلا أحدهما فهو خير من أصل الشجرة فإن تلك هى الغاية فى الهروب والاحتياط للدين وقد قال صلى الله عليه وسلم « المجلس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من المجلس السوء » ففقه الموضع أن يكون صلاح الدين هو المعول عليه ويكون الصلاح على مقتضى الكتاب والسنة فإن قدر على الاجتماع بأخوانه المسلمين وبالإمام أو بأحدهما إن أمكنه ذلك مع الإقامة مع الأهل فحسن وإن لم يكن ذلك وأمكنه الجلوس فى العماره منفردا فحسن أيضا وإلا فالبرية على هذه الحالة الموصوفة فى الحديث يقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « بشر الفرارين بدينهم من قرية إلى قرية ومن شاهر إلى شاهر أنهم معى ومع إبراهيم فى الجنة كهاتين وأشار بالسبابة والوسطى » أو كما قال عليه السلام فقدم عليه السلام الفرار من العماره إلى العماره على الفرار إلى الجبال ويقويه أيضا من كتاب الله عز وجل قوله تعالى (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) وفى تسمية ما جاء به صلى الله عليه وسلم خيرا دليل على ماسميناه به الكتاب الذى هذا شرحه بجمع النهاية فى بدء الخير وغايته أن ذلك موافق بفضل الله لما قاله الصحابي رضى الله عنه ووافقه عليه سيدنا صلى الله عليه وسلم فقوى عند ذلك رجائي فى فضل الله أن يكون كل ما سكنت فيه وفى شرحه موافق لما يرضى الله ورسوله ودالا على الخيرات وأبوابها ومسدا للشر وأبوابه بفضل الله ورحمته

(٢٨٨) ﴿ حديث إذا نزل عذاب يقوم يعم الصالح منهم ويبعث كل على عمله ﴾

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِمْ

ظاهر الحديث يدل على أن العذاب إذا أرسل على قوم عمهم الجميع ويبعثون فى الآخرة على قدر أعمالهم وعليها يجازون والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال مامعنى ﴿ قوم ﴾ هل يكونون مؤمنين أو غير مؤمنين ومامعنى ﴿ من كان فيهم ﴾ وما الحكمة بأن يأخذ القوم ومن فيهم فى هذه الدار على حد سواء ثم عند البعث تقع الفرقة

بينهم بحسب الأعمال هل هذا تعبد أو الحكمة تعلم فيتحذر من هذا الأمر العظيم ﴿أما قولنا﴾ ما معنى قوم هل يكونوا مؤمنين أو غير مؤمنين أما المؤمنون حقيقة فلا يرسل الله عليهم عذاباً بل بهم يدفع الله العذاب كما جاءت في ذلك الآثار والآي تبين ذلك أما الآي فقوله تعالى (وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون) وقوله تعالى (وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وأما الآثار فمثل قوله صلى الله عليه وسلم «إن الله يحفظ الرجل الصالح في أهله ودويرات من جيرانه» أو كما قال عليه السلام فقوله صلى الله عليه وسلم هنا «على قوم» يعم الكفار والعصاة وغيرهم ممن هم على ما يشبه حال هؤلاء الذين يرسل عليهم العذاب ﴿وأما قولنا﴾ ما معنى «من كان فيهم» ﴿فالجواب﴾ أن معناه أن يكون معهم وليس على حالهم لأنه لما خالف المجالس معهم الأمر لأن الله عز وجل يقول (ولا تتركوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار) وقال تعالى (بأيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين) وقال الله تعالى (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستمرزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم) وقال صلى الله عليه وسلم «من والى قوما فهو منهم» أو كما قال عليه السلام والآي والآثار في هذا كثيرة وهذه سنة الله تعالى أبداً في عباده وقد ذكر عن عيسى عليه السلام أنه مر في سياحته على قرية وأهلها صرعى موتى فقال للحواريين لو كان موت هؤلاء من غير أخذ بلاء لدفن بعضهم بعضاً ثم ناداهم يا أهل القرية فلم يجب منهم أحد ثلاث مرات ثم جاوبه واحد فقال له عليه السلام ما شأنكم قال له كانوا في عافية فأصبحوا وهم في الهاوية فقال له ما بالك أنت تكلمت وأصحابك لم يتكلموا قال إني لم أكن منهم وإنما مررت عليهم فبت عندهم فأخذني الأمر معهم فكل واحد منهم ملجئ بلجام من نار لا يقدر أن يتكلم وأنا ليس مثلم فتعجب هو والحواريون وتركوهم وذهبوا أو كما جرى ﴿ويترتب على هذا من الفقه﴾ الهروب من بين الكفار ومن بين الظالمين لأنفسهم بالمعاصي لأن الجلوس بينهم من إلقاء النفس إلى التهلكة هذا إذا كان معهم ولم يعينهم على ما هم فيه أو يرضى من أفعالهم شيئاً فإن وقع في واحد من ذلك فهو منهم وبالله العياذ ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم حين مره وأصحابه على حجر ثمود قال لهم «أسرعوا في الخروج من هذا ولا تدخلوها إلا وأنتم بأكون» أو كما قال عليه السلام وحين عجنوا العجين من بر ذلك الموضع أمرهم عليه السلام أن لا يأكلوه ويطعمونه للبهائم وهذا منه صلى الله عليه وسلم خوفاً من أجل أن يعود عليهم من شؤم تلك البقعة وبالجميع ما ذكر كله خوفاً من القرب من أهل المخالفات والمغضوب عليهم وإن كانوا قد دفعوا ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة في أن يؤخذ في هذه الدار مع أهل البلاء من كان فيهم ثم في الآخرة يبعث على عمله كل منهم بحسب ما كان عليه فهذا حكم بمقتضى ما دللت عليه الشريعة لأن الله تعالى يقول (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل

مُثَال ذَرَّةُ شَرٍّ أَيْرَهُ) وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ (وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَيُمْسِكَكُمْ النَّارَ) وَمَسَّ النَّارَ لَهَا إِذَا رَكَبُوا إِلَيْهِمْ بِقَدَرِ رَكُوبَتِهِمْ فَلَمَّا لَمْ يَرْكَبْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أُرْسِلَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ إِلَّا بِالْجُلُوسِ مَعَهُمْ أَصَابَهُمْ مِنَ النَّارِ أَنْ أَخَذُوا مَعَهُمْ وَكَانُوا فِي الْبَرْزَخِ الَّذِي هُوَ مَا بَيْنَ مَوْتِهِمْ إِلَى حِينِ بَعْثِهِمْ فِي ذَلِكَ الْعَذَابِ الَّذِي هُمْ فِيهِ ثُمَّ يَبْعَثُونَ عِنْدَ الْبَعْثِ كُلَّ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ ضَرِّهِ فَبَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنْ قَدَّرَ عَذَابَهُمْ عَلَى ذَلِكَ الْجُزْءِ الْبَسِيرِ وَهِيَ الْإِقَامَةُ مَعَهُمْ هُوَ أَنْ يُؤْخَذُوا مَعَهُمْ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَهُمْ عَلَى حَالِهِمْ الْمَمْلُوكَةِ حَتَّى إِلَى وَقْتِ الْبَعْثِ نَعْنِدَ ذَلِكَ بِرَجْعِ كُلِّ إِلَى حَالِهِ الْمُخْتَصِّ بِهِ أَوَّلًا يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » وَاحْتِمَلُ الْبَعْثُ هُنَا أَنْ يَكُونَ بَعْثُ سُؤَالِ الْقَبْرِ لِأَنَّهُ إِنْ حَمَلْنَا ثُمَّ عَلَى الْمَهْلَةِ الطَّوِيلَةِ فَيَكُونُ بَعْثُهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ عِنْدَ بَعْثِ النَّفْخِ فِي الْأَصُورِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ سُؤَالَ الْقَبْرِ مَعَ الْمَوْتِ بِسُرْعَةٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا طَوْلُ زَمَانٍ وَإِنْ حَمَلْنَا ثُمَّ عَلَى الْمَهْلَةِ الْقَصِيرَةِ فِي الزَّمَانِ فَيَكُونُ بَعْثُ سُؤَالِ الْقَبْرِ لِأَنَّهُ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي بَعْدَ الْمَوْتِ لَا شَيْءَ آخَرَ بَيْنَهُمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَمَا يَقْوَى مَا قُلْنَا قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ « يَمُوتُ الْمَرْءُ عَلَى مَا شَرَّ عَلَيْهِ وَيَبْعَثُ عَلَى مَا هَبَّ عَلَيْهِ » فَهَؤُلَاءِ أَخَذُوا عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ مَخَالِطَةِ أَهْلِ الْعَذَابِ فَمَاتُوا عَلَى ذَلِكَ الْحَالِ ثُمَّ عِنْدَ الْبَعْثِ لَمْ يَبْعَثُوا عَلَيْهِمْ أَوْ بَعَثُوا كُلَّ مِنْهُمْ عَلَى حَالِهِ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قَبْلَ إِرْسَالِ الْعَذَابِ وَذَلِكَ كَانَ عَلَى قَدَرِ عَذَابِهِمْ عَلَى مَخَالِطَتِهِمْ بِالْجُلُوسِ بَيْنَهُمْ وَلَا يَكُونُ هَؤُلَاءِ الْمَأْخُذُونَ مَعَ أَهْلِ الْعَذَابِ الْمُرْسَلِ الَّذِينَ قَدْ عَذَّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِقَوْلِهِ (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا) لِأَنَّهُ مَنْ جَعَلَ اللَّهُ عَذْرًا لِمَا يُؤْخَذُ عَلَى مَا قَدْ عَذَّرَهُ فِيهِ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ لَفْظُ الْحَدِيثِ عَامًّا فِيمَا عَدَا أَهْلَ الْأَعْذَارِ الَّذِينَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ عَذْرُهُمْ أَوْ نَقُولُ هُوَ عَامٌّ وَمَعْنَاهُ الْخُصُوصُ فَيَمْنُ لَمْ يَقْدِرْهُ اللَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى « وَفِيهِ تَخْوِيفٌ عَظِيمٌ » بِالضَّمْنِ وَهُوَ أَنَّ إِرْسَالَ الْعَذَابِ عَلَى الْمُخَالَهينَ لِأَمْرِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَنَهْيِهِ بَاقٍ مُتَوَقَّعٌ كَمَا كَانُوا فَيَمْنُ تَقْدِمُ وَمَا يَقْوَى هَذَا قَوْلُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنْتَ لَمْ تَكُنْ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحَبْثُ » فَيَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا رَبَّاهُ أَغْنَانَا فَقَدْ كَثُرَ الْحَبْثُ وَلَا مَهْرَبَ إِلَّا إِلَيْكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

(حديث الأمر بصوم يوم عاشوراء)

(٢٨٩)

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْجُلُ مَنْ أَسْلَمَ أَذِنَ فِي قَوْلِهِ أَوْ فِي أَلْسِنِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ يَأْكُلَ فَإِنَّمَا قَبْلَهُ يَوْمَهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ الْيَمِيمَ

ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى حَكَمَيْنِ (أَحَدُهُمَا) أَنَّ صَوْمَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ يَجْزِي مَنْ أَسْلَمَ فِيهِ عَنِ الْأَكْلِ وَالْإِثْرِبِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَمْنُ صَوْمَهُ مِنَ اللَّبْلِ بِخِلَافِ ذِكْرِ مَنْ صَامَ الْأَوَّلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِكْرِ

عاشوراء «لاصوم لمن لم يجمع على الصوم من الليل» أو كما قال عليه السلام (والحكم الثاني) أن حرمة ليست كحرمة غيره من النوافل بل هو مثل حرمة الفرض لأن غيره من النوافل إذا أكل أحد فيه متعمدا لا يمسك بقية يومه والفرض إذا أكل أحد فيه متعمدا يمسك بقية يومه والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ **أف** يقال هل هذا الحكم فيه مستصحب إلى هلم جرا أو ذلك كان في ذلك اليوم لكونهم لم يكونوا يعلمون حرمة فيه وتهم ولا يكون ذلك بعد بلوغ العلم به وأما صومه لمن لم يعلم به إلا بعد طلوع الفجر أو الشمس أو علم ونسى ولم يبيت صومه فالظاهر أنه يجزيه صومه إذ أمسك ولم يأكل ولم يشرب بعد والدليل عليه من الحديث أنه سباه صلى الله عليه وسلم صوما وقد قال بعضهم إنما ذلك حين كان هو الفرض قبل فرض رمضان وأما الذي أكل وشرب وهو عالم هل يمسك أولا موضع خلاف أيضا لأن منهم من قال إنما ذلك حين كان فرضا صومه فكان حكمه حكم الفرض فأما اليوم فلا وأما هل يكون له أجر صومه فكذلك أيضا موضع خلاف وليس في الحديث ما يدل عليه لأن قوله صلى الله عليه وسلم ﴿من أكل فليتم بقية يومه﴾ احتمل أن يريد فليتم بقية يومه صائما أو مسكاعن الأكل فمن جعله صوما قال هو فيه مأجورا ومن لم يجعله صوما قال ليس له أجر الصوم وعلى كلا الوجهين قد ثبتت له حرمة ليست أخيره لاسيما مع قوله عليه السلام في صومه «أنه يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده» ومنها أي يوم هو فقد اختلف العلماء فيه فقبل اليوم التاسع وقيل اليوم العاشر فمن أراد الخروج من الخلاف جمع بين اليهودين لكن ظاهر الحديث يدل على أنه اليوم العاشر وكذلك ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم أن اليوم الذي صامه كان العاشر وأنه صلى الله عليه وسلم قال إذا كان إن شاء الله في السنة الآتية أصوم التاسع فانتقل إلى كرامة ربه عز وجل قبل وصوله إليه صلى الله عليه وسلم وأما قوله ﴿أذن في الناس أو في قومك﴾ الشك هنا من الراوى وهذا مما قد تكرر الكلام عليه مرارا أنه مما يدل على صدقهم وتحريمهم في النقل وأذن بمعنى أعلم ويؤخذ منه الدليل على جواز النيابة في تبليغ العلم لأن سيدنا صلى الله عليه وسلم استتاب هذا الرجل من أسلم أن يعلم الناس عنه ويؤخذ منه أن من السنة أن يعظم ما عظم الله تعالى من أي المخلوقات كان من جماد أو حيوان أو زمان اتباعا للحكمة الحكيم يؤخذ ذلك من تعظيم سيدنا صلى الله عليه وسلم لهذا اليوم لأنه عليه السلام لما دخل المدينة وجد اليهود يصومونه فسأل لم يصومونه فأخبروه أنه اليوم الذي نجى الله فيه موسى عليه السلام وأغرق فيه فرعون فقال عليه السلام «فنحن أحق وأولى بموسى منكم» فصامه وأمر بصومه وكان هو الفرض حتى فرض رمضان ﴿وفيه دليل﴾ على أن تعظيم ما عظمه الله تعالى من هذه الأزمته والأماكن إنما هو بعمل الطاعات فيها لله تعالى بحسب ما تقتضيه الشريعة مع اعتقاد الآثار له على غيره من جنسه ﴿وفيه دليل﴾ لمن

يقول من العلماء أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أن يشرع من الأحكام ما شاء وإن ذلك حكم الله تعالى يجب العمل به وهو الحق يؤخذ ذلك من أمره عليه السلام بصوم هذا اليوم ولم يذكر فيه عن الله شيئاً لأن الأمور التي أمر عليه السلام بها عن الله مخبر أنها عن الله وهذا مستقر من السنة وفي قوله عليه السلام « فنحن أحق وأولى بموسى منكم » دليل على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد عليه نسخ في شرعنا وعلى هذا جماعة من العلماء ويقويه قوله تعالى (أولئك الذين هدى الله فبهم اهتدوا) وفي ترفيع الله تعالى بعض الأزمنة على بعض وكذلك الأماكن إلى غير ذلك دليل على عظيم رحمته عز وجل بعباده المؤمنين يؤخذ ذلك من إرشاد الرسل عليهم السلام إلى تعظيمها وإلى أعمال البر فيها وزيادة الأجور في ذلك للعاملين وذلك مثل ما قال عليه السلام « صيام يوم عاشوراء أحسن من أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده » متفق عليه فظاهر ما قصد منها كثرة الأجور والخير لنا فضلاً من الله ونعمة لله الحمد على ذلك

(٢٩٠) ﴿ حديث شهادة الأمة المحمدية على الأمم السابقة يوم القيامة ﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجَاءُ بَنُو حِمْيَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ هَلْ بَاغَتْ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ فَتَسْأَلُ أُمَّتَهُ هَلْ بَاغَتْكُمْ فَيَقُولُونَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ فَيَقَالُ مَنْ شَهِدَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ فَيَجَاءُ بِكُمْ تَشْهَدُونَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا قَالَ عَدُوًّا لَكُمْ شَهِدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا

ظاهر الحديث الاخبار بفضل هذا النبي صلى الله عليه وسلم وبفضل هذه الأمة وأنهم الشهود على من تقدمهم من الأمم والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال كيف يشهد متأخر على متقدم وما الحكمة في ذكر نوح عليه السلام من بين سائر الأنبياء عليهم السلام أجمعين وهل الأمة كلها برها وفاجرها يشهدون أولاً يشهد إلا من هو لذلك أهل ﴿ أما قولنا ﴾ كيف يشهد متأخر على متقدم فقد جاء في حديث غير هذا أن هذه حجة قوم نوح صلى الله عليه وسلم يقولون يا ربنا وكيف يشهدون علينا وهم آخر الأمم فيقول الله عز وجل لهم « كيف تشهدون عليهم وأنتم آخر الأمم فيقولون ربنا إنا وجدنا نبياً أنزلنا في كتابك علينا أن نوحا عليه السلام باغته » ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن حكم الله تعالى بيننا في الآخرة على ما هي أحكام الشرع هنا يؤخذ ذلك من طلبه عز وجل الشهود من نوح عليه الصلاة والسلام وهو العالم بصدقه ومن استفسار الشهود كما ذكرنا ﴿ وفيه دليل ﴾ لمذهب مالك رحمه الله تعالى في أن القاضي لا يحكم

بعلمه فإذا كان العالم الذي لا يحصى عليه شيء لا يحكم بعلمه فيما بيننا ذلك اليوم فكيف بالخير
 ﴿ وفيه دليل ﴾ على تساوى الأحكام فيما بين الناس على حد واحد القوى والضعيف والرفيع
 والوضيع يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ يحاء بنوح عليه السلام ﴾ أى أنه يساق للحكم كما يساق غيره
 وهو حيث هو من مكان الرسالة ثم أنه يطلب منه الشهود ولا يخلى عنه إلا بعد قبول شهادتهم وقد جاء
 أن أول ما يساق للحساب إسماعيل عليه السلام الذى العرش على كاهله والوحى يتحدّر على
 جبينه فيقول الله جل جلاله « ما صنعت فى عهدى فيقول يارب بلغته جبريل فيؤتى بجبريل فيقول له
 الحق جل جلاله هل بلغك إسماعيل عهدي فيقول نعم يارب فيخلى عن إسماعيل ويسئل جبريل
 فيقول عز وجل له ما صنعت فى عهدى فيقول يارب بلغت الرسل فيؤتى بالرسول فيقال لهم صلوات
 الله على جميعهم هل بلغكم جبريل عهدي فيقولون نعم فحينئذ يخلى عن جبريل فأول من يسأل من
 الرسل نوح عليه السلام « فيكون من قصته ما هو نص الحديث فلا يخلى عنه إلا بعد قبول شهادة هذه
 الأمة ثم الذى بعده كذلك واحدا بعد واحد يعارضنا هنا قوله عليه السلام « أول من يحاسب من
 الأمم أتم وأول من يجوز من الأمم الصراط أهى ، أو كما قال عليه السلام ﴾ فالجواب « أنه ليس
 بينهما تعارض لأن حساب الأمم هو على نوعين وبذلك يجتمع الحديثان ولا يبقى بينهما تعارض وهو
 أن النوع الأول أن تسأل الأمم هل بلغت الرسل عن الله أم لا فهذا الذى يتقدم جميع الأمم فيه
 على هذه الأمة لأنهم هم الشهود عليهم فلا بد من حضورهم إلى آخر الأمم والنوع الآخر هو
 سؤال الأمم كل شخص منهم منفردا عن عمله بمقتضى شريعته فهذا الذى يكون هذه الأمة أول
 من تحاسب عليه وسيدنا صلى الله عليه وسلم شاهد عليهم ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة فى أن ذكر
 نوحا عليه السلام دون غيره من الرسل صلوات الله وسلامه عليهم فيحتمل أن يكون إنما ذكر
 نوحا عليه السلام لأنه أول الرسل إذا كانت هذه الأمة تشهد على الأول من الأنبياء فمن باب أخرى
 غيره واستغنى عن ذكر الغير صلوات الله عليه عليهم أجمعين بذكر الآية آخرها وهى عامة فهذا من
 الاختصار والبلاغة ﴿ وأما قولنا ﴾ هل الأمة تشهد كلها برها وفاجرها أولا يشهد إلا من هو
 أهل لذلك أما لفظ الحديث فمحتمل لأن العرب قد تسمى البعض باسم الكل لكن التخصيص
 يظهر فيه من وجهين (أحدهما) من الحديث الذى أوردناه شاهدا فى قولهم وجدنا فى الكتاب
 الذى أنزلت فهذا لا يكون جوابا إلا لمن يكور له نلم بالكتاب وكثير من هذه الأمة لا يعلمون
 من الكتاب شيئا ومن طرق النظر من يكور من هذه الأمة إذ ذلك من هو فى نوع من أنواع
 العذاب المتقدم ذكره فى الأحاديث كيف يستشهد بهم وكيف يقبل لهم شهادة وبمتضمن الآية أيضا
 بقوله ﴿ وسطا ﴾ أى خيارا فلا يشهد منها إلا خيارها أو كما أشرنا إليه أولا أن الحكم هناك كالحكم هنا

وكما لا يقبل هذا إلا العدول الخيار كذلك هذا بقوله تعالى (من ترضون من الشهداء) فلما كان هذا لا يؤخذ إلا المرضى الحال فلا يؤخذ هناك ضده هذا ما تقتضيه الحكمة (وفيه إشارة لطيفة) وهي أن إعلامك بهذه المرتبة الرفيعة عناية بك لتحافظ عليها لعلك من تكون يشهد إذ ذلك لأنه يرجي من فضل الكريم أن من قبلت شهادته أن يسامحه ويفضل عليه بالخلاص من ذلك الهول العظيم (وفيه تنبيه) إلى أن الشهود وإن اختلفت مراتبهم في الرفعة إذالم يخرجوا من دائرة العدالة قبلوا كلامهم يؤخذ ذلك من قول نوح عليه السلام حين يسئل عن شهوده قال (محمد وأمه) فجعله صلى الله عليه وسلم من جملة الشهود وبه صحت العدالة لمتبعيه (وفيه دليل) على أن المخالف للسنة لا يكون ممن يشهد معه ولا يشهد معه إلا من تبعه بالاحسان لأن أولئك هم العدول وغيرهم أطراف لا وسط ولا عدول يقوى ذلك قوله عليه السلام (كلها في النار إلا واحدة ما أنا عليه وأصحابي) فمن يكون في النار أنى له بالوسط من الأمة والتعديل هذا في تجربته أنهم دليل (تنبيه) يا أخا البطالة والتلويت لنفسك انتبه الحاكم قد زكك وأنت بما ارتكبت من قبيح الأوصاف تخرج نفسك وبذلك تفرخ فقد خضت بحر المهالك وعلى عقبك من الخير نكصت (وفيه دليل) على أن أقوى الأدلة في الأحكام كتاب الله تعالى يؤخذ ذلك من ترك سيدنا صلى الله عليه وسلم تمام الكلام الذي أبداه وأتى بالآية من الكتاب العزيز وما يقوى ذلك قول معاذ له صلى الله عليه وسلم حين وجهه إلى اليمن قال له عليه السلام «بماذا تحكم قال بكتاب الله تعالى قال فان لم تجد قال بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد قال أجتهد رأيي فقال صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله إلى ما يحب الله ورسوله» أو كما ورد وفقنا الله في جميع الأمور إلى ذلك بمنه وأسعدنا به

(٢٩١) (حديث مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا الله تعالى)

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله ولا يعلم ما في غد إلا الله ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله ولا تدري نفس بأى أرض تموت إلا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله

ظاهر الحديث يدل على هذه الخمسة المذكورة في الحديث لا يعلمها إلا الله والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال ما الحكمة في أن استعار للغيب مفاتيح وما الحكمة في أن جعلها خمس وهل للغيب زيادة على تلك الخمس مفاتيح أم لا وما الحكمة في أن لم يذكر من أمور الغيب إلا تلك الخمسة (أما قولنا) ما الحكمة في أن استعار للغيب مفاتيح فلو جوه منها الاقتماد بما به نطق الكتاب في ذلك بقوله تعالى (وعنده مفاتيح) الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر) ومنها لتقريب الأمر على المخاطب لأن أمور الغيب